من يتوكل على الله فهو حسبه

احمد الله الناصر ... وان هذا الكتاب ... [illegible]

مجموعة المنهيات القاضي

باهتمام المخدوم ... محمد ... خان ... باعتناء ... الى الغفران محمد عبد الواحد

في مطبع المصطفائي ١٢٩٦ محمد خان

ومن يتوكل على الله فهو حسبه

احمد الله القاضي لحاجات ان هذا الكتاب الذي ...

مجموعة

مع المنهيات

القاضي

... محمد ... ابن محمد عبد الاحد

في المطبع المصطفائي ... كان ... طبع ١٢٩٦

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحانك اللهم انا نحمدك بآلائك ونشكرك بنعمائك لك الحمد والمنة انك خالق الافلاك والملكوت ومنك السبيل الى الجبروت واللاهوت ومنك البداية واليك النهاية وانت بكل شيء عليم يسبح لك ما في السموات والارض وانت العزيز الحكيم ومن يشكرك فانما يشكر لنفسه ومن يكفر فعليه انك غني حميد انت الملك لا اله الا انت سبحانك لا شريك لك انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا انه لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك انا بك واليك تباركت وتعاليت لا منجا منك ولا ملجأ الا اليك انك احد لا مثل لك

ع قوله الجبروت صفات الافعال كالتخليق والترزيق وغيرهما ١٢ عـ قوله اللاهوت هو الذات على ما صرح به الاصفهاني في شرح الطوالع لكن المراد به ههنا صفات الذات كالحيوة والعلم ونحوهما ١٢ منه

حمداً لله ذاتك يحمد الاحد لك رشحي ازلي لا يبلى لك بحري ابدي لا آخر لك اللهم
نسألك يا عارف العوارف حقائق المعارف ونعوذ بك من الغواية والشقاوة انك
انت الجواد الكريم والفياض الحكيم فنبتغي منك ان تخص اكرم الموجودات من النفوس
القادسات واعلى المقامات اليك بالباقيات الصالحات سيد المرسلين خاتم النبيين سيدنا
ونبينا محمد رحمة للعالمين وآله الاكرمين وخلفائه الراشدين وازواجه امهات المؤمنين
وسائر الفرق من المهاجرين والناصرين باتم صلواتك واكمل تحياتك واعظم بركاتك انك
ذو الفضل العظيم والطول القديم يا مجيب الداعين برحمتك يا ارحم الراحمين اما بعد فيقول
العبد العاصي الراجي الى رحمة ربه القوي تعالى وتبارك محمد مبارك بن محمد دائم الادهمي الفاروقي
مجداً والگوپاموي مولداً اعلم ان علم الصناعة لما كان ابين العلوم تبياناً واوفرها شأناً وكانت
الرسالة التي الفها النحرير المحقق والحبر المدقق الشيخ الكامل محب الله البهاري من بين صحفها
صحيفة ملكوتية تجري منها انهار من العلوم الحقيقية لاقرباء الدرجة مصفاة للبيان في مرقاة
التبيان مرآة للعيان في ميقات البرهان معبوتة نحو اخلاء الدرجة ومتداولة بين اقرباء العلية
ورأيت الطالبين لحلها جماً غفيراً والراغبين الى شرحها افواجاً كثيراً واني وان كنت بين عصابة
شغفوا في حل عويصاتها وكشف معضلاتها لكني أُقدم فيه رجلاً واوخر اخرى
استقصاراً عن درك هذا الوطر واتخذ سبيل الحذر فقد سألني من لا يسعني مخالفته فشرعت

ع قوله ذو عوارف العوارف اي العطيات السائلة ... اي سائل العوارف جمع عارفة
وهي العطية والمراد بها الوجودات الخاصة وما يتبعها من الكمالات كذا حقق السيد السند منه

وبزمان دون زمان اذ الغالب في الاحوال ما ينتقل عن صاحبه وما يتجدد

عن سلك مسالك المجد لحل معاقد مشكلاتها وفتح ابواب مغلقاتها شرحا رحيما يحق اليقين في تقويم القوانين عاريا عن اباطيل المدارك الموسوسة وخاليا عن تمويهات ارباب القوة الوهمية حتى يكون كتابا وسيطا مقصورا طوره على ايضاح القول الناصح وتقويم الفحص البيان متضمنا للدقائق وغرائب الاشارات جامعا للحقائق عجائب الرموز ليس بالطويل الممل ولا بالقصير المخل متوكلا على منبع الجود والانعام مستعينا بواهب العلوم والالهام اذ هو الميسر لكل عسير وبالاجابة جدير وهو حسبي ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير

قوله سبحانه ما اعظم شانه سبحان اما مصدر كغفران فالمعنى سبحت سبحانا او علم المصدر وهو التسبيح كعثمان للرجل **قوله** لا يحد آه يحتمل ان يكون وصفا مبينا لكيفية الشان اي لا يحيط به عقل من حيث ان له ما في السموات والارض من الآثار التي لا تعد ولا تحصى وكذا قوله لا يتصور ولا يتيح لخروجه عن احاطة الادراك القياس اي برتر از خيال وقياس وگمان ووهم وز هر چه گفته اند شنيديم وخوانده ايم وقال في الحاشية لانه بسيط ذهنا وخارجا فحول الذات تصور

قوله السبحان اما مصدر لا يكاد يستعمل الا مضافا منصوبا قال سيبويه يقال سبحت الله تسبيحا وسبحانا فالمصدر التسبيح وسبحان اسم يقوم مقام المصدر وقد اجري علما للتسبيح بمعنى التنزيه على الشذوذ نحو قول الاعشى يهجو عامر بن الطفيل ويمدح علقمة شعر قد قلت لما جاءني فخره سبحان من علقمة الفاخر وقيل تقديره سبحان علقمة على طريق التهكم ومن مزيدة وقيل اصله سبحان الله من علقمة الفاخر ورد عليه بان تقدير المضاف اليه لا يكون الا بالبناء على الضم او بتعويض التنوين في المضاف فتأمل **قوله** ما اعظم شانه ليس من افعال التعجب لان ما افعل وافعل به لا يناسب المقام لفساد المعنى بل استفهام وقد يستفاد التعجب من الاستفهام نحو وما ادراك ما يوم الدين فاعتباره من افعال التعجب ليس بشيء **قوله** يحتمل ان يكون وصفا ليس المراد بالوصف الوصف التركيبي لان الجملة في حكم النكرة والشان من حيث انه مضاف الى الضمير

بسم الله الرحمن الرحيم [illegible]

[illegible] سبحان [illegible] السلام [illegible]

[illegible] سبحان [illegible] المضاف [illegible]

[illegible] سبحان [illegible] قوله [illegible]

٥

[illegible]

٦

لہ تعالى اجزاء حدية يتألف منها قوامه لانها اما واجبات فهي منفصلة الهوية مستغن بعضها عن بعض على انها بسائط او ممكنات بالكلية الذات باطلة الحقيقة فكيف يتقوم بها الحق المحض وايضا لا يتصور له تعالى اجزاء ينحل وينقسم اليها كالجسم فانها بين جزاء القوم وهو في النفس فلا يتصور وجوبها وايضا هي لذوات هيولانية وهو تعالى مقدس عنها اعلم انه تعالى كما هو احدي الذات لا تكثر فيه بالفعل ولا بالقوة كذلك يمتنع ان يتالف منه شيء او ينحل اليه كيف يتقوم وتحل حقيقة وحدانية من الواجب تعالى بالذات واليه ومن شيء لا تقرر له ولا وجود له بالذات واليه ولعله من الفطريات قوله لا يحوي

ع قوله اجزاء حدية خارجية كانت او ذهنية على ما قال الشيخ ان التحديد قد يكون بالاجزاء الخارجية كما يقال البيت هو السقف مع الجدران ص قوله مستغن بعضها عن بعض فلا يتركب منها حقيقة واحدة متصلة اذ لا بد فيها من افتقار بعضها الى البعض بل الذي ليس الواجب بالذات الا واحد من تلك الاجزاء فليعطف النظر الى بساطته وهذا معنى قوله على انها بسائط فتفكر ص قوله على انها بسائط والغرض ههنا اثبات البساطة واما التوحيد تعالى فليطلب ببرهان في موضع آخر لالمعه قوله فلا يتصور وجوبها اذ الوجوب بالذات يستدعي الفعلية الصرفة بحسب التقرر والوجود والمتنا ما عداه وكذا كل ما يتعلق بكمالاته فلا يكون شيء منه بالقوة ص قوله وايضا هي لذوات هيولانية اذ لا بد للاجزاء المقدارية من المادة القابلة للاتصال والانفصال لوجودها وفرضها وهي كما سيجيء في الحكمة

[illegible]

قوله فى منفصلة الهوية [illegible] فلا تركيب بينها حقيقة [illegible] واحدة متصلة [illegible] صح

[illegible] الاتحاد [illegible] الاجزاء [illegible] الهيولى [illegible] الصورة [illegible]

[illegible] الاجزاء [illegible] الاتصال والانفصال [illegible] المادة [illegible]

[illegible] الواجب بالذات [illegible] الجواب [illegible] البسيط [illegible] الموجود [illegible]

[illegible] الاجزاء المقدارية [illegible] الاتصال [illegible]

صح ٦

[illegible]

اى بالكنه لامتناع التحديد والكنه فانه لما كان وجوده تعالى وسائر صفاته عين ذاته امتنع حصوله

فى الذهن اذ لو ارتسم لكان بما هو موجود بوجود غير اصلى هو ظل الوجود العينى موجودا بوجود اصلى لامتناع انسلاخ الذات والذاتيات عن الموجودية فيكون بما هو حاصل فى الذهن

واقعا فى الاعيان ولا فى الاعيان معا وكذا بما هو حاصل فى الاعيان لان ما هو فى الذهن

مع قطع النظر عن الاعيان ماهية مشتركة بين نحوين الموجودين المتمايزين بحسب التشخص والوجود

فما كان وجوده وتشخصه عين ماهيته يمتنع وجوده فى الذهن وقد نقل عن ارسطو انه قال كما تعجز

العين عند التحدق فى جرم الشمس ظلمة وكدرة تمنعها عن تمام الابصار كذلك تعترى العقل

عند ارادة اكتناهه تعالى حيرة ودهشة تمنعه عن تمام الادراك هو كما ترى كلام خطابى هذا

اذا كان مبنيا للمفعول واذا بنى للفاعل فلان علمه تعالى لا يكون الا حضوريا والتصور علم حصولى

قوله لا بكنهه اى حضور الشىء بنفسه للعاقل ومنها شامل للعلم الحضورى والحصولى الذى يكون بتمثل نفس الشىء او اثباته فى الذهن بلا توسط صورة تكون مرآة لملاحظته سواء كان بالاجمال كتمثل نفس الانسان المحدود والاول او بالتفصيل كتمثل حده فى الذهن من غير ان يكون آلة لملاحظته فالعلم بالكنه للواجب تعالى ممتنع مطلقا سواء فرض من الواجب تعالى او من المجردات لامتناع التحديد اما العلم بكنه الشىء الواجب فهو متحقق للواجب بنفسه على سبيل الحضور الشرقى واما للغير فممتنع لما بيناه قوله وكذا بما هو حاصل فى الاعيان هذا مبنى على ان جميع صفاته تعالى وكذا جميع الصفات تعالى عين ذاته فلو صح له الوجود فى الذهن كان مصداقه نفس ذاته على ما برهن عليه فى الحكمة فى موضعه فيكون كما هو فى الاعيان فى الاعيان قوله قد نقل عن ارسطو لا يخفى عليك ان فيه قياسين الاول قياس ذاته تعالى على المحسوس اعنى الشمس الثانى قياس العقل على الحس بجامع بينهما ثم يجب ان يقرر التيقن به ولو تم لدل على عدم وقوعه لا على امتناعه كما لا يخفى بادنى تامل قوله اذا بنى للفاعل هذا الاحتمال غير ظاهر لا ينافيه السباق والسياق لكنا ذكرناه ليكون ذريعة وتمهيدا لذكر مسالة علم الواجب تعالى منه

٩
متعلقة صفحة ٨

في الذهن
انقلب الوجود الظلي
الذهني وجودا اصيلا عينيا
لان في الذهن انما يترتب لوجوده الخارجي
كونه عينا لا يكون ما يحصل في الذهن ايضا في الخارج
بكونه مصداقا للوجود العيني ولا في الاعيان لكونه مصداقا
للوجود الذهني فيكون لا في الاعيان ولا في الاعيان معا فكذا
لو ارتسم في الذهن يكون وجوده الذهني عينا لذهني
في الاعيان يصح انتزاع الوجود الذهني عينا لذهني فيكون
بل ما يحصل في الاعيان وانما الا في الاعيان لكونه مصداقا
للوجود الذهني وحصل الكلام ان فيما او ايراد الواجب
ماهية وراء وجوده الذي يترتب
التشخص ويساوقه فيمتنع لما
وجود في الاعيان
و وجود

م بعضي الى القول بكونه محلا للحوادث فوق فيها السياق من السوق فاصله سواق ابدلت الواو المتحركة بوقوعها

١٠

اعلم ان مسألة علم الواجب مما تحيرت فيه الافهام فذهب البعض الى ان علمه تعـ بالاشياء صور قائمة بذاته تعـ والبعض الآخر لما راوا استحالة التكثر في ذاته تعالى بحسب الذات والصفات اعتقدوا ان علمه تعالى بها

قوله اعلم ان مسألة علم الواجب تعالى اعلم ان الحكماء والمتكلمين اتفقوا على انه سبحانه عالم لذاته ولغيره الا شرذمة قليلة من الحكماء حيث ينكرون لكون الواجب تعالى عالما لذاته لان العلم اما اضافة او صفة ذات اضافة والاضافة نسبة تستدعي الطرفين ولا اثنينية في ذاته تعـ بوجه ما فاذا لم يعلم ذاته لم يعلم غيره وافاضة الممكنات منه كافاضة الضوء من الشمس من غير شعور وروية وبطلان هذا القول اظهر من ان يتصدى احد لابطاله بالدليل ومنشأه الجهل عن كيفية علمه تعالى لذاته المقدس عن الاضافة واستدلوا على كونه تعـ عالما بوجوه الاول ان العلم صفة كمال للموجود بما هو موجود وكل كمال له يجب اتصافه تعالى به اذ هو اصل الموجودات والثاني اشتمال الممكنات على حكم ومصالح ومنافع بحيث يجزم العقل بالنظر اليها بوجوب اتصاف صانعها بالعلم والحكمة والقدرة على اكمل وجوه واتم تفصيل والثالث ان حقيقة العلم ما به الانكشاف بحضور المعلوم لديه وذلك لوجوده بالفعل لنفسه وهو بجانبه في اقصى مراتب الفعلية والموجودية لنفسه كما بيناه لكنهم اختلفوا في ان علمه تعالى لغيره اما حصولي او حضوري فذهب ... واتباعه كالشيخ ونقل عن افلاطون ايضا انه حصولي اي بتوسط الصورة وذهب الاشراقيون الى انه حضوري وهو الحق كما بيناه والمتكلمون على قولين فقيل انه اضافة وقيل انه صفة ذات اضافة ويكفي التغاير الاعتباري في علمه لذاته وسيجيء ما عليهم ان شاء الله تعالى

بصور مجردة قائمة بذاتها وهي المثل الافلاطونية اقول تلك الصور الموجودة

لذاتها او لذاته تعالى اما واجبة لذاتها وهو محال

او ممكنة فالصفة الذات والوجود عنه تعالى فهي لا محالة

مسبوقة بالعلم سبقا ذاتيا او انفكاكيا تحرزا عن الجعل المستحيل فيه تعالى

ع قوله بصور يمكن ان يقال مراده بالصور نفس تلك الاشياء باعتبار حضورها عنده تعالى واطلاق الصور على الاشياء باعتبار الحضور العلمي شائع عندهم وانما سميت مجردة لعدم تغيرها بهذا الاعتبار والمراد بقيامها بذاتها عدم قيامها بذاته تعالى ع قوله تحرزا عن الجعل آه هذا بالنظر الى ان الجاعل هو سبحانه تعالى بخصوصه واما بالنظر الى مطلق الجاعل القادر مع قطع النظر عن الخصوصية فلاستحالة تعلق الجعل بالمجهول عندهم وانما قيدنا الجاعل بالقادر لان الجعل قد يطلق على مطلق الاقتضاء والافادة ولو بلا علم وروية كافادة الشمس للضوء واقتضاء الملزومات للوازم وانما اخترنا الوجه المخصوص بالباري تعالى لئلا يتوهم ان استناد تلك الصور اليه تعالى مثل استناد اللوازم الى الملزومات فلا يستلزم سبق العلم والجعل بالمجهول غير مستحيل في مطلق الفاعل والمقتضي فتفكر ١٢ منه

فعلمه بها اما بصور اخرى مثلها فيتمادى الامر لا الى نهاية بالفعل او هي منكشفة عنده تعالى بنفسها فمناط تعقلها الاجمالي البسيط هو ذاته تعالى وتعقلها التفصيلي هو وجودها له فهي متعلقة به سبحانه تعلق الاشياء التي هي ذوات تلك الصور من غير فرق فتلك الاشياء حاضرة عنده تعالى بذاتها لا بتبعية الصور لانها معلولة له تعالى فيكون وجودها وجود المعلول للعلة وهو يكفي للمعقولية

عه قوله بنفسها اي بلا واسطة صور اخر لا انها سبب لانكشافها عه قوله فمناط تعقلها آه اعلم ان للعلم معنيين اجمالي وهو العلم الحقيقي الذي به الانكشاف وهو في الواجب عين ذاته وتفصيلي وهو وجود الشيء المعلوم للعالم وما هو صفة الكمال هو الاول والمشهور ان الثاني هو الاول في علمنا بالاشياء الغائبة عنا وقيل هي الحالة الادراكية والحق ان عقولنا نورانية من حيث التجرد بها ينكشف الاشياء عند وجودها لها بالانطباع كما انها منكشفة عنده سبحانه لوجودها له عز اسمه بالمعلولية فمناط انكشاف الاشياء في الواجب تعالى والممكن نفس وجود العالم النوراني لا غيره فعلمه تعالى لذاته ولغيره نفس ذاته تعالى وهو وجود بحت ونور حق وعلم الممكن لذاته ولغيره هو وجوده النوري من حيث استناده اليه تعالى فتفكر فانه الحق سه قوله البسيط اعني مبدأ الانكشاف التي هي ذوات تلك الصور ومن ثمه معلومية الصور هو نفس وجودها له تعالى بالمعلولية وبالصور فهو حاضر عنده تعالى بلا توسط الصور ووجود الشيء للشيء بالصورة اقوى من وجود الشيء بالتابعية ١٢ منه

[illegible]

۱۳ [illegible]

[illegible] الانكشاف [illegible]

[illegible] ان علمنا [illegible] الانكشاف [illegible]

[illegible] الانكشاف [illegible] وجوده [illegible]

[illegible]

الاشياء الخارجية ... فهو منشاء الانكشاف ... في العلم بالاشياء الحاضرة كالنفس وصفاتها

[illegible]

هو باعث التخصيص بالاشياء الخارجية سابقا فتركها هنا من حيث الاستناد الى كونه معلوما لا مولانا محمد يوسف رح

فحقيقة العلم هو وجود الشيء بل حصول الشيء موجودا بالفعل بالعلولية او بالناعتية او بالعينية وبالجملة وجود الشيء لنفسه ومما يشهد به وينبّه عليه ان لنا قوة نتعقل بها الاشياء فالقوة التي بها نتعقل هذه القوة اما ان تكون هي هذه فهي عاقلة ومعقولة او قوة اخرى فلنا قوتان قوة بها نتعقل الاشياء وقوة بها نتعقل هذه القوة ثم يتمادى الامر لا الى نهاية بالفعل فاذن القوة التي بها ندرك الاشياء بالنسبة الى نفسها عقل وعاقلة ومعقولة وليست جهة التعقل الا وجودها لنفسها ثم اذا صار الشيء

عـه قوله فحقيقة العلم اي العلم التفصيلي عـه قوله بالجملة وجود الشيء لنفسه اي مع وجود الشيء للشيء بالعينية كون الشيء موجودا لنفسه والشيء الاول عين الشيء الثاني كما في علمنا بانفسنا وعلم المجردات بانفسها

سـه قوله ثم اذا صار الشيء الخ هذا تنبيه آخر على ان وجود الشيء لنفسه يكفي للانكشاف له ويتبين في ضمنه ان وجود الشيء للمجرد بطريق الناعتية ايضا مناط الانكشاف واما كون النحو الاول اعني وجود الشيء للمجرد بالمعلولية مناطا للانكشاف فاشرنا اليه بقوله وجملة المجازات بينهما هيأتها الخ لان وجود النعت للمنعوت يكفي للانكشاف فوجود المعلول للعلة اولى بان يكفي له لانه اقوى واتم في الارتباط بكونه للمجرد وههنا نحو آخر وهو وجود الشيء للمجرد بطريق المصاحبة في الوجود مع عدم الحجاب المانع للشهود من غير الناعتية والعلولية كما في مشاهدة المجردات بعضها البعض كذلك النفوس المفارقة عن الابدان حضور المبصر عند الباصر من هذا القبيل هذا ما ذهب اليه الاشراقيون وتفصيله وتحقيق ما له وما عليه مما يقتضي بسط الكلام في غير هذا المقام ١٢ منه

٢ فحصول العلم لذلك الشيء بنفسه بدون حصول صورته لنفسه بالطريق الاولى حافظ دراز رحمه الله تعالى

بصورة المجردة القائمة بمحل مجرد علما للمحل ولا يفتقر ذلك المحل الى تحصيل
صورة اخرى مثلها وانما ذلك لوجودها له فما ظنك اذا تجرد الشيء بنفسه
وكان وجوده له فان قلت يجوز ان تعقل تلك القوة نفسها وكذلك للصور
القائمة بها بحالة ادراكية زائدة عليها فلا يلزم كونها عقلا بل عاقلا ومعقولا فقط قلت
لا يخلو اما ان تعلم تلك الحالة بحالة اخرى فيتسلسل الامثال بالفعل الى لا نهاية والانفساط المعقولية

ع قوله وانما ذلك اى عدم الافتقار ع قوله قلت لا يخلو
اما ان تعلم تلك الحالة آه وبالجملة القول بالحالة الادراكية باطل اذ انكشافها
لنا يترتب على وجودها لقوتنا العاقلة فكلما كان وجودها للقوة العاقلة كان منكشفا
عندها بذلك الوجود اذ الاثر لا يتخلف عن مبدئه فيحصل بوجود صور الاشياء
لها غنية عن الحالة والا يلزم ان يكون للاثر الواحد موثران فى مرتبة واحدة
لا يقع الحالة الادراكية نور ظاهر بذاته عند الوجود لا باعتبار الوجود
والصور ليست كذلك لانا نقول الحالة امر ممكن فى هالكة فى نفسها
وباطلة فى ذاتها كسائر الممكنات من الصور وغيرها فكانت
مظلمة فى حد نفسها من جهة العدم الذى هو اصل الظلمة ونوريتها مستفادة من الوجود
بالفعل فانما النور هو الوجود الخاص ولا فرق بينه وبين الصور فى هذه الجهة قال ١٢ منه

وينكشف بها العلوم انكشافا تاما وهي العلم حقيقة وغيرها يطلق عليه العلم مجازا مولانا محمد يوسف رح

١٧

في [illegible] الى النفس وجودها للقوة العاقلية [illegible] في تعقلها لنفسها والصور نفس وجودها المجرد فاذن ميزان تصحيح العاقلية كون الشئ قائما بالذات لا بالمحل مجرد تجرده في ذاته لا بجعل جاعل عن المادة وغواشيها المنغمسة في الجهالات الثلاث اعني العدم والقوة الناشئة عن الظهور والتعقل وميزان تصحيح المعقولية ان يكون الشئ موجودا بالفعل لذات مجردة فالشئ المتقدس عن المادة اذا كان موجودا لنفسه كان عقلا وعاقلا ومعقولا فادراكه لذاته لا يزيد على وجوده بل على ماهيته فقط اذا كانت غير الوجود فالقدوس الحق في اقصى مراتب التجرد

قوله والصور نفس وجودها المجرد آه توضيحه ان حقيقة العلم هو انكشاف الشئ لذلك بحضوره لديه بحيث لا يغيب عنه وذلك لا يكون الا بوجوده بالفعل بنفسه اذ ما هو بالقوة لا يوجد له اذ هو لم يوجد بعد فكيف يوجد لشئ ويحضر له ولو لم يكن موجودا لنفسه بل لغيره اعني المحل فمحل ما هو له ظاهر الامر فهو بالحقيقة لمحله اذا عرفت هذا فالمجردات لما كانت وجوداتها بالفعل لنفسها كانت حاضرة عند نفسها بنفسها والقدوس الحق في اقصى مراتب الفعلية فعلمه تعالى لذاته بذاته والماديات وجودها لموادها لا لها فلا تشعر لذواتها واما المادة وان كان وجودها لنفسها بالفعل لكن فعليتها فعلية القوة والاستعداد لكونها استعداد جوهري مبهمة بذاتها وفعليتها وقوامها ووجودها يترتب على انضمام الصورة اليها ففي حد ذاتها جوهر ظلماني لا تشعر لذاتها فلا تكون مشعرة لغيرها فانتفى العلم عن المادة والماديات وقس عليها حال الاعراض القائمة بالموضوعات فانما العلم من شان القدسيات فقط فتفكر فانه يحتاج الى التجريد القريحة **قوله** تجرده في ذاته آه احترز به عن العلوم الموجودة في الذهن بنفسه بوجود ظلي وهو مجرد عن المادة وعوارضها لانه ليس بلا عمل عامل **قوله** فادراكه اي الادراك بالمعنى المصدري واما بمعنى الحاضر عند المدرك فهو نفس الشئ المتعقل

صفحه ۱۸

[illegible]

صفحه ۱۸

[illegible]

۱۹

الى متعلقه صفحه ۱۸

[illegible]

محمد يوسف

٢٠

او هو وجود بحت قائم بذاته متقدس عن الماهية فضلا عن المادة فهو لا محالة في الدرجة القصوى من التجرد بنفس ذاته فهو عقل و عاقل و معقول لا يزيد تعقله على هوية التي هو الوجود وجملة الجائزات لبشنع ماهيتها و موجوديتها رابطية الذات و الوجود بالقياس اليه تعالى فهي معلومة له تعالى بذواتها الا بصورها فالموجودات باسرها من حيث الوجود الرابطي معلومية و صور علمية له تعالى فعلمه تعالى الاجمالي بتلك الاشياء نفس ذاته تعالى علمه التفصيلي بها الحاضر عند المدرك لنفسها فهي معلومة له تعالى من حيثين فانها بوجودها الاجمالي متحدة معه تعالى فينطوي علمها في علمه بذاته تعالى و بوجودها التفصيلي حاضرة عنده تعالى بلا حلول فيه و قيام به تعالى و تحقيقه ان ذوات الجائزات بطبائعها و وجودها اظلال و آثار لذاته و وجوده تعالى

عه قوله حاضرة عنده آه و لعل هذا مراد افلاطون من المثل عه

قوله ذوات الجائزات آه قال الاستاذ في بعض حواشيه و لعينك عليه حال الاوصاف الانتزاعية بالقياس الى موصوفاتها التي هي منشأ لانتزاعها فان من يدرك منشأ الانتزاع يدرك ذلك الشيء بان ينتزع منه فالممكنات كلها بمنزلة الاوصاف الانتزاعية و الاعتبارات العقلية له سبحانه و هو عز شانه بمنزلة منشأ انتزاعها بل الصوفية قائلون به حيث قالوا ليس في الوجود الا الواجب تعالى و انما الممكنات امور اعتبارية فان العالم عندهم اعراض مجتمعة اعتبارية منتزعة عن حقيقة موجودة واحدة بحسب الحقيقة فعلمه تعالى بذواتها ينطوي في علمه تعالى بذاته بحيث لا يعزب عنه شيء و تفصيله لا يليق بهذا المقام ١٢ منه

قوله ... [illegible]

الممكنات من حيث ذاتها ... [illegible] ... الوجود والعدم ... [illegible]

صفحه ٢٠ قوله فالموجودات ثلاثة ... [illegible]

... من جهة الوجود والعدم ... [illegible] ... فالممكن من حيث ... [illegible]

فالممكنات من حيث ذاتها ... [illegible] ... الواجب ... [illegible] ... الاشياء ... [illegible]

صفحه ٢٠ قوله ... [illegible]

متعلق بصفحه ٢٠

... [illegible] ... الممكنات ... [illegible] ... الواجب ... [illegible] ... الوجود ... [illegible]

[illegible]

وجوده ... للممكنات وجود إجمالي ... [illegible]

اللازم مما ليس بموجود ... الممكنات الموجودة ... [illegible]

بالوجود ... الواجب ... الممكنات ... الذات ... [illegible]

الذي هو ... متعلق بجميع الممكنات ... الإجمالي ... [illegible]

قوله

... العلم الإجمالي ... التفصيلي ... [illegible]

[illegible]

فهو كالحالة الاجمالية البسيطة الحاصلة لك عند سؤال من يخاصمك في المناظرة قبل ان تفصل الجواب شيئاً فشيئاً فان هذا التفصيل ينكشف عندك بتلك الحالة انكشافاً تاماً وموجود بعين وجودها قبل الاجابة من غير تكثر فيها اصلاً فهي تعقل بسيط بالفعل وعلم فعلي ومبدأ الكل واحد من ذلك التفصيل بحيث ينطوي علمه في علمها ثم اذا فصلت يحصل لك علم آخر للكل مع الامتياز وهو علم انفعالي له فللممكنات وجود اجمالي هو نفس ذاته ووجوده تعالى وهي بهذا الوجود متحدة معه من غير تكثر في ذاته تعالى فهو الكل في حد ذاته وعلمه اجمالي لها ينطوي في علمه بذاته وهو الفعلي الذي يبتني عليه امر الجعل ووجود تفصيلي يمتاز به كل واحد منها عن الآخر وهي بهذا الوجود معلولة له تعالى حاضرة عنده بذاتها او بصورها وهذا العلم التفصيلي لها متأخر على العلم الاول وعلم انفعالي مستفاد من وجودها فيعلمه هذا الكل بعين ذاته وبعد علمه بما فيه بكل واحد من النحوين علم حضوري له تعالى لا ارتسامي وما هو صفة كالية له تعالى بهذا الطور فتفكر فيه فانه التمام فانه من مزال الاقدام

عه قوله فهو كالحالة الاجمالية البسيطة آه اعلم ان هذا النظير اشباهه كشجرة والنواة من حيث ان اجزاء الشجرة من الغصون والاوراق والاثمار مندمجة في النواة من غير تحليل وتركيب فالنواة مبدء الكل واحد منها وكذا البحر والامواج مقياساً تاماً لشأنه تعالى بالنسبة الى الممكنات فانه سبحانه متعال عن هذا القياس المقياس لا شبيه شيء ولا شبيه له ولا ضد له لكن مداركنا القاصرة تخيل هذا النحو من الاجمال الذي يتقدس عن التركيب والتحليل ويتعالى عن عدم الامتياز في نحو العلم له وتحير في ادراك هذا النحو فاحتجنا الى تصوير الاجمال بانه يكون هو نحو الاجمال والتفصيل الموجود في المحدود والحد وفي العلم بالشيء مع عدم الامتياز وعامداً مع الامتياز فاوردت هذه النظائر المفيدة لتصويره وتخييله في الجملة دفعاً لعجز عقولنا عن تجويزه ولا تتنكر عن تحقق ما هو متعال عنه ولا تجعلها مقياساً تاماً لشأنه تعالى فانه عه قوله وعلم انفعالي ليس المراد بالانفعال هنا الانفعال التجددي لانه هو من شأن الهيولى الهيولاني بل مجرد كونه مستفاداً من الغير اي المعلوم وهذا النحو من العلم ليس من صفاته الكمالية غاية ما يقال انه اصطلاح جديد ولا مشاحة فيه ١٢ منه

٣٣

قوله لا ينتج آه اى لا برهان عليه بل هو البرهان على كل شئ وانما السبيل اليه الاشارة الكشفية الصحيحة لا الفكرية او لم يولد ونفى للفاعل ومعناه لم يلد وبيانه ان الوالد والولد متكافئان متماثلان والواجب ليس بمتكاف لواجب آخر والممكن لا يماثله وهو ظاهر وبيان الاول ان معنى التكافؤ ان لا يتصور تحقق احدهما وتعقله الا بان يتحقق ويتعقل الآخر معه فلا يكون الا بحسب علاقة ذاتية بينهما بالعلية والمعلولية او معلوليتهما لامر ثالث يوقع بينهما ارتباطا افتقاريا وسيأتى شرح اسماء نعوت وهذه العلاقة لا تمكن بين القيومين الواجبين لذاتيهما وقد يستدل على نفى التماثل بينهما بان حقيقته ليس الا نفس وجوب التقرر والوجود فلا تتكثر تكثر النوع بالعوارض المشخصة فان التخالف لا محالة اما ان يكون

عـه قوله بل هو البرهان آه هذا مبنى على ما قال الشيخ فى برهان الشفاء ان اليقين الدائم الكلى لما له سبب انما يحصل من جهة السبب وما لا سبب له اما بين بنفسه او لا يتبين البتة بيانا يقينا بوجه قياسى اى بالنظر والاستدلال فلا يرد بالجزئيات الحدسية المعلومة بالمشاهدة من غير نظر الى اسبابها اذ لا يحصل بها اليقين الدائم الكلى مع ان الكلام فى العلم الاستدلالى والاستدلال بوجود المعلول على ان له علة فهو استدلال بالعلة على المعلول كقولنا الجسم مؤلف وكل مؤلف له مؤلف فان الاوسط فيه علة فى نفس الامر لكون الجسم ذا مؤلف لان المؤلف بالفتح هو المحتاج مناط الافتقار هو التاليف وفى هذا المقام ابحاث دقيقة تقتضى بسطا فى الكلام سيأتى ان شاء الله تعالى فى بحث البرهان عـه قوله وانما السبيل اليه اى الى اثبات وجوده وصفاته الحقيقية وبالجملة هذه المطالب بينة غير مستفادة من البرهان منه قوله وهما متماثلان فان قيل المرأة الحبلى يتولد منها الحية كما دل عليه هذه وقد يتولد البغل من حمار وفرس فلا يجب التماثل بين الولد والوالد قلنا المراد بالتماثل ههنا المشاركة فى الاوصاف النفسية وان لم يكن تمام ماهية المتماثلين فيشمل المشاركة فى الجنس دون الاتحاد فى الماهية النوعية ١٢ منه

٢٥

٣٦

قوله ... بالذات لا على ... [illegible]

صفحه ٥

... واجب الوجود ... [illegible]

... الماهية ... الوجود ... [illegible]

قوله ... [illegible]

... [illegible]

٢٧

متعلقه صفحه ٢٥

[illegible]

بلوازم هي لجوهر الحقيقة او لوجودها بما هو وجودها فلا يتصور الاختلاف بينهما بحسبها بل توافق الكل فيها او بلواحق مستندة الى اسباب خارجة عنها فلولا تلك الاسباب كانت الذات واحدة او لم تكن ذات فعند انتفائها لا يكون كل منهما واجب التقرر والوجود فيكون وجود كل واحد وجوده مستفادا من الغير ومن المعلوم ان الواجب بالذات لا يكون واجبا بالغير اذ لو كان له علة بها تقرره ووجوده فاذا اعتبر بذاته لم يجب له تجوهر ووجود فلا يكون واجبا لذاته اذ لو وجب وجد فلا تاثير لايجاب الغير في تقرره ووجوده فوجوب التقرر والوجود لا يكون لنوعيين متماثلتين ايضا لا يقال على النوعين فحمل الجنس عليهما والا لانقسم بالفصول الغير الداخلة في سنخ قوام الجنس وانما هي رافعة لابهامه مفيدة لوجوده بالفعل اذ الفصول تحصل الجنس شيئا بالفعل ذاتا متعينة موجودة كما سياتي فما حقيقته نفس تاكد التقرر ووجوب الوجود لا كحقيقة الحيوانية التي هي غير معنى الوجوب وتاكد التقرر والموجودية امر خارج عنها لا ينقسم بها والا افادتها الوجود بالفعل ووجوب التقرر

ع قوله فلا يتصور الاختلاف الخ لا يقال لم لا يجوز ان يكون تشخص كل منهما مستندا الى نوع المنحصر في فرد كما يقال في المفارقات لانا نقول فاذن لا يتماثلان لتباين نوعيهما على ان وجوب التقرر والوجود نفس تمام حقيقتهما هو وجوب التقرر وهو لا يصلح للاشتراك بين هويات متعددة بالدليل المذكور اذ تمايزهما لا يمكن ان يكون بامور داخلة في سنخ قوامهما والا يلزم التركيب المستلزم للامكان فهو بعوارض خارجة من قوامهما فيما للماهية التي هي وجوب التقرر والوجود او باسباب خارجة وكلاهما باطلان ما ذكرنا في الكتاب ١٢ منه

ہی افادہ نسخ الحقیقۃ فیدخل الفصل فی نسخ حقیقۃ الجنس وہو باطل وایضا یلزم ان یکون وجوب التقرر لذاتہ مستفادا من الغیر فیلزم الامکان فتفکر

قولہ ولا تتغیر آہ ای لا بحسب الذات وہو ظ ولا بحسب الصفات الحقیقیۃ

ع قولہ مستفادا من الغیر فیلزم الامکان وایضا یلزم کون الفصول المقسمۃ جاعلا الجنس ای الامر الخارج المفید لنسخ الحقیقۃ ہو الجاعل ثم ضمیر ان استفادۃ نسخ حقیقۃ الشئ انما بامر خارج فہو الجاعل وہو مفروض الانتفاء فی الواجب لذاتہ واما المقومات فیلزم علی تقدیر انقسامہ بالفصول المفیدۃ لنسخ الحقیقۃ اعنی الموجودیۃ ان تکون الفصول المقسمۃ مقومۃ ہف لوجوب خروجہا عن المقسم بہا وایضا یلزم ترکیب الواجب تعالی ہذا خلاف الفرض منہ قولہ لا بحسب الصفات الحقیقیۃ آہ تفصیل المقام ان الصفات الثبوتیۃ لہ تعالی اما حقیقیۃ محضۃ لا تعتبر فی مفہومہا الاضافۃ ولا تعرض لہا فی التحقق فتعقلہا وتحققہا بحیث یترتب علیہا الآثار لا یتوقف علی وجود الغیر کالحیوۃ واما حقیقیۃ ذات اضافۃ لا یعتبر فی مفہومہا الاضافۃ لکنہا تعرض لہا فی التحقق بحیث لا یترتب علیہا الآثار الا بتلک الاضافۃ کالعالمیۃ والقادریۃ فان کون الذات بحیث اذا وجد شئ ینکشف عندہا او بحیث یمکن منہا بالنظر الیہا الفعل والترک بالارادۃ لا یتوقف تعقلہا وتحققہا علی وجود المعلوم والمقدور لکنہما اذا وجدا تحققت الاضافۃ لا محالۃ وترتب علیہا الآثار وتغیر ہذین المعنیین یستوجب تغیرا فی نفس الموصوف الذی ہو مبدأ لہما وکذا تغیر الاضافۃ التی ہی من لوازمہا فی الوجود واما اضافیۃ محضۃ وہی التی یعتبر فی مفہومہا الاضافۃ فتعقلہا وتحققہا بحیث یترتب الآثار علیہا موقوف علی الغیر وتغیرہا لا یوجب تغیر الموصوف او صفۃ حقیقیۃ بل یرجع الی تغیر الامر المباین کما اذا تغیر ما یمینک وبالیسار کیف انت مستقر علی مکانہ ومثلہا فی الواجب تعالی بالرازقیۃ نظرا الی انہا لا توجد الا بوجود المرزوق فیہ انما کون الذات بحیث ترزق اذا وجد المرزوق فلا فرق بینہا وبین العالمیۃ والقادریۃ واجیب عنہ بان المراد بہا نفس الاضافۃ لا مبدأہا ثم مرجع ہذہ المقولات الی العرف المتعارف اطلاق الرازق الا علی من یباشر بالارزاق وکذا السخی والجواد المطلق علی من یعین بہما فالمتعارف فیہما نفس الاضافۃ بخلاف العالم والقادر فانہما یطلقان علی من یتمکن علیہ العلم

۲۹

قال فی شرح المواقف اعلم ان الصفات ثلثۃ اقسام حقیقیۃ محضۃ کالسواد والبیاض والوجود والحیوۃ وحقیقیۃ ذات اضافۃ کالعلم والقدرۃ واضافیۃ محضۃ کالمعیۃ والقبلیۃ وفی اعداد بعضہم الصفات السلبیۃ قسما رابعا فیہ مضایقۃ لا ینفک فی مواضع کثیرۃ فاحفظ

[illegible]

قوله ولا تحسب الصفات الحقيقية التي لا تتغير فيها الاضافة [illegible]

[illegible] الصفات الاضافية [illegible]

صفحة ٢٩

[illegible]

٣٠

[illegible]

والاضافية التي بازائها مبادٍ متقررة في ذاته تعالى فان تغيرها يستوجب تغيرا في ذاته تعالى لانها مترتبة عليها كما اذا تغير معلومك ومعلوك فهو سبحانه الآن كما كان واما الاضافة المحضة فتغيرها لا يستوجب تغيرا اصلا فان التعاقب والتجدد فيها يرجع بالحقيقة الى التعاقب والتجدد في الامور المتباينة عن الذات كما اذا تبدل يمينك ويسارك وانت مستقر على ذاته ومكانه الاصلي قوله تعالى عن الجنس والجهات آه هذا تصريح بما علم ضمنا من قوله لا يحد او يراد بالجنس المثل وقد مر بيانه وهو خلاف قانون البراعة الا ان يقال الايهام يكفي للبراعة والمراد بالجهات اما الجهات الست او الامتدادات الثلثة وهي كلها من خواص الاجسام وهو تعالى بريء عن الجسمية التي تقبل الانفصال والانعدام ولو فرضنا مطابقا للواقع قوله جعل الكليات والجزئيات آه تفصيل المقام وتحقيقه

عه قوله والاضافية التي آه اعلم ان مرجع الاضافات فيه سبحانه الى اضافة واحدة وهي المبدئية بالقياس الى جميع الاشياء فهي خالقية باعتبار ورازقية باعتبار وهكذا فهي في حد ذاتها اضافة واحدة لا تختلف باختلاف الازمنة والامكنة والابعاد متساوية النسبة اليها بالنظر الى ذاته تعالى وهذا على قياس الاوصاف الحقيقية فانها راجعة الى صفة واحدة هي وجوب التقرر والوجود لذاته كذا حققه المحققون عه قوله كما اذا تغير معلومك آه لان تغير المعلوم والمعلول يستلزم تغير العلم والعلة وهما من الاوصاف الحقيقية وتغيرها يستلزم تغير ذات الموصوف اذا كانا اوصافا لنفس ذاته كما في الواجب تعالى سه قوله لو فرضنا مطابقا للواقع آه انما قلنا فرضنا ليشمل القسمة العقلية والوهمية ايضا ثم قيدناه بالمطابقة للواقع لئلا تعرض بما ليس من شأن بالتقدير كشأن المجردات بل انما يجوز العقل تجزيه مطابقا للواقع ١٢ منه

قوله صفحه ۳۱

[illegible]

قوله صفحه ۳۱

[illegible]

قوله صفحه ۳۱

[illegible]

قوله صفحه ۳۱

[illegible]

هو الوجود الحقيقي لا الوجود المصدري الذي هو انتزاعي اعتباري لا يصلح لان يكون مناطا الموجودية الاشياء مولانا محمد يوسف ... رح

ان حقیقة الوجود لیس الا نفس صیرورة الذات و وقوعها فی ظرف ما ومطابق
الحکم به ومصداقه نفس تقرر الماهیة وفعلیتها فما هی متقررة بافاضة الغیر لا بنفسها کانت
الحیثیة التی هی مصداق الحمل فیها راجعة الی حیثیة تعلیلیة هی کون الذات صادرة
عن الجاعل وما هی متقررة بنفسها لا بعلة فهی موجودة بذاتها لا بغیرها فمصداق الحکم
هناک نفس تجوهر الحقیقة المتقررة بالذات فیکون الوجود نفس ذاتها وهی مستغنیة
فی تشخص حقیقتها وموجودیتها عن الغیر فهذه الذات هی الواجب بالذات والاولی
الممکن بالذات فالوجود فی الواجب تعالی عین ذاته اذ هو بذاته مبدأ الانتزاع ومصداق
الحمل بخلاف الممکن اذ الواجب بالذات یستحیل ان یتعلق بعلة ومربیانه ولا یصح
له ان یکون وجوبه ووجوده من تلقاء ذاته بالعلیة کما هو سنة اللوازم المعلولة
لنفس الماهیة والا فیقع طباع وجد فوجد بینه تعالی وبین الوجود فیتقدم علیه
بحسب الوجود کما هو مقتضی طباع وجد فوجد فیلزم تقدم الشیء علی نفسه
او موجودیته بوجودین بل بوجودات غیر متناهیة وهما محالان او مجموع
الوجودات کالوجود الاول فیما یتقدم علیه ویخرج عنه کان عینه نعم فوجوبه لتقرره

عه قوله او مجموع الوجودات آه هذا دلیل آخر علی اثبات عینیة الوجود لذاته تعالی مع قطع النظر عن
ابطال الدور والتسلسل وحاصله انا اذا اخذنا مجموع الوجودات الزائدة اللامتناهیة بحیث لا یشذ عنها شیء
فذلک المجموع کالوجود الاول فی کونه مسبوقا بوجود المقتضی فالوجود السابق علیه الخارج عنه یجب
ان یکون عینه والا یکون من جملة آحاده فیلزم دخول المتقدم فی المؤخر هذا خلف فتامل ۱۲ منه

[illegible]

كما اشير

البراهين الاتية كان

العلم من العوارض التي يتوقف

ثبوتها على ثبوت [illegible] الوجود الواجب

[illegible]

ووجوده نفس ذاته تعالى وعين ماهيته وليس له تعالى ماهية وراء الوجود ولا فيه شائبة ظلمة العدم اصلاً فهو نور قائم بذاته متقرر بنفسه وجود وموجود ووجوب وواجب بهذا اسامي الصفات فطباع الامكان وهو سلب ضرورة التقرر والوجود وسلب ضرورة اللاتقرر واللاوجود علة تامة لافتقار الممكن بحسب سنخ حقيقته وبنيته الافتقار في وجوده الى جاعل موجب عز مجده فان لم يمتنع جميع انحاء عدم الممكن لم يترجح الوجود وهذا الترجيح هو الوجوب السابق على الوجود ومن جملة انحاء عدم المعلول عدم علته الموجبة فلا تكون ممكنة اذ هي متساوية الطرفين كالمعلول فلا يمتنع بها عدمه وبالجملة لا وجود الا بالوجوب وهو امتناع جميع انحاء العدم ولا امتناعها الا من تلقاء الواجب بالذات فكل حق جوهر ذاته لا يجوز ان يستطيع ان يكون جاعلا لشئ من الاعتبارات اي اعتبار كان فالله تعالى خالق كل شئ من الكليات والجزئيات بمعنى انه تعالى ابدعها من الليس الصرف وبطلان الذات الى الايس وتقرر الحقيقة وهي كما انها مفتقرة اليه تعالى في الموجودية كذلك مفتقرة اليه تعالى في سنخ الحقيقة بل الافتقار في الوجود لا يرجع الى معنى محصل سوى الفاقرية بحسب اصل الماهية وسنخ التجوهر فان الوجود نفس صيرورة الذات وليس هناك شئ يغايره وذلك المفهوم غير الذات المتجوهرة فالافتقار في الوجود هو الافتقار في سنخ التقرر فالامكان هو السبب المحوج الى مجعولية الذات بالجعل البسيط

٣٥

متعلقة بصفحة ٣٥

… الوجود … الوجوب … الممكن … بالذات …

قوله … الوجود والعدم … الامكان …

… المقدم … الواجب … الافراد …

٣٧

الا ان الطبائع المرسلة مقدمة فی التاثر وقبول الوجود بالنسبة الی الجزئیات فان جعل الجزئی وان کان بعینه جعل الکلی فان المتقرر والموجود فی العین بافاضة الجاعل امر واحد یحلله العقل الی ماهیة مرسلة ومخلوطة بالوجود وا لتشخص المنتزعین عنها الفعلیة لکن الطبائع المرسلة غیر مرهونة الوجود بتوارد الامکانات الاستعدادیة کالزمان وفی نفس محله وحامل محله والجواهر المجردة وانما التعاقب والتجدد فی الجزئیات الحادثة الزمانیة بحسب الامتداد الزمانی وملاکه علاقة الامکان الاستعدادی وحرکة المادة فی الاستعداد فالامکان الذاتی ثمه ملاک فیضان الوجود عن مدبر العالم علی خلاف امر تلک الجزئیات و من ثمه تسمع انهم یقولون ان الطبائع بماهی هی موجودة بوجود الّتی قبل الکثرة لان تقررها لسبیل العنایة الله تعالی غیر مرهونة الوجود بالامکان الاستعدادی بخلاف الشیء الطبعی المکتنف بعوارض المادة قال فی الحاشیة فیه اشارة الی ما هو الحق من القول بالجعل البسیط ای بمعنی الابداع ای اخراج الایس من اللیس انتهی اقول هذا مختار الاشراقیین والمشاؤن ذهبوا الی انه متوسط بین المجعول والمجعول الیه وتحریر محل النزاع ان الاثر بالذات علی القول الاول نفس الشیء من حیث هو هو والوجود والاتصاف اثر بالعرض وعلی القول الثانی هو الاتصاف من حیث هو غیر مستقل بالمفهومیة رابط بین حاشیتیه ای المادة والهیأة الترکیبیة والشیء والوجود والاتصاف

قوله وقبول الوجود آه ومعنی تقدم وجودها ان نسبة الوجود الیها اقدم من نسبته الی الجزئیات بالذات بل بالزمان ایض کما فی الحوادث الیومیة وسیاتی قوله کالزمان نفسه ای محل الزمان والحرکة والفلک والمجردات من العقول قوله اشارة آه لانه ترک المقول الثانی فی المولف لا بدعة منه

٣٨

٢ بخال عن التخالط فلا يرجع المولف الى البسيط مولانا محمد يوسف رح

[illegible]

لا من هذه الحيثية اثر في ضمن الاثر بالذات وقد يستدل عليه بقوله تعالى وجعل الظلمات والنور وبان الوجود نفس صيرورة الذات ووقوعها في العين او الذهن ومصداقه في الواجب تعالى نفس ذاته تعالى وفي الممكن حيثية الاستناد الى الجاعل فاذا كانت الماهية في نفسها متقررة مستغنية يصدق حمل الوجود عليها في مرتبة ذاتها فلا يكون ممكنا بل واجبا بالذات واعترض عليه بانه لم لا يجوز ان يصدق الوجود عليها بحسب استنادها الى الجاعل من حيث الوجود فقط فلا يلزم كونها واجبا وانت خبير بان مرتبة التقرر وفعلية الذات غير منسلخة عن الموجودية والصيرورة المصدرية

قوله لا من هذه الحيثية آه يعني ان الاتصاف اذا لوحظ من حيث هو بالاستقلال لا بملاحظة الطرفان فلا بالعرض فهو مستغن عن الجاعل كسائر الحقائق التصورية فهو اثر بالعرض تابع لما بالذات كما ان الوجود قوله بقوله تعالى وجعل الظلمات والنور آه تمسك ان الجعل بمعنى التصيير لا يجوز قصره على مفعول واحد بل يجب ذكر كلا مفعوليه والجعل بمعنى الخلق يستدعي مفعولا واحدا ففي قوله تعالى وجعل الظلمات والنور اقتصر على مفعول احد فهو بمعنى الخلق لا بمعنى التصيير قوله وانت خبير آه توضيحه ان حقيقة الوجود نفس صيرورة الذات في ظرف ما فمصداقه ومبدأ انتزاعه نفس قوام الماهية وتقررها واذا كان تقررها بجعل الجاعل نفسها يجب مصداقه الى حيثية تعليلية وهي حيثية صدورها عن الجاعل حتى لو فرض تقررها وقوامها بدون الجعل لكفى في صدق الوجود كما في الواجب تعالى لامتناع انسلاخ الاثر عن المبدأ وامتناع الانفكاك بين المفهوم ومصداقه فما كان تقرره وقوامه بالذات يصدق عليه الوجود بالذات وما كان تقرره وقوامه بالعرض كان صدق الوجود عليه بالعرض فتامل فانه دقيق

الايمان بهم التصديق والاعتصام بحبله التوفيق والصلوة والسلام على من بعث بالدليل الذى فيه شفاء لكل عليل وعلى آله واصحابه الذين هم مقدمات الدين وحجج الهداية واليقين اما بعد فهذه [illegible] في صناعة الميزان سمتها بسلم العلوم اللهم اجعله بين المتون كالشمس بين النجوم

كما هو المسلم لدى الفريقين فلو كانت مستغنية في سنخ قوامها واصل تقررها كانت مستغنية ايضا في صدق الوجود وصيرورة الذات بالضرورة كما يشهد به الوجدان المستقيم **قوله** الايمان به آه اى بالجعل البسيط المشار اليه بقوله جعل الكليات

عـه **قوله** كما هو المسلم آه لان القول بتقرر الماهية منفكة عن الوجود مخصوص ببعض المتكلمين وهم المعتزلة واما الاشاعرة والحكماء كلهم فينكرونه ويبطلونه كما هو مذكور في الكتب الكلامية عـه **قوله** كانت مستغنية ايضا اذ لا معنى لافتقار الماهية واستنادها الى الجاعل من حيث الوجود الا افتقارها واستنادها اليه في سنخ تقررها لان افتقار الامور الانتزاعية واستنادها الى العلة ليس له معنى محصل الا الافتقار منشأ انتزاعها ومطابقها واستنادها اليها والوجود معنى انتزاعي اذ هو عبارة عن صيرورة الذات وتقررها في ظرفها ومنشأ انتزاعه ومطابق حمله انما هو سنخ تقررها كما سبق فتذكر فان قيل مرتبة التقرر عبارة عن مرتبة نفس الماهية وفعليتها نفس ذاتها فلا يصلح ان تتعلق بها الجعل بالذات لانها امر وحدانى ومتعلق الجعل مفاد الهيأة التركيبية ولا يلزم منه الاستغناء مطلقا لانها تابعة بجعل الوجود اى مفاد قولنا الانسان موجود مثلا قيل فيلزم ح ان يكون مرتبة المعروض اى مرتبة نفس الماهية تابعة لمرتبة العارض اى الوجود والاتصاف به ومتاخرة عنها وهو باطل بالضرورة فلو كانت مرتبة الماهية مستغنية عن الجعل بحسب نفسها كانت مستغنية بحسب الاتصاف بالوجود ايضا لامتناع تاخر المعروض عن العارض واستحالة تاخر الطرف عن النسبة فيلزم استغناؤها عنه مطلقا وهو ينافي الامكان والحق تعلق الجعل البسيط الا بالامر الواحدانى وبهذا يظهر برهان آخر على اثبات الجعل البسيط في الماهية الممكنة لان الماهية اما يتعلق بها الجعل بالذات فهو المطلوب واما بالعرض فهو باطل لما ذكرناه عن امتناع تقدم العارض على المعروض وتقدم النسبة على الطرف اولا بالذات ولا بالعرض وهو ينافى الامكان الذاتى ١٢ منه

له **قوله** اى بالجعل البسيط المشار اليه آه كقوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى وفيه ايماء الى انتشار الفضلاء في الظلمات مع ان القول بالجعل البسيط انما هو مذهب الاشراقيين ومن تبعهم من القائلين بجعل الوجود واما جمهور [illegible]

قوله وبسيط اي الجعل البسيط [illegible]
قوله تعريف الى آخره فان الجعل البسيط [illegible] الذي هو [illegible]
انما يتعلق [illegible] والجعل المؤلف [illegible]
[illegible] ان الوجود [illegible] الماهية [illegible]

قوله واعترض على النزاع [illegible] بما حاصله ان كون الوجود في الواجب [illegible]
الاستناد الى الجاعل مسلم لكن لا يلزم من استناد الماهية [illegible] الى الجاعل
من حيث الوجود [illegible] الى الجاعل [illegible] في الفيئة

[illegible]

قوله اما من [illegible] عليها من جهة ذاتها [illegible] اصلا فاذا [illegible] قطع النظر عن [illegible] انما هو مستغنية الى الجاعل [illegible] الماهية من حيث [illegible] اصحاب المولف [illegible] الجعل الوجود [illegible] ان الواجب لذاته [illegible] ولا يخفى عليك ان اصحاب المولف [illegible] والمجعول كون الماهية موجودة من حيث [illegible] فالماهية [illegible]

م وكون الوجود صفة منضمة فاسد عند المحققين منهم الشريف مولانا محمد يوسف [illegible]

بالضرورة فلو كانت مرتبة الماهية مستغنية عن الجعل بحسب نفسها [illegible] ومتأخرة عنها بوجوه [illegible] العارض اي الوجود [illegible] قيل يلزم ح ان يكون مرتبة نفس الماهية [illegible] مرتبة الانسان موجود [illegible] التركيب ولا يلزم منه الاستغناء [illegible] ومتعلق الجعل مغاير [illegible] نفس [illegible] مرتبة [illegible]

[illegible]

او باعتبار تجانسه اوبار وصافه المذكورة يحتمل ان يرجع الضمير الى المصدر اى الجعل مطلقا ففيه اشارة
الى رد القول البخت والاتفاق فان فرقة قليلة قد زعموا ان وجود العالم من غير سبب موجد
وغاية مقصودة وهم قد خالفوا البداهة فى تجويز الترجيح بلا مرجح وتحقق ما بالعرض بدون ما بالذات
واستدلوا عليه بوجوه منها انه لو كانت للممكن حاجة الى المؤثر لكان فيه تاثير ففى المؤثر مؤثرية هى
صفة ثبوتية فثبوتها اما فى الذهن فقط فيكون الحكم بها فى الخارج جهلا او فى الخارج ايضا بان يكون
قائمة بالمؤثر فكانت من الممكنات المحتاجة الى المؤثر فهناك مؤثرية اخرى ويتسلسل فيها ايضا كك
والجواب ان المؤثرية امر اضافى حاصلة فى الذهن عند تعقل صدور الاثر من المؤثر وليس فى الخارج
شىء يقابله بل انه يقوم بالمؤثر ولا يلزم الجهل اذ انما يتصف نفس الامر من حيث خصوصه
فقط ومنها ان التاثير اما فى حال الوجود فهو تحصيل الحاصل او فى حال العدم فيلزم اجتماع النقيضين
انه فرق بين اخذ الاثر فى زمان حصوله وبين اخذه بشرط حصوله تاثير المؤثر فيه مع ان الحصول الحاصل
بذلك التاثير ولا استحالة فيه ومنها ان التاثير اما فى الماهية فيلزم عدمها عند عدم المؤثر او التاثير فيكون الانسان

قوله ففيه اشارة ايضا اشارة الى من عمل الباقى فيها الجعل الا العقل الاول انما نسبه ... بعده ...
قوله الترجيح بلا مرجح هذا مبنى على ... من قولهم ان العالم الكلى ... كل احد من اجزائه موجود من غير موجد فيلزم
الترجيح من غير مرجح وان التزام احد منهم ان بعض اجزائه سبب موجد للبعض الآخر ... فهو كل بلا سبب فيقول
سلسلة ... فى هذه الاجزاء اما ان تنتهى الى موجد ممكن موجود بلا سبب فيلزم الترجيح بلا مرجح انتهى
... ممكن موجود بلا سبب قائل بالجعل ... فان لم يكن وجوده بسبب فيلزم الترجيح من غير مرجح فى
... وجود غير موجودات الاجزاء ولا يلزم تحقق ما بالعرض بدون ما بالذات هو ايضا ضرورى البطلان
قوله ومنها ان التاثير اما فى الماهية ... هذا الاستدلال ... على ان الجعل عنده عبارة عن التصيير اعنى الجعل المؤلف
... الجعل ... الانسان انسانا ... وجود الجعل الجاعل وهو باطل

... باقى حواشى در آخر كتاب است

[illegible]

صفحه ٣٢ [illegible]

[illegible] ويكون صدق السالبة [illegible]

[illegible] عدم الموضوع في الخارج [illegible]

[illegible] الانسان [illegible]

٣٢

صفحه ٣٢ [illegible]

[illegible]

وهذا هو المختار عند المحققين ١٢ قوله واتفاق اي في معنى البخت والاتفاق ١٢

مثلا الليس بالانسان عند عدمه والشيء يستحيل سلبه عن نفسه او في الوجود والكلام
فيه الكلام اي لا يكون الوجود وجودا عند عدم المؤثر او التاثير في اتصاف الماهية بالوجود
وهو امر اعتباري لا يستند الى المؤثر والجواب ان التاثير في الماهية والوجود والاتصاف
بالجعل اولا يلزم ان يكون الانسان ليس بانسان عند عدم الجعل بل ليسيته لفصل الانسان
كما لا يكون به الانسان انسانا بل انما يكون به نفس الانسان فرقة ينكرون الغاية المقصودة
فقط فان عنوانها العلة الغائية والغرض موثق والا فكما ترى الحق ان الاشياء قد لا تكون
مترتبة بالقياس الى شيء لكونها غير واجبة الحصول منه وان كانت بالقياس الى اسبابها واجبة
الحصول والتحقق فيقال لها بالقياس الى ذلك الشيء اذا حصلت منه انها كائنة بالبخت
والاتفاق كوجدان الخزينة عند حفر البئر قوله مقدمة وهي ما يتوقف عليه الشروع على وجه البصيرة
الكاملة اعني تصور العلم بوجه ما والتصديق بموضوعه وغايته وهي مقدمة العلم واما مقدمة
الكتاب فما ذكر من الكلام قبل المقاصد لارتباطها به ونفعه فيها وهي محتملة

قوله او في اتصاف الماهية [illegible] انه لو في الاحتمال الاول والثاني لانه موقوف على
ملاحظة الاتصاف بالاستقلال وقد سبق انه بهذا الاعتبار ساقط عن جهة الاعتبار في مطلق الجعل عند التحقيق
ولم يذكر في الوجود وما يذكره من كونه امرا اعتباريا الا ان في اعتباريته نوع خفاء اذ منهم من ذهب الى ان الوجود
الحقيقي امر قائم بالموجود قياما انضماميا والوجود المصدري عارض له ١٢ قوله والجواب ان التاثير
بناء على الجعل البسيط واما القائلون بالجعل المؤلف فيقولون ان مقتضيه الجعل هو ان يكون المجعول
عينيا ودون المجعول اليه وما يتعلق به الجعل اعني الاتصاف هذا باعتبار شق الثالث ١٢ قوله كما لا يكون
اي بالتاثير والجعل ١٢ قوله وفرقة ينكرون الخ لعل انكارهم للغاية مبني على ان الفاعل لوجود العالم [illegible]

نفسه اى

بسيط الانسان

لا سلب الانسان عن الانسان

علم الكلام

التصديق الذي

الحاصل في العقل فايراد

لفظ الكلام

درآخر کتاب

لما يحمله الكتاب من الالفاظ الدالة فقط او المعاني فقط او مجموعهما واحتمال النقوش
منفردة او غير منفردة ساقط عن الاعتبار فانها ليست مما يقصد بالتدوين وتخصيص
مقدمة الكتاب بالالفاظ من حيث الدلالة على تلك المعاني نظرا الى قوله يذكر
من الكلام وتخصيص مقدمة العلم بالمعاني وحدها اعتبارا بالمقابلة ليس لشيء اذ
الذكر كما يوصف به الالفاظ يوصف به المعاني كالكلام يعم اللفظي والنفسي على
الارتباط والانتفاع انما هما بالمعاني فقط فالتغاير بينهما بحسب المفهوم فقط على
الاحتمال الثاني بناء على اتحاد العلم والمعلوم بالذات لا اذا كان المراد بالتصديق المعتبر
في الموضوع والغاية هو الاذعان وبحسب الذات ايضا على الاحتمالين الباقيين
والاولى ان يعد مباحث الالفاظ ويعتبر بيان شرف العلم ومرتبته ايضا
منها قوله العلم التصور آه زاد لفظ التصور اما تنبيها على الترادف او على
ان المقسم بالحقيقة علم حصولي لا مطلق العلم الشامل للحضوري كعلم المجردات
بانفسها وعلم الواجب تعالى وقد يخص المقسم بالعلم الحصولي الحادث نظرا الى
اختصاص التصور والتصديق بالبديهي والنظري والحق ان علم المجردات بما هو
غير ذاتها وصفاتها حصولي ينقسم الى التصور والتصديق فان مناط العالمية
والمعلومية هو وجود الشيء المعلوم للعالم بان يكون نفسا او نعتا منه او معلولا له
والمجردات من العوالي الى السوافل رابطية الذات والوجود بالمعلولية
بالقياس الى الواجب سبحانه فقط والتي كانت بصور ما مرتسمة ومخزونة فيها

٣٤٦

[illegible]

صـ ٣٩ قوله [illegible] الشارح [illegible] الالفاظ [illegible] التصور والتصديق [illegible]

[illegible] بل هو دليل على اثبات [illegible] ان التصور [illegible] التصديق [illegible] قوله [illegible]

[illegible] التصور [illegible] والتصديق [illegible]

[illegible]

بافاضة المبدأ الاول الذی هو المبدأ الفیاض و کونهما وسائط لا یوجب ان یکون

وجودها لها اذ هو من شان الجاعل فشانهما بالنسبة الی الکواذب مجرد الارتسام و الحفظ

علی سبیل الاختراع بالنسبة الی الصوادق الحفظ و التصحیح جمیعا و ذلک لتنزههما عن الشرور

التی هی من غویات الوهم بل لا یبعد ان لا یکون للکواذب فیهما ارتسام فانهما خزانة

المعقولات الصرفة دون المشوبة بالوهم فهی مخزونة فی الحافظة التی هی خزانة الموهومات

فتدبر فیه **قوله** هو حاضر عند المدرک آه سواء کان نفس المعلوم کما هو فی الحضوری او غیره

ولو بالاعتبار کما فی الحصولی و سواء کان مرآة للملاحظة او مقصود التصور کما فی العلم بالکنه

والعلم بالوجه او لا کما فی العلم بکنه الشیء و العلم بوجه الشیء فجعل المقسم مطلق العلم لا العلم الحصولی

عه **قوله** بافاضة المبدأ الاول ای بافاضة الجاعل وجودها فیهما اعنی القیام بهما کما فی الاذهان

السافلة عسه **قوله** فتدبر اشارة الی ان فیه مناقشة ظاهرة لان الحافظة خزانة لما یدرکه الوهم

باعانة الوهم و هی المعانی الجزئیة کالصداقة و العداوة بین الشخصین و لیست خزانة لما یدرکه العقل الصرف

بلا معونة الوهم اعنی الامور الکلیة و الجزئیات المجردة و ان کانت القوة الوهمیة قد تغلط فیهما بنوع

من المداخلة و الفرق بین المخالطة الوهمیة و مدرکاتها اظهر لمن تتبع کتب القوم و الذهول قد یجری

فی القضایا الکلیة الکاذبة فیلزم ارتسامها فی المبادی العالیة فتفکر سه **قوله** کما فی العلم بکنه الشیء آه

والفرق بینهما ان الصورة الحاصلة اذا لم تکن مرآة لملاحظة شیء فان جعلت من حیث انها عارضة او حاصلة

لشیء ما فهی بالقیاس الی ذلک الشیء علم بوجه الشیء و الا فهی علم بکنه الشیء کالکاتب مثلا اذ حصل فی الذهن باعتبار

انه عرضی للانسان فان لم یکن مرآة للملاحظة کان بالقیاس الی الانسان علما بوجه الشیء و بالقیاس الی نفسه علما

بکنه الشیء و کون الصورة الواحدة علما بوجه الشیء و بکنه الشیء بالنظرین مخصوص بالعرضیات و اما الذاتیات

٣٩

قوله انه من اجلى البديهيات

او الحادث اذ الحاجة الى التخصيص والتعميم انسب بقواعد الفن فان قيل ليس ذلك فان المعتبر في مورد التقسيم الشئ المطلق اعنى موضوع الطبيعة المطلق اعنى موضوع المهملة فان المقسم يجب ان يؤخذ من حيث العموم والاشتراك قلت ايراد التحصيل مورد التقسيم الى كما هو هنا فلا بد من ان يؤخذ ذلك لا بشرط شئ حتى يصح اسناد احكام نوعه اليه اما ذلك النوع وهو القسم بالحقيقة فهو ماخوذ من حيث الاطلاق والتعميم كما هو المعتبر قوله والحق انه من اجلى البديهيات هذا هو المختار عند المحققين ع انما اختفى جوهر ذاته لشدة وضوحها كما ان من المحسوسات ما يبلغ في الظهور بحيث يمتنع عن تمام الابصار كالشمس كذلك من المعقولات ما يبلغ فيه بذلك الحد حتى يمتنع عن تمام الادراك كالعلم فانه مبدأ ظهور الاشياء فيجب ان يكون في نفسه اظهر اليس فيه شر الظلمة ولهذا يفتقر الى التنبيه لا لازالة خفائه فانه ليس خفيا في نفسه بل لان عقولنا اعجز عن اكتناهه فهذا التنبيه يشبه الماء الموضوع في الاناء لرؤية تمثال الشمس وفيه نظر لان العلم من مقولة الكيف على الاصح او من الاضافة

عـه قوله ولهذا يفتقر آه اى لاختفاء جوهر ذاته من شدة الوضوح بحيث يمتنع عن كمال الادراك وهو ادراك كنهه لا انه خفي في نفسه عـه قوله بل لان آه اضراب عما يفهم من سابقه من ان تمام الوضوح توجب اختفاء جوهر ذاته فاعترض بانه لا يوجب الاختفاء في جوهر ذاته بل يوجب عجز العقول عن تمام ادراكه منه

١٥

[illegible]

صفحة [illegible] قوله [illegible]

[illegible]

صفحة [illegible]

[illegible] من ذلك [illegible] الثابت [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible]

او الانفعال كما قيل وعلى كل تقدير يجب ان فصل مقوم الماهية فيثبت له مدموصل
الى التصور بالكنه وهو مختص بالنظريات الا ان يقال كونه كيفا وغيره من قبيل كون
فصول الحقائق الجوهرية جوهر وجنسية المقولات بالقياس الى المركبات التى تحتها او يقال
المطلوب فى ابهية بالصورة الاجمالية وهو لا ينافى نظريته بالصورة التفصيلية بناء على ان البداهة
والنظرية تختلفان بالعلم الاجمالى والتفصيلى والحق انه ليس كيفا ولا غيره من المقولات كما مر

ـه قوله الا ان يقال آه هذا القول ضعيف لانه على تقدير بساطته الصدق الكيف الذى هو جنس
عالى لما تحته عليه صدقا عرضيا لان العلم ليس فصلا مقسما للكيف فى شئ من الحقائق المتصلة حتى يصدق
عليه الكيف صدق الجنس على الفصل المقسم وليس معروضا للفصل الكيف اليه لان الصاقه يوجب ان يكون
انتزاعيا وهو باطل لان الجنس العالى للحقائق الموجودة لا يكون امرا انتزاعيا وانضماميا فلا يخلو اما ان ينضم الى الكيف
غيران يصير نوعا متحصلا بالفصل فيلزم وجود الجنس فى الخارج بدون النوع او يصير نوعا اولا ثم
يعرض له فيكون آه حقيقة اخرى هى من مقولة الكيف بالذات والعلم المعروض بها كيفا بالعرض ولا شك فى ان تلك
الحقيقة مما لا دخل له فى كون العلم مبدأ الانكشاف فاعتبارها مما لا طائل تحته ولذا لم يقل به احد وان ذهب
ذاهب الى التسامح تشبيها للامور الذهنية بالامور العينية وما قيل انه كيف بمعنى العرض او لعلم فليس بشئ على ما
حققه الاستاذ فى حاشية الرسالة مع انه لم يقل احد ان الكيف الذى هو المقولة عرض عام فيجب ان يكون
على التقدير كونه كيفا من مقولة الكيف بالذات كالحالة الادراكية عند القائل بها ـه قوله وجنسية
المقولات آه لا يقال يلزم ان تكون المقولات المشككة لحصول التفاوت فى المصداق لانا نقول امتناع التشكيك
بالنسبة الى الذاتية لا بالقياس الى جميع ما يصدق هى عليه هذا هو المختار ـه قوله الى المركبات آه اى الانواع المركبة منه

٥٢

هو وسبحانه مندرجا تحت مقولة فيلزم تركيبه بهو لها كما عرفت سابقا مولانا محمد يوسف رح

وما قيل ان كلما هو غيره لا يعلم الا به فلو انعكس الامر يلزم الدور فليرجع الى ما قلنا اذ حاصله انه مبدأ الظهور للغير فيجب ان يكون نورا بنفسه ظاهرا بذاته لا بالغير والا فهو نور وظهور بالعرض فنوريته وظهوره مستفاد من الغير فذلك الغير اما نور ومبدأ ظهور بذاته فهو العلم حقيقة او نوريته ظل نور العلم فيه فنوريته فيتحقق ما بالعرض بدون ما بالذات وكذا على تقدير التسلسل وانما خص الدور بالذكر دون التسلسل لسقوط احتماله ههنا ولانه اظهر في لزوم تحقق ما بالعرض بدون ما بالذات فما قيل يجوز ان لا يتوقف تصور الغير على تصور حقيقة العلم ساقط وقيل نظري تحديده على الوجه الحقيقي بعبارة جامعة للذاتيات متعسر لانا قد نعجز في التحديد الحقيقي لاكثر الحسيات كرائحة المسك فنحن في تحديد الادراك اعجز ولكنا قد نشرح بتقسيم نخرجه كما قلنا الاعتقاد اما جازم او غيره والجازم اما مطابق او لا والمطابق اما ثابت او لا فقد خرج عنه ان العلم اعتقاد جازم مطابق ثابت وبمثال جزئي كما قلنا العلم كاعتقادنا

ع قوله ساقط لان القائل لم يقل بان تصور الغير موقوف على تصور العلم حتى يرد عليه ما اورده من المنع بل قال ان ظهور الغير وانكشافه مترتب على تعلق العلم به فلو كان العلم منكشفا ظاهرا بتعلق الغير به يلزم الدور والفرق بين الامرين ظاهر الا ان يقال هذا خروج عما فيه الكلام لان التنازع فيه ان حقيقة الكلية بل هي كسبية او بديهية الى كنه مبدأ الانكشاف فتامل ع قوله بتقسيم نخرجه كما قلنا الخ قيل انما تبين بهذا التقسيم مثال التقسيم فهو تمييز عما بس يتميز بالجزم عن الشك والظن والوهم وبالمطابقة عن الجهل وبالثابت عن التقليد وهو ظاهر اما المثال فهو ان ادراك البصيرة شبيه بادراك الباصرة اذ لا معنى للابصار الا انطباع مثال المبصر في الباصرة كانطباع الصورة في المرآة كذلك العقل كالمرآة للمعقولات فالعلم عبارة عن صورة المعقولات المرتسمة في العقل فالتقسيم يقطع العلم عن مظان الاشتباه والمثال يفهمك على حقيقة العلم كما نقل عن الامام حجة الاسلام قال المحقق التفتازاني ليس المراد

٥٤

[illegible]

قوله ... قال [illegible]

[illegible]

دون الاول ... دون الثاني [illegible]

اي يعني ان [illegible] الاستدلال على [illegible]

[illegible] يلزم الدور [illegible]

[illegible] العلم [illegible] بالذات [illegible]

[illegible] الموقوف عليه [illegible]

٥٥

[illegible]

من المتكلمين بان الاشتغال به يعني [illegible]

[illegible] عدم الالتزام [illegible] تصور العلم بحصول

فان الموقوف على [illegible] العلم على تقدير الاشتغال

انما هو تصور العلم وليس [illegible] حتى يلزم

الدور بل على حصول [illegible] على امتناع حصول التقييد بدون حصول

المطلق والفرق بينهما ان [illegible] ماهية العلم في النفس على تعيين

[illegible] في النفس [illegible] وذلك [illegible]

[illegible] على قياس حصول [illegible] للنفس

[illegible]

تصور الشجاعة الذي [illegible]

النفس [illegible] فالموقوف

على تصور العلم

[illegible]

وامّا على تقدير بساطتهما وبناء البداهة على البساطة فالنزاع معكوس راجع الى التركيب والبساطة فتامل ١٢ منه

بان الواحد نصف الاثنين واما الاسمى فلا يضر لتعسر الحقيقي فمن يستبعد بان القسمة والمثال ان افاد التمييز فيعرف بهما والا فلا فبعيد عن القريحة نعم لو كان المطلوب نفي التحديد مطلقا ثم يثبت لمعرفته طريق آخر وهو القسمة والمثال لكان له وجه ما قيل ان افادتهما التمييز للعلم لاستلزم كونهما سالكين للتعريف لجواز ان لا يعرف بهما اللازم بيّن الثبوت حتى يعرف بهما قط لما هو المشهور من ان القسمة الحقيقية لا تطلق انها على القسم والمميز تشتمل على التعريفات اقسامها واما المثال فمآله الى الرسم وذهبت طائفة الى انه لا يتعسر فقد ذكروا الحدود مبينة في الكتب الكلامية لا يقال النظرية والبداهة من خواص العلم الحصولي وعلم العلم علم حضوري لان العلم المتعلق بماهية الكلية علم حصولي حضوري قوله كالنور والسرور آه اعلم ان المص اراد بداهتهما بالصورة الاجمالية التي هي للمحدود ولا التفصيلية التي هي للحد فيجوز ان يكونا نظريين بالصورة التفصيلية وهكذا حال كل حقيقة مركبة ومن ههنا انعترت ان النزاع ههنا لفظي فان من قال نظريته اراد صورته التفصيلية ومن ذهب الى بداهته اراد صورته الاجمالية قال في الحاشية الاول من الحسيات الثاني من الحدانيات

عــه قوله واما الاسمى آه قال السيد السند اعلم ان ارباب العربية والاصول يستعملون الحد بمعنى المعرف والشيرا مانع الغلط بسبب الغفلة عن اختلاف الاصطلاحين ثم اعلم ان الحقائق الموجودة يتعسر الاطلاع على ذاتياتها والتمييز بينها وبين عرضياتها تعسرا تاما واما المفهومات الاصطلاحية واللغوية فتحديدها في غاية السهولة لان اللفظ اذا وضع في الاصطلاح او اللغة لمعنى مركب فما يدخل فيه كان ذاتياله وما يخرج عنه كان عرضيا له وحدودها ورسومها كانت اسمية كما ان حدود الحقائق الموجودة ورسومها بحسب الحقيقة عــه قوله مطلقا اي حقيقيا كان او اسميا ســه قوله تشتمل آه وجملة الكلام ان القسمة مفيدة للتعريف جزما لاشتمال المعرف على لازم بين الثبوت غير لازم لعــه قوله ان العلم المتعلق آه يمكن ان يقال معنى كون العلم بديهيا انطباعه ١٢

[illegible]

[illegible] والمثال بمعنى مصطلح [illegible] صفحه ٩٥ [illegible] الفعل بان [illegible] من الكيفيات [illegible]

[illegible]

٥٧

صفحه ٥٩

[illegible] من الامور المحسوسة والسرور من الامور المعقولة لا من الكيفيات النفسانية مولانا محمد يوسف رح

[illegible]

بالتصور مثلا واما العلم الجزئي فيحصل بنفسه بالصورة لانه علم حضوري بنفسه للعقل قوله هو غير تصوره اي غير تصوره حقيقة

واللفظ التنظير ويمكن ان يجعل اشارة الى ما هو المشهور في هذا المقام يقال كالعلم بالنور والسرور
وهذا على ان الخاص بديهي وبداهة الخاص يستلزم بداهة العام ويرد عليه المنعان المشهوران
من منع كون العام ذاتيا وكون الخاص مدركا بالكنه ولي من عند نفسي طريق دقيق
لدفع هذين المنعين لكن خوف المجادلين لا يرخص لذكره انتهى اقول في تلك الطريق ان يجعل
الخاص مقيدا والعام مطلقا وبداهة المقيد يستلزم بداهة المطلق لانه جزء خارجي لمفهوم
المقيد البديهي فتصوره بدونه مما لا يتصور وفيه نظر فان الضروري هو العلم الجزئي الحاصل
بنفسه المتعلق بشيء مخصوص مع هو غير تصوره ولا يستلزمه اذ كثيرا ما يحصل لنا علوم جزئية متعلقة
مخصوصة ولا نتصور شيئا من تلك العلوم ونفتقر في تصورها الى لحاظ مستأنف فلا يلزم
تصور العلم المطلق اصلا فضلا عن بداهته وبالجملة فرق بين حصول العلم بنفسه للعقل

قوله والظاهر التنظير او المراد من التنظير ما هو شبيه بما هو نظيره ولا يكون من افراده على هذا يكون قوله كالنور تعريفا للعلم
بالمثال بالمعنى المختار عند المحقق التفتازاني واشرنا اليه في الحاشية السابقة ويمكن ان يجعل تمثيلا بتقدير المضاف اي كالعلم
فيكون من افراد المثل له وتعريفا بالمثال ايض على ما قيل ويكون اشارة الى الاستدلال ايض على ما بينه المصحح عفي عنه
قوله فتصوره بدونه الخ تفصيله انه فرق بين الخاص والعام وبين المطلق والمقيد بوجوه الاول ان المقيد يجب ان يكون
مركبا خارجيا والمطلق جزء منه بخلاف الخاص فانه قد يكون بسيطا والعام عرضيا له والثاني ان العام يحمل
على الخاص بالذات وبالعرض بخلاف المطلق والمقيد لامتناع الحمل بينهما والثالث ان الخاص قد يكون له صورتان
مختلفتان بالاجمال والتفصيل بخلاف المقيد فان له صورة واحدة تفصيلية اذا عرفت هذا فنقول ان استلزام
تصور الخاص بنفسه لتصور العام مشروط بكون الخاص مدركا بالكنه وكون العام ذاتيا له بخلاف المقيد اذ تصوره بنفسه يستلزم
تصور المطلق لان الصورة التفصيلية لا تحصل بدون الاجزاء فبداهة المقيد يستلزم بداهة المطلق وما اشتهر ان
استلزام بداهة الخاص لبداهة العام مشروط بالشرطين المذكورين فهو مما لا يلتفت اليه لما تقرر ان العام بالكنه الخ

قوله صف ٥٨ قوله

والتقييد ... المطلق بين

الغير منه

القيد فالتقييد

ليس هو ذاته والتقييد لكنه

فرض حصول الذات المعنى بالاخطار بالحضرة

الا يتبين وتصور ... فلا من تصور المطلق و قوله صف ٥٨

تصوره اى بلا تصور التقييد وبالاخطار تصور المقيد بدون تصور المطلق فالمطلق

ذاتى التقييد والتقييد تصور ... الآن كنه التقييد انما هو المطلق

التقييد فالمطلقان متغايران فى الحقيقة فرق بين العام والخاص وانه

وبين التقييد والمطلق بوجوه الا على ان المقيد يحب ان يكون

مركبا خارجيا والمطلق جزء منه كما انه الخاص فانه

ثم يكون بسيطا والعام جزء منه ذهنا وداخلا

ان العام يحمل على الخاص

بالذات اوبالعرض

ويحمل المطلق على

٥٩

متعلقه صفحه ٥٨

صف ٥٨ قوله

صف ٥٩ قوله

وبين تصوره والاول مناط العالمية والانكشاف دون الثاني كحصول الشجاعة
بنفسها الموجبة للاتصاف وتصورها الذي هو ليس كك والقول بان الكلام
مفهوم المقيد البديهي اعني العلم بالنور مثلا لا يجدي نفعا اذ لا يورث بداهة حقيقة
العلم بالكنه اذ يكفيه تصوره بوجه اجمالي حاصل بنفسه في الذهن مع القيد قوله تنقيح
حقيقته عسير جدا آه اعلم ان حقيقة العلم ان كانت في سنخ تجوهرها ملتئمة من الجوهريات
فتعسر التنقيح لتعسر الامتياز بين الذاتي والعرضي كسائر الحقائق المركبة والا فلما من
الاختفاء لشدة الوضوح اذ هو اظهر الاشياء كلما بالنسبة الينا كنسبة الشمس الى الخفاش
ولهذا افترقت الفرق في تعيين ماهيته وتفصيله ان النفوس لما كانت في انفسها خالية
كما يستدعيه طباع الامكان وبعدا بالنسبة الى ما هو غير ذاتها وصفاتها فانه ليس معلوما
لها ولا غنا منها فاحتاجت الى اعلام المعلم وهو المبدأ الفياض فاذ علمها فاما بالاضافة
فقط وهو مختار جمهور المتكلمين او بافاضة نور فقط وهو وصف ذو اضافة يعبر عنه بالفارسية
بدانش وهو مسلك المحققين منهم او صورة فقط او هي مع ذلك النور فههنا ثلثة امور ذلك النور
وتلك الصورة والتاثر فافترقت الفرق من الحكماء الى كل واحد منها فعلى الاول
من مقولة الكيف وعلى الثاني ايضا منها عند الزاعمين بالشبح والمثال
وتابعة للمعلوم عند القائلين بحصول الاشياء بانفسها الا انه تكسب بالتجوز كما قيل

قوله كحصول الشجاعة اي كالفرق بين حصول الشجاعة بنفسها وبصورتها قوله نور فقط اي
بلا افاضة صورة معه قوله تابعة للمعلوم آه يعني في كونها من المقولة المعينة فاذا كان المعلوم جوهرا كانت العلم

٦١

قوله صـ

غير ذاتها وصفاتها صـ

في المعلومات والنعوت والعينية

بل ما كان نقصان العينية

العالم صـ

بين المعلوم موجود الان

وجود مختار

وعلى الثالث اى قبول الصورة من مقولة الانفعال والمختار عند المحققين هو الاول وهو تبرمج بالحالة الادراكية وهي عندهم قائمة بالعالم ومقارنة لتلك الصورة في موضوع واحد بها تعقل وليس بينهما علاقة العروض الا على المسامحة كالكاتب والضاحك والحق ان العلم نور قائم بذاته واجب لذاته وليس تحت شيء من المقولات فان العلم انما حقيقته مبدأ الانكشاف للاشياء وظهورها بان يكون هو بنفسه مطابقا لمعنى الظهور ومصداقا لحمله والممكن لما كان في حد ذاته في القوة وحيز الليسية كان في حد ذاته امرا ظلمانيا لا ظاهرا ولا مظهرا فلا يكون عالما ولا في حد ذاته عالما فكمالاته قوامه ووجوده وانما هو بالعرض من تلقاء افاضة الجاعل الحق عالميته انما هي بالعرض من تلقاء افاضة العالم الحق فمصداق حمل الوجود والعلم على الواجب تعالى نفس ذاته بذاته وعلى الممكن هو من حيث استناده اليه تعالى كما ان وجود الممكن هو وجود الواجب كما انه هو علم الواجب بل العلم هو الوجود المجرد وكما سيأتي فالواجب سبحانه بل العقل امر نوراني ينكشف الاشياء عنده قيامها به وليس العلم امرا زائدا على وجوده الخاص المجرد ولهذا اتحد كل فاعل بذاته فيما مفتقرا الى ان يكون وجود المعلوم له حتى ينكشف عنده فاذا كان غير ذاته وصفاته فذلك علم العالم

عـ قوله بل العلم آه هذا اضراب عن الحكم السابق المستفاد من التشبيه لان المتبادر منه ان العلم غير الوجود ويمكن ان يجعل اضرابا عما يفهم من قوله من حيث استناده اليه تعالى لانه يظهر منه ان العلم هو الوجود مطلقا لا المجرد بخصوصه لان مصداقهما حينئذ واحدة والحق ان العلم وكذا سائر صفاته الحقيقية عين الواجب تعالى اذ هو وجود مستقل من جهة وكذا العلم في الممكن نفس وجوده الخاص المجرد كما نبه عليه ذي بصيرة ان من الممكنات المحسوسة ما هو مبدأ الانكشاف الاشياء عند الحس كالشمس والضوء القائم بها كذلك من الغير المحسوسات ما هو مبدأ الانكشاف للاشياء عند العقل بحسب وجوده الخاص المجرد كالعقول والنفوس بالقياس الى ذواتها وصفاتها ثم البرهان والوجدان يحكمان بان النور هنا ليس امرا زائدا على وجوداتها الخاصة بها اعني نفس حقيقتها المتقررة بجعل الجاعل الحق ايا ها على النحو المخصوص فتقرر

فصل [illegible] قال [illegible] المطالب [illegible]

[illegible]

مولانا [illegible]

وافاضته وجوده له فالعلم وان كان اظهر الاشياء واوضحها لكنه يشبه [illegible] بالنسبة
العقول اليه تعالى كنسبة الخفاش الى الشمس ونسبة القمر اليها فتفكر **قوله** فان كان اعتقادا
للنسبة آه اثر ههنا ما اختاره ارباب التحقيق حيث جعل التصديق نفس الحكم بمعنى الاعتقاد
واشار الى ان الاصطلاح وقع على ما عليه اللغة وانه كيفية بخير ادراكية عندهم لحدوثها بعد الانكشاف
وفي عدها من العلم تسامح الا انه جرى ههنا على ما اشتهر في افواه القوم من تعلقها بالنسبة لا
بالمنتسبين حال كون النسبة رابطة بينهما كما هو الحق واما الحكم بمعنى ادراكها فعين التصديق
عند المتاخرين وشطره عند امام المتكلمين كمعلومه للقضية باجماع العاقلين الا ان المحققين
منهم جعلوه جزءا لمفهومها لا لحقيقتها اذ هي مركبة من جزئين حال الارتباط واما الانتساب
الذي هو من افعال النفس فلم يخط من الشرطية عند شرذمة من المتحذلقين من ههنا فسره بصور الحكم

عـه **قوله** كنسبة الخفاش آه توضيحه ان نورية العقل لما كانت مستفادة من النور الحق والوجود المنزه ففي من حيث
استفادتها النور من النور المحض هو العلم حقيقة نسبتها اليه تعالى كنسبة القمر الى الشمس في نور القمر مستفاد من الشمس
ومن حيث ان العقل عاجز عن دركه للامكان الذاتي الذي هو من نحو العدم نسبتها اليه كنسبة الخفاش الى الشمس
عـه **قوله** كما هو الحق متعلق بالمنفي دون النفي فان التصديق ليس كادراك المرآة عند ادراك المرئي فلا يتعلق
الا بما يستقل بالملاحظة ويقصد لذاته فلا يتعلق بالنسبة الغير المستقلة لا وحدها ولا مع غيرها وكثيرا ما يحصل الاذعان
بالعقد قبل انتزاع النسبة كما في الصورة الاجمالية الوحدانية للموضوع المخلوط بالمحمول فهو يتعلق بالطرفين حال كون
النسبة رابطة بينهما عارضة لهما في كلا الحالين من الاجمال والتفصيل والنسبة انما تدخل متعلقة بالعرض لا بالذات
ومن ههنا يعلم ان النسبة غير داخلة في حقيقة القضية اعني ما يتعلق به التصديق وان كانت داخلة في مفهومها

[illegible]

قوله [illegible] التصديق [illegible] التصورات [illegible]

[illegible] التصور والتصديق [illegible]

٦٥

[illegible] التصورات والتصديقات [illegible]

[illegible]

[illegible]

مثلا يحصل الكم زيد قائم

قال بعض ... الاذعان اذا قام [illegible] الواقع ان يكون متعلق التصديق

[illegible] بالتصديق وانما هو النسبة [illegible]

[illegible] الثبوت الواقعي [illegible] الطرفين [illegible]

[illegible] فانما هو [illegible] ... التصديق بالنسبة [illegible]

[illegible] التصديق بالذات على ان يتعلق [illegible] بالفعل [illegible]

[illegible]

ولو بنى هذا التفسير على ما هو الحق من ان الحكم هو الاذعان فلا اجتماع عند سلطان العقل

قوله والا فتصور آه سواء كان مع الاذعان كما في القضية المقبولة او بدونه فحينئذ لا ينافي التقابل بينهما بحسب الصدق قوله هما نوعان متباينان آه اي متخالفان بحسب الماهية وبحسب الصدق على ما سياتي وقد يستدل عليه بان اختلاف لوازمهما يدل على اختلافهما نوعا كما ان اتحاد الملزومات يدل على اتحاد اللوازم اقول تحقيق المقام على وجه ينكشف به المرام ان وحدة العلة تستوجب وحدة المعلول لامتناع استناد الكثير الى الواحد من حيث هو واحد وبالعكس فانحفاظ اصل الوحدة لازم من الجانبين في مطلق العلة اي علة كانت او غيرها واما انحفاظ نحو الوحدة من كونها بالعدد او بالطبيعة فغير لازم بالنظر الى طباع المعلول العيني من الحقيق لكنه جواز تعدد العلل على التعاقب والتبادل لكن بعد الامر في بادي اللحظ ثم الفحص يحكم بان العلية انما هي للامر المشترك بينهما والخصوصيات معزولة عنها فوحدة العلة بالطبيعة تستوجب

قوله هذا لا ينافي آه لقوله لانهما على تحقيق المصنف لا يجتمعان بحسب الصدق على شي واحد لانهم

والتفطن قوله وبالعكس آه اي وحدة المعلول تستوجب وحدة العلة لامتناع توارد العلل المستقلة على معلول واحد وكذا يمتنع توارد العلل الناقصة في مرتبة واحدة بجهة واحدة فلا يكون لشي واحد فاعلان ولا صورتان ولا غايتان هكذا في مرتبة واحدة دليل الكل واحد قوله بالطبيعة آه سواء كانت نوعية او للعة قوله فغير لازم آه لان طباع المعلول لا يستدعي انحفاظ نحو وحدة في العلة ولهذا قيل تعين المعلول لا يدل على تعين العلة واما تعين العلة فيدل على تعين المعلول ونحو وحدة العلة باي نحو كانت محفوظة في المعلول بعينها ١٢ منه

كما هو الحق عند المحقق الفردوسي من ان لا موثر في العالم الواقع الا الباري تعالى فلم يدل اختلاف اللوازم على اختلاف الملزومات

٦٧

٦٨

و واحد من جميع الجهات مع كونه مبدأ المفاهيم جميع الصفات بل الجملة الجائزات بالذات على ما هو التحقيق ص

[illegible]

فهنا لا يستدعى ... وان لم يستدعى اتحاد الاصل ... في العلة الا ان ...

مقتضية لكون العلم الواحد مفتقرا الى علة واحدة ... بالذات علة ...

[illegible]

49

[illegible]

المستقلة على سبيل التبادل والتعاقب سلطانا مولانا محمد يوسف رحمه الله تعالى

[illegible]

حيث لا يستلزم عند القريحة ابهام الحاكم حصول الحلول سيما اذا كانت الحالة [illegible]

واما اختلاف اللوازم مطلقا فيستلزم اختلاف الملزومات مطلقا لامتناع صدور الكثير

من الواحد [illegible] المتاخرون [illegible]

[illegible] التعلق [illegible] لاتحاد [illegible]

قوله وحدة الحلول [illegible] اي بالطبيعة [illegible]

فيجب ان يكون الحلول ايضا بالطبيعة [illegible] وان كان [illegible] بالعوارض المشخصة [illegible] ان يكون

[illegible] الحلول [illegible] قال المعلم الاول في الحكمة اليمانية [illegible]

[illegible] الحلول [illegible] باعتبار آخر [illegible] الحلول [illegible]

بالنوع [illegible] الكثرة [illegible] الواحد [illegible] حيث هو واحد في مرتبة واحدة لامتناع ان يكون

[illegible] قوله [illegible] فاتحاد اللوازم [illegible]

بالنوع [illegible] قوله [illegible]

تستلزم [illegible]

[illegible] معلوم [illegible] بالذات للشيء معلوم آخر [illegible]

[illegible]

م وودونه خرط القتاد وفيه ان التصديق بماهية يستلزم ان يتعلق بمتعلق يلزم ان يكون النسبة ... من حيث ماهيته يستلزم ذلك فلا شبهة في كونها لوازم الماهية فثبت المطلوب ...

وبالعكس بناءً على اتحادهما الا ان يبتنى على حصول الاشياء انت خبير باختلاف القائلين بها

ايضاً ولا ادرى ما قالوا فى حقيقتهما فان جعلوهما من اقسام الصورة فرجعت عليه ايضاً والا فالامر

لا يظهر من كلامهم قوله من الادراك آه يظهر منه ان الادراك جنس الاعتقاد والتصديق المساوي

نوعان منه حقيقة وهذا هو المختار عند المص كما يدل عليه تحقيقه الآتى لدفع الشك على المساواة

فى عد التصديق من العلم وما حققناه سابقاً فهو مختار المحققين قوله نعم لا حجر فى التصورات

آه تحقيقه ان مطلق التصور لما كان فى مرتبة العموم ومحوضة الاطلاق يصدق على

نفسه ونقيضه لكونهما من المفهومات العقلية بالحمل العرضى اما المقيد بعدم الحكم او بعدم اعتباره

فلا يحمل على نفسه وعلى نقيضه بهذا الحمل على تقدير كون نفسه ونقيضه مقيداً بالحكم او باعتباره

لان المعنى التكذيب بالكيفية الاذعانية لا يصدق عليه شئ منهما فانه لا يقال انه تصور

ابهم معه او لا يعتبر معه الحكم فتفكر ولا تغفل قوله ههنا شك الى آخره قال فى الحاشية علم

ان مدار هذه الشبهة على ثلث مقدمات تلقاها المحققون بالقبول الاولى ان العلم

والمعلوم متحدان بالذات الثانية ان التصور والتصديق حقيقتان مختلفتان الثالثة

ان التصور يتعلق بكل شئ ثم اعلم انه قد تقررت الشبهة باعتبار نفس التصديق

عه قوله بالحمل العرضى آه اى المتعارف بان يكون الموضوع من جزئيات المحمول بمقابلة الحمل الاولى

الذاتى عه قوله فلا يحمل على نفسه آه اى على نفس مفهوم المقيد بعدم الحكم او بعدم اعتباره وكذا على

نقيضه قال الاستاذ فى حاشيته على الحاشية المتعلقة بالرسالة القطبية عدم الصدق على تقدير ان يكون

نفس مفهوم التصور المقيد بعدم الحكم وبعدم اعتباره نقيضها مقيداً بالحكم وباعتباره عه قوله

٧٣

فالجواب ان التعلق بكل شيء لا يستلزم التعلق بكل جزء فيجوز ان يمتنع تعلقه بحقيقة التصديق وكنهه ويجوز التعلق به باعتبار وجهه ورسمه الا ترى ان حقيقة الواجب يمتنع تصوره بالكنه وانما يجوز بالوجه وان معاني الحروف يمتنع تصورها وحدها وانما يجوز بعد ضم ضميمة اليها فتدبر اقول يرد عليه ما قيل انه لو فرض تعلق التصور بكنه التصديق وجب اتحادهما بناء على المقدمة الاولى وعلى تقدير التباين النوعي وجب تغايرهما وبالجملة يلزم صدق الشرطيتين المتنافيتين ولا يجب في الشرطية صدق المقدم والجواب ان المنافاة بين الشرطيتين مم وانما تنافي تاليهما فلا يستوجبها الا ترى انهم يجوزون استلزام المقدم المحال النقيضين وفيه نظر سيأتي وقد يقال ان التصور يمتنع ان يتعلق بكنه التصديق اذ العلم المتعلق به علم حضوري لما تقرر ان علم النفس بذاتها وصفاتها علم حضوري والتصور علم حصولي اقول ان العلم بذاتيات المعلوم بالعلم الحضوري وعرضياته علم حصولي ومرجع الاختلاف في بساطة النفس وتجردها ان المعلوم الحضوري هو المجموع المفصل

قوله والجواب ان المنافاة آه هذا جواب عن الايراد المذكور آنفا وتفصيله انا لا نسلم المنافاة بين الشرطيتين المذكورتين فان نقيض الاتصال رفعه لا وجود اتصال آخر الى اتصال كان نعم التنافي بين تاليي هاتين الشرطيتين مسلم لكن هذا التنافي لا يستوجب منافاتهما الا ترى ان المنطقيين جوزوا استلزام المقدم المحال للنقيضين كقولنا ان كان زيد حمارا كان حيوانا وقولنا ان كان زيد حمارا لم يكن حيوانا وكلاهما صادقان بناء على جواب ... الآخر ... ان الدم ... شيء من الاشياء ... كان زيد قائما وقولنا ان لم يكن شيء من الاشياء ... زيد قائما صادقان بناء على تجويز الاستلزام

ان يكون الجنس بين المفهومين مفهوم نقيضهما ملحوظا مع الحكم او مع اعتبار الحكم مولانا يوسف

من كلامهم حتى لزم ان العلم يحتج الى اتحاد الادراك

المعلوم وعدم تغاير اتحاد الادراك

بل كيفية عارضة بعد الادراك ليوافق مذهب المحققين ويكون اطلاق العلم عليهما مسامحة تامل يا فهيم

قوله وما حققنا ما قلت

[illegible]

متعلق صفحة ٤٣

[illegible]

مولانا محمد يوسف رحمه الله تعالى

من الذهنيين وهو باطل لان حصوله بنفسه يعيب قيامه هو يكفي للانكشاف ١٢

ولا يلزم اجتماع المثلين المستحيل بين الحاصل بنفسه الحاصل بصورته التفصيلية فيجوز تعلق التصور بجزئه التام فعليك بالتامل الصادق **قوله** وهو ان العلم والمعلوم آه هذه المسالة مبنية على حصول الاشياء بانفسها في الذهن لا باشباحها فان الحاصل في الذهن من حيث اكتنافه بالعوارض الذهنية علم ومن حيث هو هو معلوم على القول بالشبح انما العلوم هي الاشباح والمعلومات هي الماهيات وعلى نحو ان الشبح الحاصل اعتبارين فما الخصوصية للاصل الاول واما المعلوم بمعنى ما قصد تصوره فقد تغاير العلم على كلا الاصلين اما على تقدير حصول الشبح فظاهر واما على تقدير حصول الاشياء بانفسها في الذهن فالعلم في العلم بالوجه يتغاير بالذات لما هو المقصود به الملتفت اليه بالذات فان الوجه وذا الوجه مختلفان ذاتا فافهم **قوله** فاذا تصورنا التصديق آه قال في الحاشية

قوله ولا يلزم آه هذا دفع لما يتوهم من ان اثبات المعلوم بالعلم الحضوري او صالة فيها العينية حاصلة للمدرك بنفسها بصورة اجمالية ولو ارتسمت صورها التفصيلية ايضا للمدرك يلزم اجتماع المثلين لان المجمل والمفصل متحدان نوعا وحاصل الدفع ان اجتماع المثلين المستحيل هو ان يحصل صورتان اجماليتان او تفصيليتان من نوع واحد في موضوع واحد في آن واحد لا حصول احدهما بالاجمال والاخرى بالتفصيل او حصول احدهما بنفسها والاخرى بصورتها وبالجملة انما المحال اجتماع المثلين المتمايزين بسبب الموضوع في موضوع واحد اذ لا تمايز بينهما مع وحدة الموضوع والزمان والتماثل فرع الاثنينية واما الامران المتغايران بحسب انفسهما لا بحسب الموضوع وان كانا متحدين بالماهية النوعية فيجوز اجتماعهما في موضوع واحد وقيام احدهما بالآخر في زمان واحد لارتفاع التمايز بينهما بكونه الحال والمحل ولا يكون احدهما محلا للآخر كما بين النفس وصورتها التفصيلية الحاصلة لها فتامل ١٢ **قوله** فما آه لان يقال ليس في الذهن عندهم امران احدهما التام في الذهن والآخر الحاصل فيه وبخلافه عند القائلين

قوله فی الشبهة

لا یلزم اجتماع المثلین من ان ذاتیات العلم [illegible] التفصیلی [illegible]

[illegible] اجتماع المثلین [illegible] الحصول [illegible] التفصیل [illegible] الاجمالی [illegible]

[illegible] اجتماع المثلین [illegible] الاشیاء [illegible] الذهن [illegible]

[illegible] المتعددة [illegible] اجتماع المثلین فی محل واحد [illegible] الصور المتعددة [illegible] التفصیلیة [illegible] العوارض الخارجیة [illegible]

[illegible] اجتماع المثلین [illegible] العوارض [illegible] الصور التفصیلیة [illegible]

[illegible]

ای المصدق به کما فی صورة الشک وانما حمل علی ذلک وعلیه مدار الحل المذکور

اقول یجری الحل المذکور فی تقریر الشک بنفس التصدیق ایضا فان حصول صورة

الاذعان لاینافی التخالف النوعی بینه وبین الحالة الادراکیة التصوریة قوله فانها من

حیث الحصول آه فان اوهم ان الشئ من حیث الحصول الذهنی معلوم بالعلم الشرقی

فان الحصول فی الذهن نفس القیام به والحلول فیه ولیس من مرة حصول الشئ

فی الزمان والمکان الاتری انهم استدلوا علی بساطة النفس ببساطة ما هو حاصل فیها

قیل لک انا نعنی بالحصول الوجود الظلی الذی لایترتب علیه الآثار وهو غیر القیام الذی

هو وجود اصلی مبدأ للآثار ویحتمل ان یکون الحیثیة تعلیلیة لاتقییدیة کما فی العلم

عه قوله یجری الحل آه الا [illegible] الشک والتردد کما یدل علیه قوله

فتفاوتهما کتفاوت النوم والیقظة وصرح به فی الحاشیة المنقولة عنه حیث قال ان النسبة المشکوکة تعلق بها الشک و

تصور واذا زال الشک تعلق بها الاذعان وهو تصدیق فقد تعلقا بشئ واحد بالضرورة وح لا ینافی تعلق التصور

بمعنی الشک بنفس التصدیق بل بالمصدق به قبل تعلق الاذعان فتامل فیه الی المقدمة التی علیها بناء الشبهة اعنی توهم

ان التصور یتعلق بکل شئ لا یختص بالتصور الذی هو الشک عه قوله فان حصول صورة آه ویمکن ان یجاب بمثل ما اجاب علی تقدیر

عدم القول بالحالة الادراکیة ایضا لان الصورة الاذعانیة انما یحمل علیها التصدیق بالحمل الاولی دون الشائع المتعارف فلا یلزم

الاتحاد الا بین التصور الخاص والتصدیق المطلق وذلک لا ینافی التباین النوعی بین التصدیق المطلق والتصور المطلق لان

معنی التباین بینهما ان لا یصدق کل واحد منهما بالحمل الشائع علی ما یصدق علیه الآخر کذا السر ان التصور المطلق عرض لما تحته

والاذعان فی جزئیاته فتامل لا اشکال علی القائلین بان العلم من مقولة الکیف عه قوله کما فی العلم متعلق بالاباء الخفی ١٢ منه

٧٩

موجود في نفسه لا لغيره فلا يكون موجوده مناط الاتصاف للذهن بها وانما هو من حيث الاكتناف بالعوارض الذهنية وهو ليس

فان قلت يلزم ح كون الصورة العلمية عرضا مع انها قد تكون جوهرا قلت عرضيتها بالهوية الشخصية الذهنية لا تنافي جوهريتها بالطبيعة المرسلة وانما الحصر في المقولات التسع لما هو عرض بماهيته من حيث هي هي لا بشخصيته كالصورة الجرمية والنوعية وما قيل ان الحصر للعرض الموجود في نفس الامر والصورة العلمية ليست من الموجودات النفس الامرية لما فيها من اعتبار الحيثية فقد زل زلة بعيدة فان حيثية الاكتناف والقيام معتبر في مفهومها والتعبير عنها الا في مصداقها ومن ههنا يسقط الايراد المشهور وهو لزوم كون الذهن حارا وباردا بناء على ان الحار ما قامت به الحرارة والبارد ما قامت به البرودة فان مناط الاتصاف هو ان يكون للوصف من حيث هو هو وجود لغيره وههنا ليس كذلك بل من حيث الاكتناف بالعوارض الذهنية واما مع عزل النظر عنه فهو موجود في نفسه **قوله** ثم بعد التفتيش الخ قيل عليه ان هذا التفتيش يدل على تغاير العلم والمعلوم بالذات الشك انما يرد على العرضيين

قوله وما قيل ان الصورة حاصله ان العلم هو مجموع العارض والمعروض والمعلوم هو المعروض فقط وذلك المجموع امر اعتباري ليس بموجود في نفس الامر ويرد عليه ان العلم صفة حقيقية لا اعتبارية لانها يترتب عليها الآثار فهو موجود خارجي يتصف به الذهن اتصافا انضماميا فالصورة العلمية هي المكتنفة بالعوارض الذهنية وهي شخص ذهني موجود في نفس الامر من مقولة الكيف حقيقة عند القائلين بحصول الشبح والمثال ومسامحة عند القائلين بحصول الاشياء بانفسها في الذهن تابعة للمعلوم في الماهية ان كان جوهرا فجوهر وان كان عرضا فعرض كذا عه **قوله** ومن ه يسقط الايراد اه اي لما ثبت ان الشيء الحاصل في الذهن له اعتباران اعتبار الاكتناف بالعوارض الذهنية وهو بهذا الاعتبار قائم بالذهن واعتبار نفس الماهية من حيث هي هي وهو بهذا الاعتبار موجود في نفسه ليس

٨٠

صفحة ٨٠ قوله

كان قلت ... ادا ... انما صدق

... الحقيقة ... العرض ... الصدق ...

[illegible]

صفحة ٨٠ قوله

وانما انحصر آه اي لما انحصر ...

اذ لو كان موضوعها الذي هو جوهرها ...

العرض على الجوهر ... العرض في المقولات التسع

لان المقولات اجناس عالية متباينة بالذات فكيف يصدق مقولتان

مقولات العرض على الصورة الجوهرية المقولة التي هي من مقولة

الجوهر لامتناع اندراج شيء واحد تحت مقولتين مع ان عروض

العرض يصدق عليها فيبطل ... الجوهر بتمامه من ان العرض

منحصر في المقولات التسع والتقرير البديع ان تفرد الجوهر ان نوع

الجواهر اجناسها ... التي ... بينهما

الرسالة بحسب نفسها من حيث ...

المتعرض من ... الوحدات

ان تكون ... الذات

لا في موضوع

[illegible]

متعلقة صفحة

[illegible]

قوله وربما يقال

متعلقة بصفحة ٦٢

[illegible]

باتحاد هما ذاتا فهذا الحل لا يصح من قبل هو لا تدبر فيه وتمكين الجواب عن قبلهم ان التصديق ... علما فضلا عن ان يكون عين المعلوم ولو سلم فالاتحاد مخصوص بالعلم التصوري واعترض عليه المص فيما نقل عنه بقوله انت تعلم ان ذلك بعد تسليم ان المقسم للتصور والتصديق هو الصورة الحاصلة تحكم لا مساغ له في القواعد العقلية وانت خبير بالمسامحة في التقسيم كما اشرت اليه سابقا قوله فتلك الحالة تنقسم آه تحقيقه ان المعلم اذا علم المتعلم حصلت له حالة نورانية

قوله تدبر فيه اشارة الى انه ساقط بادنى تامل اذ الاحتمال العقلي يكفي للمجيب الموجه لكلامهم ان لم يوجد التصريح منهم كما يشير اليه قول المص ربح ثم بعد التفتيش آه يعني انهم وان لم يصرحوا القول بالحالة الادراكية العارضة للصورة العلمية لكن من تفتيش احكامهم يظهر ذلك لمن له طبيعة ذكية وقريحة نقادة فانهم معترفون بان العلم حقيقة واحدة محصلة من مقولة الكيف والصور العلمية حقائق مختلفة مندرجة تحت الاجناس المختلفة ايضا للعلم لوازم مختصة به مشتركة بين جزئياته عندهم ككونه منشأ الانكشاف وغيره من آثار العلم فلا بد ان يكون مصدرهما امرا مشتركا بين الصور العلمية تصورية كانت او تصديقية وليس ذلك الا امر خارج عرضي لها وهي الحالة الادراكية اذ لا نعني بها الا امرا عرضيا للصور يترتب عليه الانكشاف وبالجملة الاحتمال كاف للموجه لكلامهم وان لم يثبت جزما فتفكر قوله لو سلم آه اي كون الاذعان والتصديق ... ما يترتب عليه الانكشاف فالاتحاد مخصوص بالعلم التصوري اي الصورة الحاصلة التي هي منشأ الانكشاف دون العلم التصديقي اي الاذعان وحاصل الاعتراض انهم قسموا العلم اي الصورة العلمية الى التصور والتصديق والتزمتم الجواب عن قبلهم فبعد تسليم كون مقسمهما الصورة العلمية لا مساغ لهذا الجواب وحاصل جوابنا انهم لم يريدوا المسامحة في التقسيم بان جعل الصورة ما يعم نوعيها او جعل التصديق بمعنى المصدق به فبعد المسامحة لا اشكال في تخصيص في مسألة الاتحاد اذ بناؤه على المسامحة فتفكر قوله كما اشرنا اليه سابقا وهو ان التصديق كيفية اذعانية من لواحق العلم ففي التقسيم مسامحة لما اخذ العلم بمعنى المعلوم الذي الاذعان بطريق عموم المجاز او يراد بالتصديق المصدق به فلا اشكال

هی الحاصل بالمصدر وذلک لان الفاعل اذا اوجد الصفة یحصل له صفة وهی الایجاد وللمنفعل صفتان التی اوجدها وقبولها فهذا الحاصل بالمصدر هو المقسم للتصور والتصدیق فهما حالتان للنفس نوعان مختلفان بالذات ومغایرتان للعلوم بالماهیة ولا یخفی علیک ان کلامه ناطق بان الاذعان کیفیة ادراکیة وکذا الشک والوهم کیفیة تصوریة وهما نوعان من العلم بمعنی الحالة الادراکیة لا یجتمعان بحسب التعلق بامر واحد فی زمان واحد کالنوم والیقظة وعلیه بناء قوله تفردت اذ لم یذهب الیه احد فیما اعلم اذ المتاخرون جعلوا التصدیق من الادراک بمعنی الصورة العلمیة دون الحالة الادراکیة مع انهم صرحوا باتحاده مع التصور نوعا والقدماء لم یجعلوه من العلم بل من لواحقه علی ما حققناه وکذا الشک فالقول بالحالة الادراکیة المنقسمة حقیقة الی التصور الساذج والاعتقاد الغیر المجامع له فی زمان واحد علی متعلق واحد بناء علی کون الشک تصورا مما تفرد به المصنف فتفکر قوله العارضتین لذات واحدة آه ای فی الحالتین

عه قوله ولا یخفی علیک آه وقد صرح به فی الحاشیة المنقولة عنه حیث قال تدل تقریر باعتبار الصدق به وهو المراد وعلیه بناء الحل المذکور لا یجری الجواب المذکور عن التقریر الاول فان النسبة المشکوکة یتعلق بها الشک وهو تصور واذا زال الشک تعلق بها الاذعان وهو تصدیق فقد تعلقا بشیء واحد بالضرورة انتهی وعلیه بناء قوله تتفاوتهما کتفاوت النوم والیقظة فتامل عه قوله وعلیه بناء قوله تفردت اعلم ان ما تفردت مبنی علی امور ثلثة الاول القول بالحالة الادراکیة والثانی ان الشک والاذعان نوعان من الادراک والثالث ان التصور والتصدیق لا یجتمعان بحسب التعلق بنسبة واحدة فی زمان واحد کالنوم والیقظة بل لا یبعد ان یکون مناط التفرد هو الامر الثالث لان الامر الاول قد ذهب الیه بعض المحققین قبله والثانی ایضا

٨٧

مع تباينهما
ثم ان التصديق
ليس علما بل من لواحقه ويجاب
التصديق بالمصدق مشروطا على كون التصديق
علما ويجعل كون التصديق علما بناء على ان الجمهور قائلين
بكون التصديق قسما من العلم وكونه من لواحق العلم اذ مسائله
فالعلم لا اليهما فاتحاد العلم مع المعلوم مخصوص بالعلم التصوري
ان العلم التصوري يتحد مع معلومه لا العلم التصديقي فلا يلزم اتحاده
مع التصديق بمعنى يلزم اتحاده مع التصور فيلزم
انما يتوجه على تقرير الاشكال بتعلق التصديق بالمصدق
بتعلق التصور بالتصديق صح
آه اي القول بتخصيص الاتحاد بالعلم التصوري
بعد تسليم انقسام العلم
الى التصور والتصديق
وكونه بالدليل

٨٥

متعلقه بصفحه ٨٣ و ٨٤

هذا ظاهر بالنظر الى الشك والاذعان بناء على انهما من جنس الادراك فالادراك التصوري يجامع الاذعان البتة على ما حققناه فاذا تصور كنه التصديق فانما يحمل التصديق على المتصور منه بالحمل الاولي لا الشائع المتعارف كما اذا تصور كنه مفهوم الجزئي وانما الصورة بسبيل العلومية فهي منكشفة بالذات بتلك الحالة الادراكية ولا تفتقر الى حصول صورة اخرى فعلمها علم حضوري كعلم الحالة واما مالا الصورة منكشف بتبعيتها ومن ههنا قيل انما المعلوم بالذات معلوم العلم الشراقي واما معلوم الصورة فمعلوم بالتبع واما قول من قال العلم الحقيقي هو العلم الحضوري لا الحصولي فمحمول على ان معلومه معلوم بالذات اعني انه بنفسه منكشف بخلاف معلوم الحصولي بمعنى الصورة العلمية لا الحالة الادراكية والحق عندي ان العلم حقيقة هو وجود الشيء بالفعل وليس لنور امر زائد اعليها قال ارباب الذوق الوجود نور والعدم ظلمة فالعلم نور في العالم هو وجوده بالفعل يتجلى به الشيء بحضوره لديه

عه قوله هذا ظاهر بالنظر الى الشك والاذعان الخ ولو تامل في عبارة الكتاب لظهر منها ان حصول الحالة الادراكية التصورية مطلقا لا يجامع لحالة الادراكية الاذعانية التصديقية لان الحالتين كليهما علمان يترتب عليهما الانكشاف فالنسبة الخبرية قبل تعلق الاذعان بها مشكوكة كانت او غيرها تنكشف بالحالة التصورية واذا تعلق بها الاذعان تنكشف ايضا الا ان الاذعان مبدأ للانكشاف على وجه الاقرار والتسليم بخلاف الحالة التصورية فهما لا يجتمعان بحسب التعلق بامر واحد في زمان واحد وعند حصول الاذعان تزول الحالة التصورية كما كان ووجهه الامتناع اجتماع العلتين على امر واحد وهذا انما يظهر بتعمق النظر في عبارته عه قوله فاذا تصور كنه التصديق الخ محصله ان كنه التصديق لا يتعلق به العلم التصوري لان حصول صورة الاذعان ليس من باب العلم التصديقي والا يلزم اتحاد التصور الذي هو الحالة الادراكية مع كنه التصديق بالذات فاندفع الاشكال على تقدير تعلق التصور بكنه التصديق ايضا كما اشرنا اليه سابقا ومالم يحمل على كنه التصديق الحاصل في الذهن علم تصديقي بالحمل الشائع لم يمتنع تعلق التصور به كما توهم المصنف فتامل

[illegible]

التعلق بالسرعة وجواب ان يحمل التصديق

على الحكم بالايقاع ... ليس كما التصديق بل يحمل

التصورية تقسيمهما الى ... الادراكية

اذعان متعلق بالنسبة اي حقيقة

عبارة من التعلق ... النسبة الخبرية

التصور تصديق والشيء على شيء

والتعلق في الخارج ... ان يكون

[illegible]

الشك

فالمراد من التصور ... الشك

النسبة الواحدة

[illegible]

صفحه ٩٦

[illegible]

وما هوية الشيء اصلية كما في الحضوري او الصورة المساوية اياه في الماهية كما في الحصولي فالحضور العلمي شرط لظهور الاشياء عند العالم الموجود بالفعل وتحقيقه ان الشيء اذا كان موجودا مجردا فالحا بذاته كان عالما لذاته بناء على ان الوجود نور وظهور فاذا كان موجودا لنفسه كان ظاهرا لنفسه لتحقق ميزان العاقلية والمعقولية مع التجرد وانما اشترط التجرد لان الشيء اذا كان منغمسا في ظلمات الهيولانية وهي جهات القوة والعدم كالهيولي فان فعليتها هي فعلية القوة وجوهريتها هي جوهرية الاستعداد لم يكن عالما بذاته وما لا يكون مشعرا لنفسه لا يشعر لغيره واما الصور والاعراض فهي ليست موجودة لنفسها بل للمحل فلا تكون مشعرة لذاتها ولا لغيرها فينهدم اساس العلم عن الهيولي والهيولانية والنفس الناطقة مع تجردها في انها باقية في المقارنة بها تحجب عنها ما سوى ذاتها وصفاتها وليس وجود لذاتها اذ ليس معها شيء منها ولا معلولا لها وهو مناط المعلومية والمفارقات كالنفوس

عه قوله وليس له وجود لذاتها اي ليس لها غير ذاتها وصفاتها وجود لذات النفس الناطقة عسه قوله والمفارقات آه لان علومها ارتسامية فانتقرت في ارتسام صورها غير ذاتها وصفاتها الى العالم العلم الحق تعالى الا انها غير متعلقة بالمادة اصلا فعلمها ليس بعد العدم والحجاب كما هو للنفوس الناطقة الانسانية في مرتبة العقل الهيولاني وتحقيق المقام ان النفس الناطقة في مرتبة العقل الهيولاني خالية من المعقولات كلها ومستعدة لها ثم يحصل لها بعد حصول صور المحسوسات واستنباط الكليات ملكة الانتقال الى النظريات ومنشأ ذلك تعلقها بالمادة وضعفها لانها متجددة بخلاف المفارقات بل النفوس المجردة للفلكيات فانها لم تزل عالمة بتمام الحق باقامة الجاعل الحق ومناطه تجردها وتجردها عن انفعالاتها المتجددة فلها صلاحية ذاتية كاملة للاستفاضة من الحق المطلق فالمعقولات كلها مرتسمة فيها من غير كسب فكر جديد فعلم النفس يكون بديهيا ونظريا وعلوم المبادي العالية لا تكون نظرية فالمفارقات كالنفوس في انها مفتقرة في ان يعلم غير ذاتها وصفاتها الى المبدأ الفياض العليم

حافظ دراز ح

في الافتقار الى المعلم الا انها ليست متعلقة بالمادة اصلا فعلها غير مسبوق بالجهل
واما سبحانه تعالى فلما كان هو النور المطلق القائم بذاته وما سوى ذاته موجود له من
حيث المعلولية اذ هو خالق كل شيء فكان انكشاف ذاته بذاته ولا يغيب عنه مثقال
ذرة من ذراته فاستقر الى على ان حقيقة العلم نفس وجود العالم المجرد او وجود
الشيء المعلوم له بشرط الانكشاف عنده فهو ميزان المعقولية نعم قد يطلق عليه العلم ايضا
على التجوز هكذا ينبغي تحقيق المقام وتوضيح المرام قوله وليس الكل من كل منهما بديهيا آه
لا بد قبل الخوض في البرهان من تحرير المطلوب لهذا قال ليس كل واحد من جزئيات
التصور وكذا التصديق بديهيا فههنا سلكوا بان جمع بينهما اختصارا مع اشتراكهما في الدليل
وكذا قوله فيما بعد ولا نظريا ثم اعلم ان المشهور ان العلم القديم والحضوري لا يتصفان
بالبداهة والنظرية بناء على ان النظرية تقتضي الحدوث لانها تترتب على الفكر الذي
هي حركة اختيارية وتستوجب الحصول والارتسام وهو ظ والاول يصادم القدم
والثاني الحضوري الشرقي واذا لم يتصفا بالنظرية لم يتصفا بالبداهة اما بناء على انها
عدم النظرية عما من شانه النظرية او على انهما متضادان فان الاتصاف باحد الضدين مشروط
بامكان الاتصاف بالآخر اذ من شرط الضدية امكان التوارد والتعاقب وفيه نظر فانا نعني
بامكان التوارد والتعاقب ان يتشاركا في موضوع لبديه بحيث لا يابى كل منهما

عه قوله في الافتقار الى المعلم اي الاحتياج في ارتسام صور غير ذاته او صفاتها الى اعلام المعلم الحق انها الا انها غير متعلقة بالمادة اصلا فعلها ليس بعد العدم الا احتجاب كما للنفوس الناطقة الانسانية في مرتبة العقل الهيولاني ١٢ منه

٨٩

قوله صف ٩٩ قوله فيستدل ان الوجود والصدور من بدون

قوله وجود العالم على ان ليس بين الصدور والعدم ... على انه ليس

الصادر اى العلوم ... العجز ... ان يكون الصادر ... الاثر ... ان يكون الصدور

صف ٩٩ قوله ... ذات العالم ...

لان التصورات والتصديقات بعضها بديهيا وبعضها نظريا

وفي اكتساب النظري ... الخطاء ... عن الخطاء وهو المنطق ...

من قانون ... الحاجة الى المنطق ... صف ٩٩ قوله لانه يترتب ...

حصول النظري لا بد ان يكون مسبوقا بالعلم الذي ...

الفكر ... بحسب الزمان والتصور ...

قوله وجود ... الترتيب على النظر ...

صف ٩٩ قوله ... صف ٩٩ قوله ... الارتسام

بعدم النظري الذي ... عدم النظرية اى البداهة

تكون بينهما تقابل ... محمد ...

لطبا معان تتعقب الآخر او تتعقبه عليه فيكون الحال الصحيح للموضوع بالنظر اليهما وبحسب ما تقتضيه طباعهما مع عزل النظر عن خصوصية ذاته ان ينتقل من كل الى الآخر وان كان بعض المعقولات بخصوصية ذاته او لطباع صورته المنوعة ملزوما لاحدهما بخصوصه اذا دريته اما علمت ان هو شرط متحقق ههنا وهو امكان التعاقب بالنظر الى الطباع الضدية وخصوصية طباع الموضوع ملغاة فلا تنافي لزوم البداهة لها نظرا الى خصوص طباعها مع انتفاء النظرية لتقابل التضاد بينهما فتفكر قوله متوقفا على نظر آه قال في الحاشية والحق ان البداهة والنظرية من صفات العلم بل الحادث ومن ثم جوزوا لصاحب القوة القدسية ان النظريات باسرها تصير بديهية عنده فلا يرد عليه ان شيئا يكون نظريا عند شخص وبديهيا لشخص آخر فلا معنى للتوقف وجه الدفع ان علم كل واحد مغاير بالشخص فيجوز ان يتوقف احدهما دون الآخر وقد يجاب بالتصرف بحمل التوقف على انتهى فيه بحثا

عه قوله فاعلم ان ها هو آه اقول معنى امكان تعاقبهما على موضوع بعينه بالنظر الى طباعهما مع عزل النظر عن خصوص حال الموضوع ان لا يوجب استغنا شيء عنهما بالنظر الى طبيعته بطلان الموضوع حتى يمكن ان ينتقل من كل منهما الى الآخر وان كان لا منها بالنظر الى خصوص طبيعة الموضوع ولذا قالوا الاضداد للوجود لا ريب ان طبيعة النظرية تقتضي الواسطة في العلم وحدوث للموصوف بها وطبيعة البداهة تقتضي انتفاء تلك الواسطة وان لم تقتض الحدوث فالعلم والمعلوم الواحد بعينه لا يتصف الا بواحد منهما ويقتضي بانتفائه بالنظر الى مقتضى طباعهما الا ترى ان العلم بالكنه يمتنع ان يكون علما بكنه الشيء بالقياس الى معلوم بعينه فليس بينهما تقابل التضاد فالتقابل بينهما تقابل العدم والملكة اذ من شان العلم الحصولي الحادث الاتصاف بالكسبية على خلاف امر التضاد لان المعتبر فيه بقاء الموضوع بعينه بالنظر الى طبيعة الضدين فتفكر عه قوله بل الحادث لا يخفى عليك انه لا بد من التقييد بالحصولي ايضا لان بين الحادث والحصولي عموما من وجه سه قوله ومن ثم جوزوا آه لا يخفى عليك ان هذا التجويز ظاهر مبني على انهما من صفات المعلوم حتى يكون الامر الواحد بديهيا ونظريا بالقياس الى الشخصين لشخص واحد في وقتين على كونهما من صفات العلم لان العلمين ١٢

قوله لما حصل للعالم ثم ان البداهة والنظر تختلف بحسب الاشخاص بما يكون الشيء نظريا لشخص وبديهيا لآخر وبالعكس فتقييد الحيثية معتبر ...

91

لان البداهة والنظرية صفتان للعلوم فان ما يترتب على النظر ويحصل بتوسطه اولا
وبالذات نفس الشئ من حيث هو هو لا الصورة العلمية فان قلت يمكن ان يقال ان
المقصود بالنظر والفكر انما هو علم المعلومات لا انفسها من حيث هي هي وانما المترتب على النظر
ويحصل بتوسطه ما هو المقصود منه وايضا المفيد لقوام الشئ وسيتضح تقريره في ما يأتي ظرف
كان انما هو جاعله ولما سائر العلل فانما ينسب اليها نفس موجوديته وحصوله واما توقف
نفس الماهية عليها فبالعرض فاذا اتم نصاب ما يتوقف عليه الوجود وبلغ الاستعداد
الى كماله باجتماع الفاعل شرائط الافاضة حصل الوجود فالامور العلمية المترتبة لتحصيل
المجهول انما تفيد بحسب حصولها الذهني وجوده ونحو حصوله في الذهن بافاضة الجاعل
نفسه فالمترتب على النظر وما يحصل بواسطته هو الشئ من حيث الحصول الذهني وهو العلم
لا يقال انما ذلك هو الوجود الظلي الذي للمعلوم لا الاصلي الذي هو للعلم لانه متفرع

عه قوله ولما سائر العلل المراد من العلل ما هي خارجة عن حقيقة المعلول كالشرائط فلا يتجه النقض بالمادة والصورة
قوله لانه متفرع آه توضيحه ان الشئ اذا حصل في الذهن قام به اكتنف بالعوارض الذهنية فيصير شيئا عقليا موجودا للعقل
ويترتب عليه الآثار وليس هاهنا موجود آخر حقيقة وغير ذلك التشخص الذهني الا ان الشئ من حيث هو هو يحصل بالا العقول في يحصل له
ارتباط مع العقل بوجوده وصورته فيكما المرئي بوجوده يتحقق في المرآة فيقال انه موجود في العقل يعني انه مرتبط به بارتباط خصوص
كان سببا لوجود الظلي بهذا الارتباط فهو ليس بموجود حقيقة بل مجازا انما قد يلحظ العقل ذلك الشئ مع قطع النظر عن تلك
العوارض فيكون الشئ من حيث هو هو موجود وفي هذا اللحاظ حقيقة فهذا اللحاظ بخصوصه يكون ظرفا لحفظ والتعرية عند ان
وهذا النحو من الوجود احق بان يسمى وجودا ظليا لانه متفرع على النحو الاول الذي هو مبدأ للآثار وهذا مما لا يترتب عليه تلك الآثار
وتابع للاول فلا يصلح للعلولية بالذات فان هذا اللحاظ التحليلي بعد تحقق العلم والعلوم ويمكن ان يقال ان الوجود الظلي
غير ما ذكر من الوجهين الا ان العقل يجرد الاشياء من العوارض الخارجية فيحصل ماهيتها المرسلة في الذهن بانفسها مجردة عنها الخ

ان النظريات ليس بالقوة

نظرا اجزاء ومبنى على التماس

بديهية والنظرية بالقياس الى الشخص

وتماسا من صفات العلوم

النظرى منهما بحسب ... وبالعكس

ما كانت علومنا النظريات

اشارة الى ان ...

والنظرية من صفات ...

من صفات العلوم

النظرى بالتوقف

علی الغیر

[illegible]

[illegible]

متعلق صفحه ٩٣

الا انه ... فالاشارة ... سطح النفس والمحسات اليه ادلة وبالذات هو السلم دون السلم

مولانا محمد يوسف

[illegible]

بان الظلي تابع وفرع للاصلي بهو الاصلح للمعلولية بالذات قلت هذا في النظر الجلي واما النظر الدقيق فيحكم بان البداهة هي الاجلائية المغنية عن النظر والنظرية هي الافتقار المحوج الى النظر في المجهولية وهما حالتان للشيء في نفسه قبل ان يقوم بالذهن ويصير نعتا له كتنقنا بالعوارض الذهنية اذ مدار النظرية على تحقق الواسطة في الحصول الذهني كالمعرف والحجة ومدار البداهة على عدمها وان كانت ثمه واسطة في مجرد الالتفات كالتنبيه فالشيء اذا كانت له مباد ويترتب حصوله على تحصيل تلك المبادي يكون نظريا كالحقائق المركبة وحصول القوة القدسية للبعض لا ينفي المجهولية في نفسه بحسب مطلق حصوله للذهن فالمقصود من النظر اولا وبالذات علم الحقائق والعقول تحصيل حقائق علومها اجمالا او تفصيلا الا بالتبع اما التصرف في معنى التوقف بان يجعل عبارة عن العلاقة المصححة لتوسيط الفاء فمبني على جواز تعدد العلل المستقلة بمعنى الموقوف عليه التام على معلول واحد على وجه التبادل وهو محال لان الكافي في وجوده عدمه دخل لخصوصية كل منهما فلو فرض وجود احدهما وعدم الاخرى فان لم ينعدم المعلول لعدم هذه

عه قوله فالمقصود من النظر آه وبالجملة المقصود من النظر تحصيل الاشياء اما بالكنه او بالوجه بحصولها في الذهن لا المتمثل للعوارض الشخصية الذهنية اذ ليس المقصود تحصيل حقيقة العلم سواء كانت مجملة كاجمال المحدود او الصورة الشخصية او مفصلة هذا في التصور وكذا المقصود حصول الاذعان في تعلقه بنسبة نفسها لا من حيث هي قائمة بالذهن و مكتنفة بالعوارض الذهنية الشخصية ثم الحصول الاصلي الذي يترتب عليه الآثار وان كان منسوبا الى الصورة العلمية بالذات لكنه منسوب الى نفس الماهية من حيث هي هي ايضا لان وجود الشخص هو بعينه وجود الطبيعة مع ان الوجود الظلي بالمعنى الذي حققناه اخيرا في الحاشية المطولة يصلح للعلولية حقيقة فتامل عه قوله اجمالا اي حصول النفس العلم كما في العلم بكنه الشيء

سه قوله او تفصيلا اي حصوله بالحد التام ١٢ منه

٩٥

يلزم الترجيح بلا مرجح تحقق عدم الكف ولما لم يفتقر العدم الى التاثير فيلزم ترجيح المرجوح وهكذا انتفا العدم او يلزم اجتماع النقيضين فالحق ان الخصوصيات ملغاة والعلة هي القدر المشترك بينهما وبهذا يبطل التوارد بجميع انحائه كالتعاقب والاجتماع وانت تعلم ان تمام الدليل يبتني على اخذ التوقف بمعنى لولاه لامتنع واما بالمعنى المتصرف اليه فلا اذ لكل واحد من تلك الخصوصيات مدخل بهذا المعنى ولا يلزم المحذور فتامل فيه فالصواب في الجواب

عه قوله يلزم الترجيح بلا مرجح لان الممكن كما يحتاج في وجوده الى وجود العلة كذلك يحتاج في عدمه الى عدمها فلو كان احدهما موجودة والآخر معدومة ووجد المعلول ولم ينعدم بعدم الاخرى يلزم الترجيح بلا مرجح فان المفروض ان كلا منهما علة الوجود والعدم فتحقق مع تحقق احد المعلولين دون الآخر والا اجتمع النقيضان ولما كان العدم غير محتاج الى التاثير يلزم ترجيح المرجوح هذا ما قال الاستاذ في حاشية شرح المواقف وفيه نظر لان العدم يكفيه عدم التاثير في الوجود فعلته عدم علة الوجود ولما فرض ان علة الوجود تحقق احدى العلتين لا بعينها كان علة العدم انتفاءهما معا ولو سلم ان علة العدم عدم احدهما لا بعينها فلو وجد واحدة منهما يتعين ان علة العدم كانت عدم هذه العلة فلم يتحقق علة العدم مبنيا على ان المفروض ان العلة احدى العلتين لا بعينها بحيث لو وجدت واحدة منهما لوجد المعلول وبهذا التقرير صرح الاستاذ في حاشيته اي شيئية ويخفى ان النظر الثاني الآتي بعد التسليم يصح من قبل القائلين بالتوارد على وجه البدلية لا من قبل من قال به على وجه التعاقب او الاجتماع فتفكر عه قوله اما بالمعنى المتصرف اليه العلاقة المصححة لدخول الفاء كما يقال الفاء وجد ذلك فوجد هذا عه قوله فتامل فيه اشارة الى الجواب بان التحقيق الثابت بالبرهان ان الامر المصحح لدخول الفاء هو الترتب والترتب والاحتياج امران متلازمان يستلزمان امتناع حصول الموقوف بدون الموقوف عليه لان الترتب بشرط الكل والمترتب عليه الاثر لا يتخلف عن المبدأ فالعلاقة المصححة لدخول الفاء بالحقيقة بين المعلول والقدر المشترك بين العلتين في صورة التبادل او التعاقب للعه قوله فالصواب في الجواب المشهور ان بناء النظرية على الحركة الاختيارية من المطالب الى المبادي وبالعكس او الحركة الاولى فقط والحدس مجموع الانتقالين الدفعيين او الانتقال الثاني على ما ذهب اليه المقابلة المنظرية تقابل الصعود والهبوط ومن ثمه اشتهر كون الحدسيات بديهيات والحق ان مناط النظرية تحقق الوسطة في العلم وهو الفكر فالحقيقة الحجة سواء وجد الحركة في جميع افرادها حصولها او

٩٧

ص انما ابتداؤه كما ذهب اليه القائلون بالتوارد على وجه التبادل فلا يلزم منه تحقق العلتين [illegible] عدم الآخر ترجيح بلا مرجح [illegible]

[illegible]

٩٠

متعلقه بصفحه ٩٦

والثاني في [illegible] التصريح فالصواب [illegible] في الجواب [illegible] بين الا [illegible] ان يكون [illegible] تقريبا [illegible] وجميعها للشخص آخر [illegible] للتوقف ان يقع انه لا يلزم [illegible]

[illegible]

مولانا محمد يوسف رح

انه لا يلزم من حصول الشئ بلا نظر بداهته فان البديهي ما لا يتوقف حصوله المطلق
على النظر والنظري ما يتوقف مطلق حصوله عليه من غير تصرف في معنى التوقف
فاختر لا يقال على هذا لا يتم استدلال القوم بلزوم الدور او التسلسل على ابطال نظرية الكل
لجواز الانتهاء الى نظري يحصل بالحدس لانا نقول هذا ليس الزاما علينا فان هذا
الجدل لا يتم عندي ولو فرض تمامه فبالقياس الى فاقد القوة القدسية بما هو فاقد
قوله فان الدور يستلزم آه بيانه ان آ مثلا اذا توقف على ب و ب على آ
كان نفس آ من حيث انه موقوف عليه لب متوقف عليه لآ وان الموقوف عليه
غير الموقوف فكان آ غير نفس آ ونفس الشئ بعينه ذلك الشئ فكان نفس آ موقوفا
على ب وهكذا في ب وليس المطلوب ههنا لزوم التسلسل بل نبيان
لزوم كون الشئ مقدما على نفسه بمراتب غير متناهية وهو في نفسه صحيح لكن
جهة توقف آ على ب انما بعينها جهة كون آ موقوفا عليه لب فلا تسلسل والافلا دور
والجواب انا لا نعني بالجهات الذاهبة الى عدم النهاية جهات متعددة على كون آ
موقوفا على ب وكون ب موقوفا على آ وموقوفا عليه حتى تنافي الدور على تقدير
والتسلسل على تقدير آخر بل انما نعني بها ان الدور يستوجب اعتبارات لا تتناهى متغايرة بحسب المفهوم
والاعتبار بحسب كون الموقوف موقوفا عليه وبالعكس لا بحسب المصداق وهذه الاعتبارات لا تتناهى لعدم تصادم الدور

قوله لان عدد التضعيف آه توضيحه انه اذا ارتقت الاعداد فى الوجود الى عدم النهاية

فهٰهنا جملة اثنينيات غير متناهية مثل جملة الوحدات ماخوذة منها ويجب ان يكون

آحاد احدى الجملتين ضعفا من الاخرى فنقول عدد التضعيف ازيد من الاصل

وزيادة الزائد بعد انصرام آحاد المزيد عليه فان الـمبدأ لا يقبل الزيادة والا لكن

مبدأ وكذا الاوساط لانتظامها وتواليها بحيث لا تخلل فى مراتبها عدد آخر فلو كان

المزيد عليه غير متناه لزم الزيادة فى جانب عدم التناهى وهى باطلة لان الزيادة

والنقصان من عوارض الكم من حيث التناهى والتعين بحسب الحدود وتناهى العدد

يستلزم تناهى المعدود وهذا التقرير واف بالمطلوب قال فى الحاشية لاشك ان الامور الغير

المتناهية سواء كانت مترتبة او لا مجتمعة فى الوجود او متعاقبة تكون معروضا للعدد بالضرورة

عه قوله ويجب ان يكون آحاد آه الظاهر ان آحاد جملة الاثنينيات الغير المتناهية الماخوذة

من سلسلة الوحدات نصف جملة الوحدات اذ هى ضعف جملة الاثنينيات لان ماخذ الجملتين

سلسلة واحدة عه قوله وزيادة الزائد آه لا يقال ان زيادة جملة الوحدات

مندرجة فى الاثنينيات اذ هذه الوحدات المضاعفة اجزاء لها فسلسلة الاثنينيات مشتملة على

تلك الوحدات الزائدة من المبدأ الى ما لا يتناهى لانا نقول العدد والوحدة مما يتكرر نوعه

فآحاد كل واحد من الجملتين معروضة للوحدات فكما ان كل واحدة واحدة كذلك كل اثنين اثنين واحد

من جملة الاثنينيات الكثيرة ولا ريب فى ان عدد آحاد الوحدات ضعف عدد آحاد الاثنينيات الماخوذة

من سلسلة تلك الوحدات واعتبار الزيادة بعد انصرام عدد آحاد المزيد عليه لان المبدأ لا يقبلها والاوساط

١٠٠

صفحه ٩٩ قوله لصاحب [illegible]

صفحه ٩٩ قوله الرتبتي بالنظر [illegible]

من حصول [illegible] القوة القدسية [illegible]

فان الحدس [illegible] السابق [illegible] الحصول [illegible]

[illegible]

صفحه ٩٩ قوله ان التعليل ان ب يلزم ذلك ان ب

وكذا في ترتبها على آ و ا على ب

يستلزمه

الدور انما هو في اللاحق

الاعتبارية وهو غير باطل انتهى

قوله فقط جزاؤه التقريب الجواب ان لزوم التسلسل

فقط هنا والتسلسل انما هو لتقدم الشيء على نفسه بمراتب

غير متناهية ولو كانت اعتبارية والمرية في بطلانه تنا صفحه

قوله وفيه ان آه يعني ان لو توقف آ على ب وب على آ الى غير النهاية

او من جهة اخرى وعلى الاول لا يلزم الا على الاول

يجمع الدور مع التسلسل فلا يستلزمه صفحه ٩٩ قوله والجواب

آه حاصله انا نختار الشق الثاني ونقول ان ايجابات ليست

متباينة ومتغايرة بالذات متعلقة على كون آ موقوفا

على ب وكون ب موقوفا عليه بل هي

اعتبارات غير متناهية متغايرة

بحسب المفهوم والاعتبار

في الموقوف

١٠٢

او الالتفات فقط كما في الممتنعات كشريك الباري والخلاء لكونها بعد التصور والالتفات لمعروضين للاثنينية مولانا محمد يوسف رح

فاذا ضعفنا ذلك العدد ولو تضعيفا عقليا اجماليا فمبلغ التضعيف بالضرورة ازيد
من عدد الاصل انتهى مقاله وعندى ههنا تحقيق لطيف وهو ان الدليل يجرى فى الامور الغير المتناهية
مطلقا لكن بعد كونها موجودة فى نفس الامر اما بنفسها او بمنشأ انتزاعها كما فى الاجزاء
المقدارية للابعاد الغير المتناهية فى المقدار فلا يجرى فى مراتب الاعداد لتناهى المعدودات
واما عدم تناهيها فبمعنى انها غير واقفة عند حد لانها من الامور الانتزاعية ولا تحصيص بالجملات
بل نافذ فى الشرائط والمصححات ايضا ثم اعلم ان بعض المتاخرين قالوا ان البرهان انما يجرى
فيما هو معروض العدد وهى الامور المادية فان المجردات لا تتصف بالكثرة اذ معروضها بالحقيقة
هى الطبيعة المشتركة بين الهويات العديدة وانما هى طبيعة مادية كما حققه المحققون فى موضعه

عــه قوله فاذا ضعفنا الخ ويمكن ان يقال اذا ضممنا اليها امورا آخر وان كانت متناهية
صار العدد العارض للمجموع ازيد من العدد الاصل بالضرورة وزيادة العدد على العدد لا تتصور الا بعد
انضمام آحاد المزيد عليه لان المبدأ لا يقبل الزيادة اذ ليس ما دونه عدد والاوساط منطوية على التوالى
لان بين الواحد والثلثة ليس الا الثانى وبعد الثالث ليس الا الرابع وهكذا فهى فى جانب مقابل
للمبدأ وهى على تقدير اللاتناهى ممتنع فيجب ان يكون متناهيا وتناهى العدد يستلزم تناهى المعدود بهذا
النحو من التضعيف بمعنى ضم الآحاد الاخر الى الاصل لو كانت متناهية مما يخفى عند العقل فينبغى
ان يراد من التضعيف الاجمالى هذا المعنى وهو كاف لاتمام الدليل بلا مؤنة التكلف والتعسف ويراد
بالاجمالى عدم تعيين آحاد المزيد متناهية كانت او لا واعتبر كونه عقليا بناء على انه يجب وجود الآحاد
فى الخارج محققا بل يكفيه تقديره وفرض الممكن لا يستلزم المحال وبالجملة اتمام الدليل لا يتوقف على الترتيب
والاجتماع بين ذلك فى زمان او آن بل يكفيه الاتساق والانتظام مراتب الاعداد العارضة بما مع حكم
العقل بحصول الزيادة بينها بانضمام قدر ما اليها ولو كان متناهيا **عــه قوله** ان برهان
اى برهان ابطال التسلسل المبنى على عروض الاعداد ١٢ منه

وليست كلها اعتبارية من القوة الى الفعل بل ... ان يكون ... مرتبة اخرى

العدد جهة مشتركة صح قوله وانما هي طبيعة مادية آه لان الطبيعة المجردة غير قابلة للاشتراك الا بعروض

١٠٣

تعلقه صفحه ١٠٣

وانت خبير بما فيه ويمكن الاستدلال ببرهان التضايف بانه لو ارتقت السلسلة من العلل مع المعلولات لا الى نهاية كانت المعلولات اكثر من العلل بواحد هو المعلول الاخير ومن المعلوم ان المتضايفين متكافيان في الوجود اي انهما معا بالتلازم في التحقق وبالماهية في التعقل مع ذلك من تلقاء استنادهما الى علة واحدة موقعة بينهما ارتباطا افتقاريا بتكرر من الجنبتين لا على الوجه الدائر وفيه نظر فان ما يقتضيه طباع التضايف هو ان يكون بازاء كل واحد منهما واحد من الآخر في التعقل والتحقق بحسب نفس الامر وذلك متحقق في صورة التخلف فان ما يحاذي معلولية المعلول الاخير وما يضايفها هي علية علته وما هو يحاذي معلولية هذه العلة هي علية علتها وهكذا الى غير النهاية فلا يلزم تحقق المعلولية بلا علية تضايفها كما يتوهم في بادي اللحظ من اخذ علية المرتبة الفوقانية المتضايفة لمعلولية المعلول الاخير مع معلولية تلك المرتبة المتضايفة لعلية ما فوقها اعني الواقع في المرتبة الثالثة وهما ليستا بمتضايفتين فلا يتم البرهان

قوله وانت خبير آه اذ الفرق بين الكثرة بحسب المصداق والكثرة بحسب الاجزاء بين اذ معروض هذه بحسب الحقيقة هي مجموع الآحاد المحضة فلا يلزم ان يكون ثمة طبيعة واحدة فضلا عن كونها مادية وما حققه المحققون انما هي في الكثرة بحسب الافراد والمصداق فيقال العقول عشرة كثيرة بمعنى ان مجموع آحادها كذلك لان هنا طبيعة واحدة مشتركة بينها وهي العقل اذا قلنا ان كل واحد منها ماهية نوعية بسيطة منحصرة في فرد وفيه نظر لان الكلية والجزئية من عوارض الكم حقيقة فمجموع الآحاد المحضة يكون معروضا للعدد بالضرورة وهو يستدعي تكرر الوحدة في طبيعة مشتركة بينها فتامل فيه فانه دقيق

هو كل متناه فالكل فيها زيادة احد المتضايفين من حيث انهما متضايفان بناء على التغير في الاصول من ان كل

[illegible]

١٠٦

[illegible]

فتفكر فانه دقيق وقد يستدل برهان الحيثيات بانها اذا كانت مترتبة في التصاعد
لا الى نهاية يحكم العقل في اللحاظ الاجمالي المحيط ان ما بين هذه الحيثية واية حيثية كانت
من تلك الحيثيات المترتبة في الوجود متناه لامتناع حصر اللامتناهي بين الحاصرين فيحكم استغراقا
لجميع الآحاد والمرتبات التي بلغها الترتيب في السلسلة ثم اذا صح هذا الحكم استغراقا حكم بان السلسلة بجملتها متناهية

ع قوله فتفكر الخ ان قيل ان لزوم الزيادة بين لانا نعلم اجمالا ان المعلول الاخير معلول محض
وما فوقه الى ما لا يتناهى علة ومعلول معا قلنا انما يلزم الزيادة باعتبار علية ما فوق المعلول الاخير
مع معلوليته التي هي غير متضايفة لها بل هي اجنبية بالقياس الى هذه العلية وكذا في كل فوقاني
واذا لم تعتبر مع تلك الاجنبية بل مع مضايفها فلا يلزم الزيادة فلزومها مع اعتبار الاجنبي لا ينافي
ما يقتضيه التضايف من التكافؤ وجودا وعدما في الواقع لا يقال بعد ثبوت المساواة بحسب العدد
بين المتضايفين نقول ان عددهما متكافئان فيما فوق المعلول الاخير مع قطع النظر عن تطبيق
احد المتضايفين بمتضايفه الآخر فيبقى في المعلول الاخير معلوليته لا يكافئ لها عدد فيلزم منه ان
يتحقق شيء من المتضايفين في السلسلة المفروضة بدون مضايفه الآخر فلا يتكافئان في الوجود
ايضا وان لم تقدر على تعيينه هذا اشكال اذ ليس الكلام في تطبيق احد المتضايفين مع المتضايف
الآخر بل في عددهما مع عدد الآخر مع عزل النظر عن كونه متضايفا اولا لانا نقول لا ريب في ان الكلام
في تطبيق احد المتضايفين مع الآخر لا مع الاجنبي فلو قطع النظر عن كونه مضايفا فلا نسلم الاتحاد
في التزايد والتناقص اذ التساوي والتكافؤ في العدد من لوازم المتضايفين من حيث هما
متضايفان فيجوز ان يكون عدد العليات ازيد وعدد المعلوليات انقص فيما فوق الاخير ووجود واحد
من كل منهما مع واحد من الآخر لا يقتضي التساوي لان عدم تناهيهما يقتضي ان لا يقف التطابق
الى حد سواء كان احدهما زائدا او لا الا ترى ان الشهور اكثر من السنين لا يقف في التطبيق مع الشهور الى
حد غاية الامر ان مرتبة الزائد لا تتعين فتفكر تفكرا صحيحا والحق ان الامور الغير المتناهية لا تتصف بالزيادة
والنقصان بالقياس الى نظائرها لانهما من عوارض الكم من حيث التناهي وبعد تعيين الحدود ولهم يمكن
الحكم عليهما بالتساوي مطلقا من حيث عدم انقطاع التطابق بين آحادهما الى حد وبداهة قولهم الكل

[illegible]

فكلما وجد احدهما في الذهن او في الخارج وجد الآخر وكلما عدم احدهما في احدهما عدم الآخر فيه ولا يرد ان المتقدم والمتأخر بحسب الزمان متضايفان مع ان المتقدم بالزمان لا يوجد مع المتأخر [illegible] بالاعتبار الذي به كان متقدما مع المتأخر [illegible] والمتأخر امران اعتباريان [illegible] العقل اذا قاس [illegible] الذات المتأخر [illegible] التكرر لا الى المتقدم والمتأخر [illegible] والتضايفين [illegible]

[illegible]

١٠٨

[illegible]

وفيه نظر فان حكم كل واحد قد يباين حكم المجموع من حيث المجموع فيجوز ان يكون بين حيثية

وكل واحدة منها متناهٍ والمجموع بما هو مجموع غير متناه وقد يبرهن على ابطال الدور

والتسلسل جميعا بانه اذا كان كل واحد من الآحاد الذاهبة الى عديم النهاية او العائدة كالدور

الاخير في انه لا يتقرر الا بعد تقرر شيء آخر كانت الآحاد باسرها لا تدخل في عالم التقرر لضرورة

امتناع تحقق ما بالعرض بدون ما بالذات **قوله** لان المعرف مقول آه هذه صغرى

القياس واما الكبرى اعني لا شيء من المقول بتصور او لا شيء من التصور بمقول فمستغن عن الذكر

والبيان وتوضيح الصغرى على ما سمح به خاطري ان المقصود من الكاسب

للمجهول التصوري افادة تصوره بالكنه او بالوجه وانما هو بالذاتيات

او العرضيات فاذن المعرف منحصرة فيهما وكل منهما مقول

قوله حكم كل واحد آه حاصله ان المحكوم عليه بما يصدق على ... الجملة ليست كذلك

قوله فيجوز ان يكون آه ما قيل في الجواب ان هذا حكم اجمالي على المترتبات على وجه الاستغراق بحيث

يتناول الجملة ايضا كما يقال ان ما بين طرف هذا الخط واية نقطة فرضت لا يوجد فيه الا دون المذرع

وهكذا اذا صدق على الاستغراق الشمولي ان من مبدأ السلسلة الى ما بلغه الترتيب فيها دون

الخمسين فيصدق ان الجملة دون الخمسين ح الاول ان الحكم اذا تعلق بكل واحد مطلقا منفردا كان او ملحوظا

مع الاجتماع كان ذلك الحكم على الجملة بخلاف ما اذا اختص بكل واحد بشرط الانفراد فانه قد يغاير حكم الجملة فاذا

صدق الحكم على الاستغراق ان مبدأ السلسلة الى ما بلغه الوجود والترتيب فيه متناه يصدق بانحصار

ان السلسلة بتمامها متناهية فليس بشيء لانه ان اريد بقوله الى ما بلغه الوجود والترتيب اعم من الواقع بين الحاشيتين

فالحكم الكلي ممنوع وان اريد ان كلما وجد بين الحاشيتين فهو متناه فلا يلزم تناهي الجملة التي ليست كذلك قال

قوله وقد يبرهن آه لا يخفى عليك ان البرهان انما يحقق ما بالذات كاثبات الواجب تعالى لذاته

في سلسلة الجاعلات ولا يفيد ابطال وجود الامور الغير المتناهية مطلقا كالاعداد والنفوس والمعلولات تنازل العلل

١٠٧

قوله فالتصور متساوى النسبة آه اى الى وجود التصديق وعدمه لان اثر التصور مجرد
تمثل الشئ فى الذهن مع عزل النظر عن كونه حقا او باطلا او كونه حاصلا فى نفس الامر
او غير حاصل فيهما على خلاف سنة التصديق فان اثره حصول الشئ المحكى او لا حصوله من حيث
انه واقع او ليس بواقع والمقصود منه تحصيل هذا المعنى حتى يصح تعلق الاذعان به فلا يترتب
على التصور الذى يفيد مجرد تمثل نفس الشئ فى الذهن ولهذا قيل ان التصور لا يقع
بمعنى مفرد ضرورة ان الذى يوقعه يجب ان يكون صادقا فى نفسه وعند العقل
فلم يكن مفردا بخلاف التصور فانه لما لم يكن يعتبر فى حقيقته المطابقة وعدمها لا فى حد
نفسه ولا عند العقل لم يلزم ان يكون ما يفيده مطابقا فتفكر فانه دقيق وبهذا يستنبط
دليل آخر على امتناع الاكتساب التصديق من التصور قوله والبسيط لا يكون كاسبا آه اى
بحيث يفيد انضباط التعريف بالمركب لهذا قال الشيخ التعريف به نادر خداج اى
قليل ناقص او يقال بحيث يفيد الاطلاع على كنه الحقيقة ويمكن ان يقال ان الكسب
فعل يحصل بالمشقة ويكون للصناعة والاختيار فيه مزيد دخل وهو انما يتحقق فى المركب
فالمعرف اعم من الكاسب قوله فلا بد من ترتيب امور آه هذا تعريف المتاخرين للنظر والحق انه
عبارة عن حركة النفس من المطالب الى المبادى وبالعكس بالضرورة تقابل الحركة الاولى انهما

عه قوله التصور آه وكبرى القياس ان كل ما هو متساو النسبة بالقياس الى وجود التصديق وعدمه لا يكون مؤثرا
لاحدهما ظاهرة مستغنية عن البيان عه قوله فلا يترتب اى لا يترتب التصديق على التصور بان يكون مكتسبا
من التصور لانتفاء العلاقة بينهما عه قوله ويمكن ان يقال آه لعل هذا هو مراد المص بقوله فى المسلم لانه
لا يقبل العمل لعه قوله فالمعرف اعم آه لهذا قال المصنف فلا بد من الترتيب للاكتساب ولم يقل

[illegible]

الوجود والعدم الرابطيان الحاكيان عن الواقع [illegible] لا يمكن الانتقال من معنى مفرد الى تصديق شيء ما لم يقترن

وانما قيل على ان الشيخ قال لانه لا يمكن ان ينتقل الذهن من معنى واحد مفرد الى تصديق [illegible] فان ذلك [illegible] ليس وجوده [illegible] فانه اذا كان التصديق [illegible] سواء فرض المعنى موجودا او معدوما فليس المعنى [illegible] في الواقع التصديق [illegible] وليس يجوز ان يكون شيء علة لشيء في حالتي وجوده وعدمه [illegible]

متعلقة صفحة ١٠١

[illegible]

لا يمكن حصول المطلوب
كسبيا بل بالحدس فلا ما
يكون في تحصيل المبادي
الصناعة والاختيار لا بد
منه بحسب المبادي المطلوب بالفكرة
بل بالنظر لما مر ان فائدة في الصناعة
الثالث فقد لحدسية الى المطلوب
فلا قسم الاول للصناعة
وان كان له دخلا في التعريف
بالفرد لانه لابد من معرفة
[illegible]

قوله صغرى الاول اي البيان [illegible]

[illegible]

واما الاول فلان التصور بالمعاني المفردة
ان البسيط لا يكون كاسبا بحيث يفيد الانضباط
بالمفرد كالفصل وحده والخاصة
وصدق على الامثلة في امكان افادته
التعريف بالمركب
وبعدم الانضباط فان المعاني المفردة لا تنضبط
[illegible]

[illegible]

وعليهما بناء النظرية انقطعت وتماددت لحقت بالثانية والترتيب من لوازم الثانية ولهذا تلزم الواسطة بين البديهي والنظري على مختار المتاخرين اذا انتفت الثانية مع تحقق الاولى الآن تيكلف وجعل الحدس مقابلا للاولى مقابلة تشبه مقابلة الصاعدة والهابطة لئلا يفوت المقابلة بينها وبين الضرورة مع انها معتبرة بالاتفاق ويفسر الحدس بانه ظفر من المبادي الى المطالب فجأة سواء كان مع الاولى او بدونها لكن الطوسي فسره بمجموع الانتقالين الدفعيين ولا يخفى عليك انه يلزم عليهم كون الشيء الواحد بالنسبة الى شخص واحد بديهيا ونظريا معا اذا انتفت الحركة الاولى مع تحقق الثانية الا ان يقال انه نوع من الضروري لكنهم لشذوذه لم يعدوه من اقسامه فمناط البداهة بالحقيقة عندهم انتفاء احد الحركتين ومناط النظرية تحقق مجموعهما والاولى ان يجعل مناط البداهة انتفاء الحركتين بل انتفاء الانتقالين معا ومدار النظرية على تحقق احدهما وهو الحق عندي ومن عد هذا القسم من انواع الضروري فقد خالف الضرورة والبرهان لان الانتقال من المبادي الى المطالب من خواص النظريات التي لا بد فيها من واسطة في العلم على خلاف امر الضروريات فان الفارق بين البديهي والنظري تحقق هذه الواسطة

قوله مع انها معتبرة آه الا ان مقابلة النوع الضروري لما يعتبر فيه الحركة الاولى لا يكون على نحو واحد فان مقابلة بعضها اما بالنفي والاثبات وبعضها بمقابلة تشبه مقابلة الصاعدة والهابطة منه

قوله ومن عد هذا القسم اي هو نادر الوقوع وكذا ما هو بالحدس منه قوله واسطة في العلم اي في تبدد احصوله ا

بما كما فی علم الجزئیات بالنوع فالجزئیات اذا کانت نظریة فانما تکون لمجهولیة النوع بالکنه وحدود النوع بالحقیقة

وعدم تحققها والتنبیه انما هی واسطة فی مجرد الالتفات والتوجه الیها ثانیا دون العلم فعلم کل حقیقة مرکبة بواسطة اجزائها علم نظری ومن ههنا علم ان العلم بالکنه مختص بالنظریات کذا حققه المحققون **قوله** وهو ان المط آه صرح المص فیما نقل عنه بانه شک خوطب به سقراط وهو من تلامذة فیثاغورس ومن اساتذة افلاطون تحریره ان المطلوب بالتصور اما معلوم مطلق فالطلب تحصیل الحاصل او مجهول مط فالطلب للمجهول المط

قوله وعدم تحققها لان البدیهی ما لا یمکن نفس طبیعة حصوله بالنظر بان لا یترتب علیه شیء من افراد حصوله وهو لیس الا ما حصل بجنسه من غیر واسطة فی العلم فما یکون فرد من طبیعة حصوله بواسطة النظر فی المبادی یکون نظریا فالبداهة مخصوصة بالبسائط والمحدود المرکب الحاصل بنفسه بالصورة الاجمالیة والنظریة مخصوصة بالحقائق المرکبة ای صلة بالصورة التفصیلیة فان قلت یمکن حصول حقیقة مرکبة بالصورة التفصیلیة بالحدس من غیر حرکة فکریة فاذا اتفق حصولها لکل شخص من اشخاص العقلاء بالحدس کما هو الممکن لا تکون نظریة اذ ح لا یترتب فرد من حصوله علی النظر مع تحقق الواسطة فی العلم وهی المبادی المرتبة الحاصلة دفعة قلت لما کان المعتبر فی البداهة السلب الکلی بحسب الحقیقة بان لا یکون شیء من افراد المطلق محققا کان او مقدرا مترتبا علی النظر وهی الحرکة الفکریة کان المعتبر فی النظریة الایجاب الجزئی بان یکون شیء منها ولو کان مقدرا متوقفا علیها والحصول بالنظر ممتنع ان یحصل لغیره فکلما اتحقق لک الحصول المقدر لا یتحقق الا بالنظر فکون جمیع افراد تلک الحقیقة المحققة حاصلة من غیر نظر بل بالحدس لا ینافی حصول نظریتها ولا یستوجب لبداهته فان من افرادها المقدرة ما لا یمکن ان یتحقق بغیر النظر وهو الذی یمکن تحققه لفاقدة القوة القدسیة بناء علی وجود المبادی فی نفس الامر فتفکر **قوله** ومن ههنا فان قیل یلزم منه انحصار العلم بالکنه فی العلم بالحد التام مع انه لیس کذلک لان الانسان مثلا اذا تمثل بنفسه فی الذهن بحیث یکون مرآة لمشاهدة جزئیاته کان علما له بالکنه البتة ولا یجوز ان یکون النوع معرفا للجزئیات لما تقرر عندهم من انحصار التعریف فی الحد والرسم ولهذا قالوا ان التعریف بالنوع لا یکون الا لفظیا

۱۱۴

[illegible]

قوله [illegible]

لم يرد [illegible] ... يرد على تعريف المتاخرين [illegible]

يعني لما كان ... لا يخفى عليك ما فيه ... لكن لا يخفى عليك ما فيه من ان المتعارف ... لان المعتبر عندهم في النظر هو الترتيب المذكور ... وصدقت الحركة الاولى ... بعضها الترتيب ... فالموجب النظرية ... والحركة الثانية ... الاولى ... ان [illegible] ... اذ وجد اجتماع المتنافيين فاسد لان

[illegible]

١١٥

تعلقه صفحه ٣٣

ملك الا الوصل في هذا التقرير لقوله والضرورية الى قوله وطفقت الثانية فيكون جملة معرفة زائدة ولا يفيد ما افادت في تحقق الحق و بيان له لان النقل على هذا يلزم التنافيات بين المحققين اصطلاحات النظر عبارة عن الحركتين والثاني ان مدار النظر الحركة الاولى وان انقطعت ويمكن تقرير الايراد بناء على كون المشار اليه لقوله واشاره تعريف المتاخرين مع قوله والضرورة تقابل الاولى بان في الصورة المنقوضة لما انتفت الثانية انتفت النظرية فيه عندهم لفوات معنى النظر فيها ولما وجدت الاولى انتفت الضرورة ايضا لوجود ما يقابلها فيلزم الواسطة

[illegible]

ان يعلم اولا ثم يقصد ويتوجه اليه مولانا محمد يوسف رح

[illegible]

[redacted]

[redacted]

[redacted]

الانتقال الواقع في العلوم النظرية [illegible]

من المشكل الى المطالب [illegible] فلا يكون النظر حركة بل يكون [illegible]

[illegible]

116

[illegible]

وبہا استدل الامام علی بداہتہ التصورات باسرہا واجیب عنہ بمنع الحصر لجواز ان یکون معلوما من وجہ ومجہولا من وجہ فعاد قائلا الوجہ المعلوم معلوم والوجہ المجہول مجہول فکیف الطلب واجیب عنہ واختارہ المصنف بان الوجہ المجہول معلوم بالوجہ المعلوم فانہ وجہ واجاب ناقد المحصل باثبات الامر الثالث غیر الوجہین اعنی ذا الوجہین بانہ لا یلزم من امتناع طلب الوجہین امتناع طلب الثالث فلما ان الوجہ المعلوم آلۃ للمشاہدۃ کان یطلب ذلک الشیٔ بان یصیر امرا آخر مرآۃ للمشاہدۃ بحیث یستلزم تصورہ حصول صورۃ ذلک الشیٔ المعرف بالفتح وانت خبیر بان المقصود من التعریف تصور المعرف بالفتح اعنی صورۃ المعرف بالکسر علی وجہ یشاہد بہا ذلک المعرف فان فی التعریفات تصورا واحدا متعلقا بما ہو بالکسر بالذات وبما ہو بالفتح بالعرض علی خلاف امر القصد والالتفات فمن این المطلوب امر ثالث سوی الوجہین وانما قیدنا المط بالتصوری لان ہذا الایراد لا یجری فی المط التصدیقی فان المط فیہ الاذعان بالنسبۃ لا تصورہا وطرفاہا الحصول لہما عند الشک ایضا **قولہ** وموضوعہ المعقولات آہ موضوع العلم ما یبحث فیہ عن عوارضہ الذاتیۃ ای الامور الخارجۃ العارضۃ للطبیعۃ من حیث ہی ہی

قولہ واجیب عنہ توضیحہ انا لا نسلم ان الوجہ المجہول مجہول مطلق لانہ اذا کان الوجہ المعلوم معلوما من حیث الاتحاد بذلک الشیٔ کان الوجہ المجہول معلوما من حیث اتحادہ مع الشیٔ المعلوم بالوجہ المعلوم ولو بالعرض فتامل **قولہ** الشیٔ المعرف بالفتح آہ بناء علی ان فی التعریف تصورین تصور المعرف بالکسر وتصور المعرف بالفتح والفرق بینہما بالاجمال والتفصیل ۱۲ منہ

[illegible]

هو الذات
والحقيقة التي يطلب
تعينها بكنهها والوجه المعلوم
بعض الاعتبارات التي تتبع للصادقة
عليه فالوجه المجهول ههنا هو الحقيقة وهو مطلوب
بالوجه المعلوم كون الوجه المعلوم وجها لذلك المجهول
صفحة ١١٨ قوله واجاب الخ اقول فان صاحب
نقد المحصل اثبت الامر الثالث بازاء المط التصوري ليس
احد الوجهين بل الشيء الذي له ذلك الوجهان فالمط
ليس هو الوجه المعلوم والمجهول بل ذا الوجهين علم انه
بوجه ثم طلب هو بوجه آخر ولا يلزم منه امتناع
طلب الوجهين بل يلزم طلب المجهول
المط وتحصيل الحاصل امتناع
طلب ذي الوجهين
كما انه

[illegible]

والطلب
المجهول المطلق
كونه معلوما بالوجه المعلوم
وهذا كما هو جواب للشك كذلك هو جواب
استدلال الامام صفحة ١١٨ قوله الوجه المعلوم اي الوجه
التي يعلم المط التصوري بها صفحة ١١٨ قوله والوجه المجهول اي الوجه
لا يعلم المط التصوري بها صفحة ١١٨ قوله فكيف الطلب يعني الطلب الحقيقي
كيفما يلزم من الشيء المجهول المطلق بالامتناع والنفس تحو المجهول
بالجملة صفحة ١١٨ قوله ام يحصل عنه حاصل جوابا للاول
ان الوجه المجهول مجهول مطلق فان المجهول مطلقا بالاعتبار
ذاته كنهه ولا شيء مما يصدق عليه من ذاتياته او
عرضياته وهذا الوجه المجهول ليس كذلك
بل قد تصور بحقيقة يصدق عليه
وهو الوجه المعلوم
فان الوجه

[illegible]

الحاصل انه يجوز ان يلزم طلب المجهول المطلق وعلى تقدير لحاظ الحيثيات كما يندفع الايراد عن المط التصديقي كذلك يندفع عن المط التصوري ايضا فلا وجه للتخصيص منه لا نا محمد يوسف رح

فيجوز ان لا تتجاوز الى الافراد او من حيث انها سارية فى الافراد كلا او بعضا بواسطة فى العروض واحد تسمى بالواسطة فى الثبوت وهو ان يكون كل منهما معروضا حقيقيا له بشرط ان تكون تلك الواسطة متحدة مع المعروض بالذات او بالعرض ح ان لا تكون اعم من موضوع العلم او لا بواسطة شئ منهما وان كان بينهما واسطة فى الثبوت بان يكون المعروض الحقيقى هو ذو الواسطة دون الواسطة لها حظ من العلية فقط فيجوز ان يكون العارض اعم او اخص مطلقا او من وجه ومن ههنا يندفع ما يتوهم من ان محمولات المسائل ربما تكون عوارض لنوع موضوع العلم او عرضا مع كونه عرضا غريبا لموضوع العلم والمبحوث عنه هى العوارض الذاتية كذا حققه المحققون وموضوع المنطق عند القدماء المعقولات الثانية باعتبار صحة الايصال او توقفه عليه وتفصيل المقام ان المعقولات الثانية على نوعين نوع يحمل موضوع الحكمة الميزانية بتلك الحيثية وهى التى يكون مطابق الحكم خصوص تقرر الموضوع فى الذهن وخصوص نحو وجوده الذهنى بان تكون القضايا المعقودة بها ذهنيات كالكلية والجزئية والذاتية والعرضية والمعرفية والموضوعية والمحمولية وكونه قضية او عكس قضية والحجية فان مصداقها تقرر المفهومات ونحو وجودها

عه قوله الواسطة فى الثبوت قد عبرت عنه فى النسخة القديمة بالواسطة فى الاثبات فتركها وغيرت الى هذه العبارة لانها كانت مخالفة لاصطلاح الجمهور عه قوله متحدة مع المعروض بالذات اه هذا الشرط مبنى على القول بوحدة العارض الشخصى لامتناع عروضه لمعروضين متمايزين بحسب الوجود ان اعتبر طبيعة العارض من حيث هى هى مع عزل النظر عن خصوصية فلا حاجة الى هذا الشرط والحق الاكتفاء

١٢٠

بحسب الوجود في الذهن ماده في الحاشية التعليقي الذي هو ظرف الخاط العربي باهتمام مولانا محمد يوسف رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

المنفرد الغير المخلوط بما يقابله وانما هو في لحاظ هو ظرف الخلط والتعرية وتوضيحه ان المحكي عنه بالاحوال المختصة بشيء انما هو الوجود المنفرد عما هي مختصة به بالقياس اليه فالموصوف بالموضوعية مثلا انما هو المفهوم بنحو وجوده التميز الغير المخلوط عما يتصف بالمحمولية وانما ذلك النحو في لحاظ الذهن المخصوص به فان احد الموصوفين لا يتميز بحسب العين عن الآخر نعم بعض المفهومات منها ما لا يابى نفس ذاته من ان ينتزع عن الاعيان لو امكن فيه وجود منفرد لكن فيه خلطا بحتا فينسد باب الانتزاع كالجزئية والذاتية والعرضية والطبيعة والنوع يوخذ على وجه العموم مما تلونا عليك آنفا فهي العوارض الانتزاعية التي لا تصدق على الاعيان بالحمل الاولي والذاتي كما في الاوصاف العينية ولا بحاذيها خصوص حال في العين كما في الاضافيات الاعيانية ولا يكون من تلقاء الموصوف بما هليته واقتضائه كما في لوازم الماهية

قوله الغير المخلوط بالآخر آه اي بالموصوف الآخر المقابل له عرفا قال المحقق الدواني ما حاصله ان المعتبر في الوجود الذي هو ظرف الاتصاف ان يتمايز الموصوف بحسب ذلك الوجود عن الوصف ومن ههنا يقال ان الماهية لا تتصف بالوجود مطلقا الا في ظرف الخلط والتعرية اذ في غيره لا تميز الماهية عن الوجود فتامل **قوله** توضيحه آه قال المعلم الاول للحكمة اليمانية ان المحكي عنه بما يخص من المفهومات المحمولة او العوارض بحسب الاعيان او بحسب الذهن انما يحاذي الشيء باعتبار نحو وجوده في ذلك الظرف على انه هو متميز عن غيره والموجود في الاعيان شيء واحد لا تميز بحسبه المحمول عن الموضوع ولا الطبيعة عن الفرد ولا الذاتي عن في الذاتي والموضوع ... عرضية عرض ما الجزئية او الحيس بحسب ذلك الوجود الا الخلط اصرف فاذن ليس مطابق ... المحمولة او المبادي العارضة الاخر وجود المفهوم المحكوم في ظرف الخلط ... اللحاظات الذهنية **قوله** كما في لوازم الماهية آه لان حيثية الاقتضاء ... العينية

١٢١

حافظ دراز رح

وهى كالوجوب والوجود والشيئية والامكان القضايا المعقودة بها لا يجب ان تكون ذهنيات بل قد تكون حقيقية كما فى الامور المذكورة فان مصداقها نفس الحقيقة المتقررة من حيث هى لا بحالها خصوص حال فى العين او الذهن وان كان ظرف الاتصاف بها هو الذهن فقط فان الانسان موجود او ممكن قضية حقيقية لا ذهنية كما قيل انما يكون المحكى عنه بها هى الماهية المتقررة

قوله كالوجوب الوجود اه قال المعلم الاول للحكمة اليمانية الوجود الحق القائم بذاته ليس يحمل عليه الوجود المطلق المنتزع عنه على انه هو بعينه او من شئ اثباته وليس هو بمرتسم فى العقل فينتزع عنه الوجود المطلق ويعبر عنه فى لحاظ الذهن فقد عرفت ان هذه وظيفة الطبائع الامكانية بل العقل يحكم بالبرهان ان فى الاعيان حقيقة متقررة بنفس الذات والمتقرر بنفس الذات هو نفس حقيقة مصداق حمل الوجود وعليه مطابق انتزاع الموجودية لا باقتضاء حقيقة ذلك باللاحظ والمنتزع بالاضافة الى ذلك الجناب هو البرهان لا العقل فاذن ليس الوجود الحق من افراد الشئ مما فى حيازة العقل وجوزه معقولاته المتاصلة الحقيقة فما ظنك بجنابه المقدس بالقياس الى الوجود والمطلق الذى هو من الطبائع المصدرية الانتزاعية عه قوله لا ذهنية كما قيل قال الاستاذ فى الحاشية على شرح المواقف القضايا المعقودة بها كلها ذهنيات ولعل نظره الى ظرف الاتصاف انما هو الذهن فقط فى جميعها وان لم يكن لخصوص الوجود الذهنى فيه مدخل ولهذا قال فى الحاشية الحاشية ان النظر الصحيح يحكم بان المعقولات الثانية على قسمين الاول ان يكون الذهن فقط ظرفا للعروض فقط والثانى ان يكون الوجود الذهنى شرطا للعروض وهو موضوع للمنطق واذا دريت هذا فاعرف ان المعتبر فى الذهنية ان كان مجرد كون الذهن فقط ظرفا للاتصاف من غير ان يكون للوصف تاصل فى العين ولا فيه خصوص حال نائب مناب تاصله فالقضايا المعقودة من القسمين ذهنيات وان اعتبر فيها شرطية الوجود الذهنى فينعقد من القسم الثانى ذهنية ومن الاول حقيقية لعدم مدخلية الوجود الذهنى والخارجى فيه فتامل منه

مطلقا او فی العین فی لحاظ العقل لا بما ہی علی حال معین فی الخارج کالوضع المعین اونسبة معینة ولذلک لم تکن العقود بہا خارجیة بل حقیقیة کالوجود فی الاعیان وامکانہ ووجوبہ اذ مصداق الحمل فیہا لحاظ العقل نفس الحقیقة المتقررة فی العین من الجاعل او ہی بما ہی لا ضرورة التقرر واللاتقرر او ہی من حیث اقتضاء بجاعل ایاہا وہذہ ہی التی تستعمل فی حکمة ما بعد الطبیعة ثم الحیثیة المعتبرة فی الموضوع لیست علة للحوق العوارض ولا قیدا لہ فی نفس الامر بل علة للبحث وقید للمعروض فی نظر الباحث وذہب المتاخرون الی ان موضوعہ المعلوم التصوری والتصدیقی من تلک الحیثیة والیہ اشار المص بقولہ وموضوعہ المعقولات اعم من ان یکون اولیا او ثانویا وما بدہ وہی المعلومات التصوریة والتصدیقیة فانہ کثیرا ما یبحث فی الصناعة عن نفس المعقولات الثانیة کالذاتیة والعرضیة والمبحوث عنہ فی العلم احوال الموضوع لا نفسہ واجیب عنہ بان البحث عنہا لا من حیث انہا معقولات ثانیة بل بما ہی احوال المعقول الآخر کالکلیة مثلا

عہ قولہ فی العین ہذا فی الوجود الخارجی والامکان والوجوب اللذین ہما بحسب الوجود الخارجی واما مطلق الوجود والامکان والوجوب فی نفس الامر فمصداقہ نفس الماہیة المتقررة فی عالم الواقع مع عزل النظر عن خصوصیات الظروف وان اتفق ان یکون ظرف اتصافہا بہذہ الامور ہو الذہن دون الخارج اذ فیہ خلط بحث بین موصوفاتہا کما مر لکن الخصوصیة ملغاة لعدم صلاحیتہا الوجود العینی والتاصل الخارجی مطلقا سواء کان بنفسہا او بما یقوم مقام التاصل العینی کما فی لوازم الماہیة مثلا فافہم لا الخارجیة بعضہا عدلہ انہا کان نحو عن فیا ئی ٭ عہ **قولہ** کالکلیة مثلا ویکون الذاتیة والعرضیة مثلا من احوالہا

صف ١٣٢ قوله ان الجاعل ... بالانسان ... الاعيان

صف ١٣١ قوله كما في ... الاوصاف ... المتعلق بالمعنى ... الاعيان فان ... الصفات ... الموجودة في الخارج

قوله ولا يحاذيها معطوف على قوله ... اى النوع الثاني من المعقولات الثانية ... الاضافات ... والاعراض

قوله ولا يكون ... معطوف على قوله ... الاصدق

ان يتنزع منه ... الاصل ... وجوده في الذهن ... الاعيان ... في الخارج ... صف ١٣١ ... على الاعيان ... الذاتيات

صف ١٣٠ قوله ... الاضافات ... العوارض ... المعقولات ... الموجودة في الخارج

[illegible]

١٣٥

١٢٦

ثم المعلوم التصور او التصديق لا اصطلحان لان بحث عنهما باعتبار مفهومهما او ما صدقا عليه من المعقولات الاولى من حيث الايصال على وجه العموم فيجب الرجوع الى المعقولات الثانية ومن ظن ان موضوعه الالفاظ من حيث دلالتها على المعاني المخصوصة فقد ضل ضلالا مبينا قوله وامهات المطالب ه تفصيله ان اصول المطالب اربع ما وای وهل ولم فما الطالب لتصوره هو ما حقيقي يحصل بعد العلم لقوام الشئ في الواقع سواء كان بالوجه او بالكنه والطالب له ما الحقيقية خلافا لجلال المحققين حيث قال المطلوب بما الحقيقية تحصيل كنه الموجودات الاعيانية والا لم يحسن عدها مطلبا براسا ضرورة حصوله عند تحصيل مطلب ما الشارحة والهل البسيطة فلا حاجة ان يطلب مرة اخرى وانت تعلم ان هذا المطلب ان حصل منهما الكنه لما كان مغايرا لكل واحد منهما فتركه غفلة او خطأ عند اولى الابصار على ان التصور الحاصل من هاتين المطلبين وان كان تصور الشئ الذي علم وجوده لكنه ليس حاصلا بعد العلم بوجوده هو المطلوب من ما الحقيقية بالتكميل وزيادة التوضيح وان كان بالوجه المخصوص به اما غير حقيقي وهو تصور الشئ باعتبار نفس مفهومه مع عزل النظر عن القوام والوجود سواء كان بالوجه او بالكنه

قوله حيث قال اي في حاشيته على شرح المطالع قوله على اي علاوة

قوله للتكميل الخ فانا اذا تصورنا الشئ اولا بالوجه الاعم ثم علمنا وجوده فتصورناه بوجه اخص ولو بالخاصة فهذا التصور ليس تصوره بالكنه ولا يكون حاصلا من مطلب ما الشارحة والهل البسيطة فهو من مطلب ما الحقيقية فتامل ١٢ منه

وهذا المباحث اللغوية النسب ثانيهما بان يعلم بتفصيل ما دل عليه الاسم اجمالا وهذا المباحث الحكمية النسب حافظ دراز رح

صفحه ١٣٦ قوله العلوم آه بماده من الموضوع الذاتيه المنطق اى من حيث على انا نأخذ من الذاتيين الى ان موضوع المنطق من حيث هو يسلم العلوم التصورى والعلوم التصديقى من حيث انما يوصلان الى المجهول سواء كانا من المعقولات الثانية او لا وفيه انهما اذا اراد وما من المعلومين المذكورين ان اراد وان مفهوما موضوع فيظهر المعنى ان مفهوم المعلوم التصورى مع التصديقى يبحث عن احواله من حيث الايصال على الوجه الكلى و بطلانه ظاهر لان مفهوم المعلوم لا يكون موصلا وان اراد وان ما صدقات على المعلومات فلا موضوع فانا مطلقا فهو كما ترى لان المعلومات مطلقا لا يصلان لان يبحث عنها فان بعض ما صدقا عليه يكون معقولا عاديا الجزئى

[illegible]

وجود الشئ ... الحقيقة لما الحقيقة ... ما يحمل عليه ما هو ... ذات الشئ التى تكون حقيقة ... وقد يقال فى الخارج كما هو المشهور لعدم اختصاص ... الموجودات الخارجية واخص ... **صفحه ١٣٦ قوله** ... قال آه ... يطلب بها ... الحقيقة ... الاعيان ... مطلب ...

[illegible]

والطالب لها الشارحة للاسم وهو متقدم على التصور بقوام الشيء بالآن الاول متاخر عنه فهنا التصور اما تصور يحصل ابتداء او التفات يحصل ثانيا فالاول في مفاد الا[سم] والثاني مفاد اللفظي قد المعلم الاول للحكمة اليمانية الماضر بان شارحة للاسم حقيقية وكلاهما لا يصلحان مع الاوجوابا الا لجوهريات الحقيقة اما بحسب التنبه لا اسم او بدلالته وهو في التجوهر فالاجوبة لا محالة حدود اسمية وتجوهرية وكل من الطائفتين اما حدود توسعية على او حقيقية على الحقيقة واما الرسوم فاذ هي لا تعطي الا العوارض مع لا علم بالحقيقة الا الاسم با فلا مساق لها في شيء منها وهذا مما يشعر به كلام المص فيما نقل عنه حيث قد فان قلت

عه قوله او التفات يحصل ثانيا المراد من الالتفات هو الحاضر عند المدرك مرة ثانية فلا اشكال في اطلاق التصور على الالتفات بهذا المعنى ولا باس في ان يراد به التوجه ثانيا فيكون اطلاق التصور عليه مجازا

عه قوله حدود اسمية قال في التقديسات ما حاصله ان الجوهريات والعرضيات المقابلة لها ليست هي المفهومات المعبر بها عنها فان المعبر بها خاصة ولازمة للمعبر عنها على الاطلاق وانما المحكوم عليه بالذاتية والعرضية هو المعبر عنه الذي هو بذاته مبدأ ذلك اللازم والاختلاف بالذاتية والعرضية ليس في مفهومات العنوانات انفسها بل فيما المعبر عنه بها الا ترى ان الفصول والاجناس العالية في بسائط لا يمكن تحديدها وتعريفها والاشياء التي يؤتى بها على انها فصول او اجناس فانما هي تدل عليها لوازم وعنوانات كما يقال الجوهر هو الموجود لا في موضوع فمفهوم العنوان وان كان عرضيا الا انه الا ان المعنون المعبر عنه نفس حقيقة الجوهر وكذلك يعرف الجسم بالقابل للطول والعرض والعمق والحيوان بالحساس المتحرك بالارادة والناطق هو المدرك للكليات والمراد بمبادئ هذه المفهومات فان التحديد بهذه الامور يكون رسما اقيم مقام الحد على التوسع لا حدا حقيقيا ثم المركبات يصح تحديدها بالحدود التوسعية والحدود الحقيقية ايضا فالانسان مثلا اذا عرف بالحيوان الناطق فان عني بهما مبدأهما كان حدا حقيقيا وان عني بهما عنوانهما كان رسما لحقيقة وحدا على التوسع من جنس توسعي وفصل توسعي لا كالرسوم المشهورة في العوارض اللاحقة والعرضيات المصطلحة التي هي ليست عنوانات جوهر الحقيقة

جواب بما ينحصر في الحد والجنس والنوع وذلك ينافي لما دل عليه هذا المقام من جواز كون الرسوم جوابا قلت حقيقة الامر كذلك ثم توسعوا فجوزوا الرسوم والتعريفات اللفظية في الجواب انتهى قول استاذنا فخر المدققين ان كلمة ما في اللغة سوال عن الحقيقة واما في اصطلاح فن الساغوجي فتنحصر في تلك الثلثة وما بقي من التفصيل فهو اصطلاح فن البرهان اي يطلب المميز للماهية لا بحسب نفس جوهرها كالفصول وبحسب عوارضها اللازمة عنها كالخواص هل على ضربين بسيط يطلب بها التصديق بوجود الشيء في نفسه او عدمه ومركب يطلب به التصديق بوجود الشيء على صفة او عدمه والمعلم الاول للحكمة اليمانية ثلث القسمة وجعل البسيط على نحوين مشهوري وهو ما ذكرناه وحقيقي البسطية يطلب به التصديق لفعلية الحقيقة وينتج قواما بتاثير الجاعل في نفس الماهية على الحكم بالجعل البسيط وتوضيحه ان مرتبة التقرر التي هي متقدمة على الموجودية قد تكون مجهولة كقوام ماهية العنقاء مثلا وقد تكون معلومة الامتناع كاجتماع النقيضين وشريك الباري تعالى عنه وقد تكون معلومة التحقق كما ترى في الماهية الموجودة فاذا كانت الماهية مجهولة القوام يصح السوال عن اصل قوامها بان يقول العقل اي هل ماهية متقررة اي بجعل والجواب نعم ولا يجاب مثل في اجتماع النقيضين مثلا وان صح ان يقال فيه ان اجتماع النقيضين بان يقصد به انه عنوان حقيقة الموضوع

عه قوله على الحكم بالجعل البسيط اذ تحصيل هذه المرتبة المتقدمة على الموجودية من فروع الجعل البسيط عند القائلين بالجعل المؤلف فلعل بين المرتبتين ... ماهية ... عندهم ... يتعبر ... ٥

كما هو شان حمل الشيء على نفسه فبين السوال عن سنخ التجوهر وحمل القوام وبين نحو الحمل بون بعيد فاندفع عنه ما اورد عليه من ان هذه الهلية التي اخترعها اما تصديق متعلق بقوام الماهية من حيث هي ولا ريب في ان هذا التصديق لا يصح ان يطلب ضرورة ان حمل الشيء على نفسه اما ممتنع او غير مفيد واما تصور متعلق به فهو من اقسام مطلب ما الشارحة تحقيق المقام ان الماهية الممكنة قبل التقرر الفعلية اي في حد الامكان لها ماهية تقديرية تخمينية حتى اذا تقررت بافاضة الجاعل اياها كان في ذلك التخمين مطابقا للتحقيق والفرق بينها وبين المستحيلات ان المفهومات الممكنة اذا لوحظت حكم العقل بصحة تقررها وقوامها بخلاف المتقدر من المستحيلات العقلية فاذا قيل هل الماهية المفروضة التي هي في العقل بحسب التقدير والتخمين متجوهرة واقعة في نفسها فالجواب نعم واذا سئل شانه في اجتماع النقيضين فالجواب لا فالمطلوب في هل البسيطة هو التصديق بقوامها وتقررها في نفسها وتصور الشيء الذي علم تقومه وفعليته مطلب ما الحقيقية اما مطلب ما الشارحة فهو تصور الشيء بحسب مفهومه المقدر المفروض بحسب التخمين فالفرق بين هذه المطالب الجلي ظهر ولا يخفى ان تفهيم من قولنا

۱۳۳

عـــه قوله هذه الهلية اي مطلوب هذا الهل محصلا ان مرتبة قوام نفس الماهية ليست الا هي فالمطلوب في هذه المرتبة اما التصديق متعلق بعقد منعقد منها ومن نفسها كقولنا العقل عقل ولا ريب في انه لامتناعها ولعدم افادته لا يصح ان يطلب وتصور متعلق بها فهو من اقسام مطلب ما الشارحة وهو ظاهر عـــه قوله بخلاف المقدر من المستحيلات لانا لا نجوز العقل تقررها اما بالنظر الى مجرد المفهوم او بالنظر الى البرهان عـــه قوله فاذا قيل هل الماهية آه لا يخفى ان الموضوع في هذا العقد هو مفهوم الماهية والمحمول هو التقرر المترتب على الجعل البسيط لا بمعنى ان التقررات للماهية في ظرف قوامها او ليس فيه الا نفس الماهية المجعولة فايراد المحمول ة للضرورة العقدية كما في الوجود

الآية بالكنه بان فرعون سأل عن موسى على نبينا وعليه السلام وقال وما رب العالمين ولما كان الكشف عن كنه الذات ممتنعا اجاب موسى عليه السلام بالصفات وقال رب السموات والارض الآية ثم فرعون نسبه الى الجنون لعدم مطابقة الجواب مع السؤال ومنها ما اشار اليه الصدر الشيرازي في الحواشي من عدم وقوع الرسم في جواب ما ... قال الشيخ في بيان ...

[illegible]

ابتداء فيطلب بالاستعمال ... ثانيا ان يحصل الالتفات الى الاجمال ... التصور ... ان كان ... بالاستعمال ... وذكر فيها فيكون الاطلاق ... ثم يحصل من اللفظ ... التصديق ... ان يصدق ... التعريف اللفظي ... ثم يحصل ... قال العلامة ...

[illegible]

وذكر فيهما ... فلا اشكال ... التصديق ... بجميع المطالب ... اذا كان التعريف باللفظ من المطالب التصورية ... والتصديق ... المركبة ... الحصول ...

م فيطلب ماهو ذاتي للانسان يميزه عن غيره فيجاب بالعقل او بهو الناطق او يطلب ما يميز الشيء بان يكون ...

قوله قال ... السيد الشريف ... الاضافة ... [illegible]

[illegible]

القصد اولا بالقصد الاول كما في الحملية المركبة فانه يجاول ... والمحمول القصد الاول ... المحمول خارجا

[illegible]

ملاحظه صفحه ١٢٩ و ١٣٠

[illegible]

فی جعل الابسط الانسان متجوهر انه قصد به ثبوت التجوهر له بل انما القصد به اعطاء التصدیق بنفس تجوهر الماهیة وایراد المحمول انما هو للضرورة العقدیة فاعتبار المحمول فی الترکیب بالقصد الاول فی البسیط مطلقا من حیث ان طبیعة العقد لا تسع قصد اعطاء ما وراء ذلک الاعتبار وبهذا یندفع ما اورد علیه ان الجعل البسیط لا یمکن ان یتعلق بالمجهول من غیر المجهول الیه اما مطلب بل فلا یتصور ان یکون امرا وجدانیا فتفکر وتبصر ان ذلک ان مفاد العقد فی الهلیات البسیطة تجوهر الموضوع او لا تجوهره

عه قوله قصد به ثبوت التجوهر آه تحقیقه ان قولنا الانسان متقرر او موجود اذا افاد ثبوت مفهوم التقرر او الوجود للموضوع واتحاده بما کان المحمول شیئا غیر تجوهر الموضوع فی سنخه وثبوته فی نفسه متاخرا عنه وانما المقصود ما هو المتقدم اعنی تحصیل ذات الموضوع ونفس وقوعه لا تحصیل ثبوت صفة ما له او جوازه او غیره فهذا العقد انما یشتمل علی ذکر المحمول والنسبة الحکمیة بحسب الضرورة الناشیة من طبیعة العقد فی التعبیر عما ادرکه العقل لان مفاد القضیة وما یتعلق به العقد یرجع الی ذلک فاذن مفاد الایجاب فی الهلیة البسیطة تجوهر الموضوع او ثبوته فی نفسه والسلب لیسیة الشیء او انتفاؤه فی نفسه ومفاد الایجاب فی الهلیة المرکبة تثبیت شیء لشیء والسلب انتفاء شیء عن شیء فتفکر منه

سه قوله فی البسیط آه ای بکلا القسمین

سه قوله وبهذا یندفع آه هذا الایراد علی قول الابسط من فروع الجعل البسیط وتوجیه الدفع ان هذه القضیة وان کانت من فروع الجعل البسیط لکنها ما یصح ان یقصد اعطاء التصدیق بها بایراد المحمول الذی هو التقرر للضرورة العقدیة ... ما یتعلق به بالمجعول فقط لا ینافی تعلق التصدیق بهذه المرتبة التقرریة علیه ... [illegible]

عه قوله ولا تجوهره قال ... الحکمة الیمانیة فی الافق المبین ان ... وسلب ... عن نفسه وسلب الوجود عنه فان ... من حیث البسیطة ... المرکبة ... ما هو ... نفسه ... لا ثبوت لا انتفاء حتی ... المرکبة والمشابهة الغیر لا ینکرونه لتحصیلهم ان الوجود هو تحقق نفس الذات لا ثبوت ... الذات ... فی نفسها الا سلب مفهوم ما عنها قال الاستاذ المحقق

۱۳۴۳

المحمول كما اذا حكم على الموجود بالذي هو العدم [illegible]

صفحه ۱۳۳ قوله [illegible]

[illegible]

صفحه ۱۳۳ قوله [illegible]

[illegible]

صفحه ۱۳۳ قوله [illegible]

[illegible]

صفحه ۱۳۳ [illegible]

۱۳۴

[illegible]

[illegible]

منه صفحه ١٣٣ قوله

فيها هو اعتقاده [illegible] او نفسه [illegible] ليس الدال على الوجود [illegible]

[illegible]

وانما ليس هناك محمول بل التامل على الذات بالبسيطة قال الاستاذ المحقق [illegible]

قوله فيهما ان زيد امعدوم آه معقودة من [illegible] فى الحكاية وسالبة فى درجة المحكى عنه

وبهذا يصح قول الفاضل بالايجاب فى مرتبة الحكاية [illegible] ذات زيد فيصح قول الفاضل بالسلب فى درجة المحكى عنه فيتحقق الموجبة والسالبة وان كانا [illegible] الصدق

[illegible]

[illegible]

متعلقه صفحه ١٣٣

انما يصح قوله لو اراد الاثبات فى مرتبة الحكاية دون المحكى عنه وقول الثانى كما قال الصدر الشيرازى انما يصح لو اراد النفى فى درجة المحكى عنه لا فى مرتبة الحكاية مولانا محمد يوسف ح

وصيرورته في نفسه وانتفائه في نفسه بخلاف الهليات المركبة فان مفادها ثبوت شيء

الشيء سواء كان نفسه او ذاتياً له او من عوارض ذاته او انتفاؤه عنه لابقم اعتبار

التقرر والموجودية مثلا زمان فما الحاجة الى اعتبار التقرر مع اعتبار الموجودية لا نا نقول

وان كان كذلك لكن ينبغي ان لا يهمل فضل احدى المرتبتين عن الاخرى في الاحكام مع

الحق بالاعتبار اليه يرجع مفاد عقود الهليات المركبة الى ثبوت المحمول للموضوع

فلزمه ان ... ن وجود ان الوجود للغير لا يتصور بدونه فالصحيح اثبات اعدمية

للموضوعات الا ان نقول ثبوت المحمول للموضوع ليس الوجود ... في نفسه ... للموضوع

كوجود الاعراض بحالها حتى ... بل انما هو اتصاف موضوعه به ... بوجود ما انتزاعي

قوله ... نقول ثبوت المحمول آه قال معلم الحكمة اليمانية المحمول بما هو كذلك ليس له وجود في

نفسه يكون لموضوعه كما للاعراض بل انه لا يوجد لنفسه انما له ثبوت الموضوع ووجوده في نفسه انه ثابت

للموضوع والفرق بين قولنا وجوده في نفسه هو وجوده لموضوعه وبين قولنا وجوده في نفسه انه موجود لموضوعه ان مدلول الاول انه

موجود في نفسه لكنه يلحقه ... كالاعراض ومدلول الثاني انه ليس له وجود في نفسه بل هو موجود لموضوعه وبالجملة

هو الاتحاد بين الموضوع والمحمول فليس له بما هو محمول وجود الا وجود الموضوع لاتحاده مع موضوعه

وهو ثابت له وهذا هو الاختصاص الذي ينوط به الحمل بهو هو فتفكر منه قوله وهو الوجود الرابطي

اي حصول الصفة وتحققها في الموصوف سواء كان هذا الحصول مما ينتزع من حال الصفة في نفسها في

ظرف الاتصاف كما في الاعراض الخارجية او من حال الموصوف بان يكون الموصوف موجوداً في ظرفه

على حال يصح بالنظر اليها انتزاع الصفة عنه بهو في سائر الاوصاف التي لا يقصد بها ... بل ...

بخلاف امر الوجود لانه لا يقصد الاتصاف به ... في ... حال الموصوف

يصح انتزاعه عنه هذا ما حققه المعلم الاول معلم الحكمة اليمانية ١٢ منه

وهو كما يقع على المعنيين المشهورين آحدهما ثبوت المحمول للموضوع اى النسبة الحكمية وهى تعم العقود باسرها بحسب الحكاية وثانيهما ثبوت الشئ للشئ بان يكون هذا النحو من الثبوت وجودا فى نفسه لكنه للغير وهو يختص بالاعراض بحسب المحكى عنه كك يقع على مطلق اتصاف الموضوع بالمحمول وهو من خواص الهليات المركبة بحسب المحكى عنه على الاطلاق وسيجئ تحقيقه ان شاء الله تعالى وقد قال المعلم الاول للحكمة اليمانية ان الوجود الرابطى الذى يختص بالهلية المركبة هو احدى الرابطتين فى العقود وراء النسبة الحكمية وحده وجود الشئ للشئ فيلاحظ او لا نسبة الوجود الى شئ

عـــه قوله مطلق اتصاف الموضوع آه قال السيد السند فى شرح المواقف قد يطلق لفظ الوجود والحصول والثبوت والتحقق على الصدق والاتصاف مشابهة بمعناه الحقيقى الذى كلامنا فيه انتهى وبهذا ظهر ان اطلاق الوجود على هذا المعنى على التجوز والتشبيه وكك على المعنى الاول والمعنى الحقيقى هو الوجود فى نفسه سواء كان لنفسه كوجود الجواهر مثلا او لغيره كوجود الاعراض

عـــه قوله وقد قال المعلم الاول آه حاصله ان الفرق بين العقدين انما هو باعتبار نسبتين فى الهلى المركب ونسبة واحدة فى الهلى البسيط بحسب الحكاية بالنظر الى حال الموضوع والمحمول فى المحكى عنه ولما كان المحكى عنه فى الهلى البسيط نفس الموضوع لم يمكن فى الحكاية عن حصوله فى نفسه الا اعتبار نسبة واحدة لا تعددية حقيقية بخلاف الهلى المركب لان موضوعه فى نفس الامر موجود على صفة او حال به يصح عنه الحكاية بانه كذا فههنا للموضوع وجود وللصفة تحقق وحصول فيه بحسب حالها فى نفسها الا بحسب حال الموضوع فى نفسه فيمكن اعتبار نسبتين آه وفيه ما سيأتى ان شاء الله تعالى ١٢ منه

١٣٧

مما يفهم ثبوت الوجود له في قولنا الفلك موجود ولا يفهم اصلا ان وجود المتحرك للفلك ثابت له ولا يفتقر الى استيناف آخر

[illegible]

صفحة ١٣٤ قوله [illegible] ان المحمول [illegible]

[illegible] ان [illegible] الاتصاف [illegible] الاعيان [illegible]

[illegible]

فيثبت المجموع اعنی الوجود وذلک الشیٔ الذی ہو موضوعہ الی متعلق ذلک الشیٔ بالنسبۃ الحکمیۃ سواء کان موضوعا لہ او محمولا علیہ فیقع وجود البیاض للجسم ووجود الجسم علی البیاض فالنسبۃ الاولی منہما یقع لہا الوجود الرابطی وہذا لا یختص بالاعراض فتفکر فیہ ولم یطلب لعلۃ اما الوجود والتصدیق بالعقد واما الشیٔ فی نفسہ والاول دلیل انی والثانی دلیل لمی واما مطلب من الذی ہو مطلب الہویۃ الشخصیۃ ای العارض المشخص لذی العلم او الجنس من ذی العلم کقولک من جبرئیل جنی ام النبی ام ملکی وقلیلا ما یستعمل فی ہذا السوال وکم الذی ہو مطلب تعیین المقدار او العدد وکیف واین ومتی الذی یطلب بہا تعیین الکیفیات وتعیین حصول الشیٔ فی الزمان او المکان اما ذا بات الشیٔ توابع للای ان کان المطلوب بہا التمیز او مندرجۃ فی ہل المرکب ان کان المطلوب بہا التصدیق بکون الشیٔ علی ہذہ الاحوال **قولہ** قیل فیہ حکم آہ تحریرہ انہ لو استوجب الحکم علی الشیٔ تصورہ بوجہ ما لصدق قولنا کل مجہول مطلق یمتنع علیہ الحکم واللازم باطل لان المحکوم علیہ فیہ اما معلوم فیصح الحکم علیہ

قولہ ہذا لا یختص بالاعراض بل یعم لکل محمول فیہ حمل مفہوم ما علیہ ایجابا کان او عرضیا وجودیا کان او عدمیا انتزاعیا کان او انضمامیا علی خلاف مرہلیات البسیطۃ فان المقصود فیہا التصدیق بنفس تجوہر الموضوع وصیرورتہ فی نفسہ فی ظرف ما عہ **قولہ** فتفکر فیہ اشارۃ الی ما یرد علیہ کما فی زوائد التصدیقات نقلا عن الاستاذ مصدا القولہ قیل علیہ ۱۲ منہ

فكيف الامتناع وإما مجهول مطلق فبعض المجهول المطلق لا يمتنع عليه الحكم فكانت الكلية كاذبة وأجيب عنه بان صدقها حقيقية ممكن من غير تناقض فان معناها ثبوت الامتناع لجزئياته على تقدير كونها مجهولا مطلقا وهو لا يستلزم ثبوته في الواقع وصحة الحكم عليها باعتبار معلوميتها بوجه ما وأجاب عنه المص بانه معلوم بالذات وهو مناط صحة الحكم بناء على ان الحكم على الامر الحاصل في الذهن مجهول مطلقا. ...ان العقل يجعله عنوانا لما هو محجوب عن التصور مطلقا وعليه امتناع الحكم

ع قوله وأجيب عنه بان صدقها حقيقية آه قال شريف المحققين تلخيصه ان مفهوم المجهول المطلق وإنما مفهوم كلي فللعقل ان يلاحظه بالذات وان يجعله آلة لملاحظة الافراد واذا جعله مرآة لها ولاحظها من حيث الاتصاف بهذا المفهوم الذي هو منشأ امتناع الحكم فيحكم عليها بذلك الامتناع ولها معلومية ايضا مترتبة على هذه الملاحظة لكنها في تلك الحالة ليست ملحوظة للعقل من حيث اتصافها بتلك المعلومية بل يحتاج في كونها ملحوظة من هذه الحيثية الى ملاحظة ثانية مترتبة على الملاحظة الاولى فاذا لاحظها العقل كذلك اي باعتبار معلوميتها حكم عليها بصحة الحكم لا بامتناعه وبالجملة ان الحكم على الافراد وقد توجه العقل اليها بهذا العنوان فتكون معلومة بهذا الوجه قطعا فلم تكن مجهولة مطلقا في نفس الامر بل بحسب فرض العقل حيث توجه اليها بهذا المفهوم فالحكم عليها باعتبار معلوميتها وسلب الحكم عنها باعتبار فرض اتصافها بالمجهولية لا يقال لما كانت الذات معلومة للعقل وهي تقتضي صحة الحكم واثباته فكيف يحكم عليها بامتناعه لانا نقول هي وان كانت معلومة للعقل لكنه لم يلاحظها من حيث اتصافها بالمعلومية بل بصفة المجهولية ولما لم تكن تلك الافراد موجودة في عالم الواقع لم يصح اخذ هذه القضية خارجية او ذهنية اذ كلما يوجد في الذهن يكون معلوما وكذا الموجود الخارجي فلا يمكن اتصافه بالمجهولية مطلقا وانما يجب اخذها حقيقية لا يقال التقدير في الحقيقية يرجع الى وجود الموضوع لا الى اتصافه بالعنوان

فالحكم وسلبه بالاعتبارين فلا محذور وسيجي تحقيقه انشاء الله تعالى في التبصر قوله اذ كان الانسان مدني الطبع آه اي يحتاج في معيشته الى التمدن وهو اجتماعه مع بني نوعه ليتعاونوا ويتشاركوا في تحصيل الغذاء واللباس والمسكن وغيرها مما يحتاج اليه في التعيش وذلك موقوف على ان يعرف كل واحد لصاحبه ما في ضميره والاشارة لا تغني في المعقولات الصرفة فانعم الله تعالى عليهم الكلام فيفتقرون في التعليم والتعلم الى الالفاظ الموضوعة بازاء ما في ضميرهم ومن ثمه يفهم ان الافتقار الى اللفظية الوضعية فلها الاعتبار قوله ومن ثمه آه فان مناط التعليم والتعلم اللذين يحتاجون اليهما في التمدن انما هي المعاني مطلقا لا الخصوصيات فانها ملغاة هذا هو المأثور من المص قوله ومن الصور الذهنية آه قد اختلف القوم في وضع الالفاظ فقيل انها موضوعة للامر الذهني من حيث هو ذهني

عه قوله وسيجي تحقيقه آه حاصل تحقيقه انه لا يمكن الحكم على ذات الممتنع وحقيقته لانه لا حقيقة له وليس له صورة في العقل فهو معدوم ذهنا وخارجا فلا يحكم عليه ايجابا بالامتناع وسلبا بالامكان والوجود ولا على عنوانه اذ لو كان ممتنع الحصول في الذهن فكذلك وان كان ممكنا فلا يحكم عليه بالامتناع ونحوه لانه من حيث انه متصور ثابت والشي من الثابت ممتنع نعم لو لوحظ بحيث يصير عنوانا لما هو باطل الذات بحسب فرض العقل يصح الحكم عليه بالامتناع مثلا باعتبار امتناع موارد تحققه اذ الحكم الثابت للافراد ثابت للطبيعة الصادقة عليها ولو بالفرض والتقدير فالامتناع ثابت لذلك العنوان وذلك الحكم يكون صادقا بانتفاء الموارد فتامل ١٢ منه قوله الاشارة

اتصاف الذات بالعنوان بالفعل على مذهب الشيخ كما هو الحق فتقدير الاتصاف هو تقدير وجود المتصف بالعنوان بالفعل مولانا محمد يوسف رحمه الله تعالى

[illegible]

الى آخره [illegible] يحكم عليها بالذات [illegible]

[illegible] بالوجود المحكوم عليه بعنوان [illegible] يصدق القضية [illegible]

[illegible] صف ١٣١ [illegible] قوله [illegible]

[illegible]

لانه المعلوم بالذات لا الامر العيني بما هو عيني والا لانتفى العلم بانتفائه وفيه انه لو اريد بكونه معلوما بالذات ان يرتسم في الذهن بالذات فهو ليس بواجب لا حين الوضع ولا حين الاستعمال بل يكفي حصوله بوجه ما كما ترى في الوضع العام والموضوع له الخاص وان اريد به ان يلتفت اليه بالذات فيجوز ان يكون الامر الخارجي ايضا كذلك وقيل لا الامر الخارجي لانه الملتفت اليه بالذات وهو من ضروريات الموضوع له بخلاف الامر الذهني فانه مرآة لمشاهدته اقول الصورة العلمية انما هي آلة لملاحظة الشيء من حيث هو هو وهو المعلوم بالذات لا الامر الخارجي الا ترى في علم الكنه والوجه ان الامر الحاصل في الذهن منهما ليس من آلة لملاحظة ذي الكنه وذي الوجه وانما ذلك في علم الشيء بالكنه وعلمه بالوجه فالصورة العلمية مرآة لمشاهدة المعلوم اعني الشيء من حيث هو هو في جميع انحاء العلوم والمعتبر عدما في علم الكنه والوجه وجودا في علم الشيء بالكنه وبالوجه هي المرآتية بالقياس الى ذي الكنه وذي الوجه فالحق ان الموضوع له نفس الشيء من حيث هو هو عينيا كان او ذهنيا وسواء كان حاصلا في الذهن بنفسه او بوجه ما لا الشيء من حيث الاكتناف بالعوارض الذهنية او الخارجية فان كثيرا من معاني الالفاظ ليست بموجودة في الخارج وكثيرا منها ليست في الاذهان كلفظ الله وليس في وضع الالفاظ تفاوت

عه قوله سواء كان حاصلا الخ وما اشتهر ان ما وضع له اللفظ هو المعلوم بالذات فليس المراد به انه يجب ان يكون حاصلا في الذهن بالذات الا اشكل الامر في الوضع العام للموضوع له الخاص كما في اسماء الاشارات بل المراد انه معلوم بالذات عند تعلق العلم به بالذات انما هو الشيء من حيث هو هو لا الصورة العلمية ولا الشيء

١٤٧

صفحه ١٣٢ قوله

لانه المعلوم بواسطة الآلة ... بالذات والمعلوم بالذات ... [illegible]

قوله وهو من ضروريات انه ... [illegible]

... بالذات ... [illegible]

١٢٥

صفحه ١٣٢

[illegible]

وعليك تا ويلهما الى ما قلنا اسهل قوله وعلى الخارج آه المعتبر في حده لاحيثية العينية الجزئية لاحيثية عدم العينية والجزئية بدون اعتبار اللزوم وهو كاف في دفع النقض المشهور ولا يبطل الحصر العقلي فانه دائر بين النفي والاثبات وان لم يذكر النفي في العنوان قوله او عرفية آه اي يمتنع تصور المعنى بدونه في مجرى العادة فهذا اللزوم ليس بمعنى امتناع الانفكاك عقلا بل هو تلاصق واتصال ينتقل الذهن بسببه من المسمى الى اللازم فقد اختار مذهب اهل العربية حيث اعتبر اللزوم العرفي ايضا اذ الذهول عنه واهماله خطأ قوله قيل الالتزام آه لانه عقلي وكل عقلي مهجور ونقض بالتضمن اما اجمالا فبان الدليل يجري فيه مع تخلف مدلوله عنه واما تفصيلا فبانه ان اريد بالعقلي ما يكون الصرف بلا مدخلية الوضع فيه اصلا فالصغرى ممنوعة وان اريد به العقلي في الجملة فالكبرى ممنوعة لان التضمن معتبر عندهم نعم انه مهجور في جواب ما اصطلاحا بمعنى انه لا يجوز ان يذكر فيه ما يدل على المسئول عنه تضمنا او التزاما لاحتمال المعنى الغير المتبادر فاوجبوا ذكر ما يدل عليه مطابقة وعلى اجزائه بالتضمن فالالتزام مهجور كلا وبعضا والتضمن كلا فقط

قوله وعليكتا ويلهما آه اي تاويل القولين المذكورين اسهل بان يراد من الامر الذهني الشيء من حيث هو هو واطلاقه عليه شائع ويراد من الامر الخارجي الخارج عن خصوص اللحاظ وهو الموجود في نفس الامر اعني الشيء من حيث هو هو ١٢

١٣٧

١٣٦

م في الكل الى الحاجة في الجواب ان يكون جميع اجزائه مذكورة بدلالات مطابقية بل يكفي فيها المطابقة والتضمن [illegible]

وهذا مراد من قال ان الغرض الاصلي في العلوم غالبا من المعرف الحد واللفظ لا يعتبر في شيء منهما لانه ليس مصرحا المقصود قوله ويلزمها المطابقة آه اعلم ان اهل العربية زعموا ان الدلالة مطلقا تابعة للقصد والاحتمال فانسد باب اللزوم عندهم بلا اعتبار التقديرية والمنطقيون لما كانت المطابقة فقط عندهم تابعة للقصد فاستلزامها لما بين لاستتره فيه يرد على اهل العربية النقض بالتضمن والالتزام المعتبرين عند اهل المنطق اللهم الا ان يقصد وحصر الدلالة القصدية ولا يرد على المنطقيين بها على المعنى المختار عند اهل العربية لانهما مطابقتان عندهم بحمل الوضع على العم النوعي قوله والحق ان الكلمات آه وهي التي تدل بمادتها على النسبة وبهيأتها على اقترانها باحد الازمنة الثلثة ولهذا اعدوها من الروابط الزمانية وتوضيحه ان كان مثلا لا يدل على الكون في نفسه بل على كون الشيء شيئا لم يذكر بعد اي الوجود الرابطي فانك اذا اقلت في مثلا ابتداء لا يفهم منه معنى محصل حتى تنضم اليها كلمة اخرى كك اذا قلت كان ابتداء لم يقف الذهن على معنى تام بدون الانضمام فهما في ذلك واحد لعدم دلالتهما على الانفراد على مدلول تام بل على نسبة هي حالة بين شيئيها فلا حكم عليهما وبها قوله الكلمة آه المشهور انها بصورتها تدل على الزمان والنسبة الى فاعل ما وبمادتها على الحدث

ع قوله بمادتها آه اي مع الترتيب المخصوص بها فلا يرد التعلق بحذف ذلك في فلك كان فانه لا يدل على النسبة

والالتزام انما المطابقة

المطابقة متحققة

استعمال اللفظ في الكل

التضمن والالتزام

استعمال اللفظ في الجزء

المطابقة والتضمن والالتزام

الغائب فبعدان من المركبات ودرنا فتامل ١٢ منه

واعترض عليه بان اعتبار النسبة الفاعلية دون النسبة الزمانية واعتبار نفس الزمان دون الفاعل ترجيح بلا مرجح الا ان يقال اراد بالزمان الكون فيه لا نفسه والحق ان معناه امر اجمالي مستقل بالمفهومية يفصله العقل الى تلك الامور الثلثة لانه مفرد فلا يدل على التفصيل وسياتي قوله وليس كل فعل عند العرب آه هذه المسألة معركة الآراء ولم يات فيها احد بما يتعلق بقلب الاذكياء بل اجتهدوا في ابراز الصور بابا بالفهم القويم اشد الاباء وغاية تفتيشهم في هذا المرام ان الفاعل جزء من مفهوم المخاطب والمتكلم بدلالة عليه التاء والهمزة والنون ويؤيده امتناع تصريحه بعدها الا تاكيدا بخلاف الغائب لما كان نظر العرب مقصورا على الالفاظ على خلاف نظر اهل المعاني ومهما من الكلمات فتامل قوله ومن خواصه آه اي بالقياس الى الاسم

قوله ذكر في آخر بحث المعرف قوله بدل عليه التاء آه اي في المضارع وفيما مضى من المتكلم والمخاطب من الماضي كما صرح به الشيخ في الشفاء ثم اعلم ان دلالة التاء على الفاعل المخاطب في الواحد المذكر ظاهر وكذا في الواحد المؤنث وتثنيتهما وجمعهما فلا اذ هناك ضمائر بارزة عند النحاة تدل على الفاعل والتاء علامة الخطاب الا ان يقال التاء هي الدالة على الفاعل الا ان في الجميع وتلك الضمائر حروف دالة على احواله

قوله بخلاف الغائب صرح الشيخ في الشفاء ان حروف المضارعة كما ليست من الضمائر بل هي علامات الاستقبال ثم الالف في المثنى والنون في جمع المؤنث والواو في جمع المذكر والياء في تفعلين من الضمائر المرفوعة ولذا الامثلة المذكورة في غير الواحد الغائب تحصل الضمير كالالف في المثنى والواو في جمع المذكر والنون في جمع المؤنث والتاء متحركة نحو فعلت وكلمة تم وما في فعلتم وفعلنا على ما عرفه السيد في صرفه فعلى هذا ينبغي ان يكون صيغة الواحد الغائب المذكر والمؤنث فعلا بالاتفاق وكذا المتكلم والواحد المخاطب من المضارع اذ ليس فيها ما يدل على الفاعل والامثلة التي يتصل بها الضمائر المرفوعة مطلقا اختلف فيها على اختلاف النظرين فتمثيل المصنف المختلف فيهما نحو امشي حالا ينبغي على انه مخالف لما سياتي من ان المفرد ... التفصيل اصلا والاجمال

١٥٠

هو بابي خاصة له لا يوجد فيما هي الاخرى بالنسبة اليها فالمراد من كونه خاصة للاسم ان افراده اعني الكلمة والادلة (١٥٠) ١٥١ لا يمكن ان محكوما عليه لان جميع ما عداه لا يكون محكوما عليه حتى يرد عليه ما ذكرت من ان [illegible]

صفحة ١٥١ قوله والغرض للعرض والسبب [illegible]

الربط حاصل اذ لا فرق بين الفاعل وبين الزمان

فلا وجه لجعل صيغها اي الزمان جزء حيث اعتبر فيها نفس

الزمان لا النسبة الى الزمان والآخر فانها حيث اعتبر فيها النسبة

الى الفاعل اد دون نفس الفاعل فينبغي ان يكون نسبة الظرف جزءا

لا نفس الزمان كما ان نسبة الفاعل جزء لا نفس الفاعل الا ان نقول

انهم ارادوا بالزمان الكون في زمان ما ويدل على ذلك قولهم

بان اوله لما لم يستقل بالمعرفية ومن المعلوم ان غير المستقل انما

لا يكون من مقولات الاجل من جوزا ان يكون فيكون ايضا

الزمانية جزء لها لا نفس الزمان صفحة ١٥١

قوله دالا على معنى الزمان انما كان يرد

على المشهور ان [illegible]

[illegible]

هذا التقسيم لان المنسوب الى الشيء المطلق ما يختص بان لا ينسب الى شيء من الافراد او بجزئيته لجميعها اولا

والا فقد يوجد في اطراف الشرطيات وبعض الحمليات كقولنا زيد عالم نقيضه زيد ليس بعالم قوله من حرف جر اه هذا ما اورده الامام على تلك الخاصة بان كلمة من في ضرب في قولنا من حرف جر وضرب فعل ماض حرف وفعل مع كونهما محكوما عليهما واجيب بان الحكم ههنا على نفس اللفظ وهيأته دون معناه ومن خواص الاسم هو هذا دون ذلك اي التفصيل ان الاخبار عنهما اما عن لفظهما فقط او عن مفهومهما بان يعبر عنهما بغير لفظ موضوع بازائهما كما يقال معنى الحرف غير مستقل ومعنى الفعل مقرون بالزمان او بلفظهما مع ضميمة كما يقال معنى ضرب غير معنى في اوبه بلا ضميمة وهذا الاخير ممتنع وما سواه جائز قال في الحاشية وما قيل ان من هذه علم لما هو الحرف حقيقة وليس هذه حرفا بل هي اسم كذلك ضرب فليس بشيء فانه لم يقل به احد من علماء اللغة وكيف يلتزم ذلك في المهملات نحو جسق مهمل كما لا يخفى انتهى ولا يخفى عليك ان من الاعلام ما هي منقولات عند الجمهور وعند سيبويه كلها كذلك كما صرح به المص وليس على علماء اللغة البحث عن المنقول اليه ولا اشكال في الالتزام الحق قوله وايضا اه تقسيم آخر لمطلق المفرد لا للمفرد المطلق ولا يلزم جواز كون الكلمة والاداة على تقدير اتحاد معنيهما علما او متواطيا او مشككا مع انهما لا يتصفان بالكلية والجزئية ولم يعتبر الاسم كما هو المشهور لان الاشتراك قد يوجد في الكلمة والاداة ايضا على ما هو المشهور على ان المراد به مطلق اللفظ الدال سواء كان اسما او غيره كما صرح به الشيخ في الشفا

عه قوله لا اشكال اه قال بعض النحويين اللفظ اذا اريد به مجرد اللفظ كان علما نحو جسق مهمل

قوله وان اتحد معناه آه اي ان وحد ما وضع له بالعدد بمعنى ان لايكون له معان متعددة من حيث هو كك فلا يرد بالعلم المشترك فيما بعد هذا و بالجنس المشترك على تعريف المتواطي و المشكك فهذا التقسيم بالقياس الى المعنى الواحد كما ان الثاني بالقياس الى الكثير قوله مع تشخصه آه اي مع اعتبار التشخص فيما وضع له فيكون جزئيا حقيقيا بحيث لو فرض كونه متصورا بنفسه يمنع هذا التصور عن تجويز تكثره وقد يسمى علما فلا يشكل بالاعلام التى معانيها غير مدركة بالحس وانما ادركت بالصور الكلية واما علم الجنس فليس علما في عرفنا بل بازاء الطبيعة بلا شرط شي مع اعتبار الحضور الذهني كما هو الحق فمعناه امر كلي و انما اطلاق العلم عليه في الاحكام اللفظية لكونه مبتدأ وذا حال موصوفا بالمعرفة والفارق بينه و بين اسم الجنس المنكر اعتبار الحضور الذهني في العلم دون الاسم و بين التعريف بلام الجنس دلالته على التعين بلا واسطة اللام بخلاف اسم الجنس قوله ويدخل فيه المضمرات آه وفيه ان ضمير الغائب قد يرجع الى الجنس والاشارة قد تكون اليه و اجيب بان مرجعه هو المذكور لفظا او معنى او حكما و هو من حيث هو مذكور ذكرا خاصا جزئي لا يحتمل كثرة وكذا ما يشار اليه الحاضر بما هو حاضر ولو في الذهن

عه قوله وضعا وضع له اي عين له ولو استعمل فيه سه قوله فيما وضع له المراد بالوضع ههنا ما يعم جميع انحائه اعني تعيين اللفظ بازاء المعنى مطلقا وان حمل على المتبادر اي ما وضع له ابتداء ففي قوله وان كثر الاستخدام سه قوله منه ورا نفسه اي بواسطة الحواس و انما قيدناه به بناء على ان الاختلاف بين الكلي والجزئي انما هو بخلاف نحو الادراك كما سياتي لله قوله مع اعتبار الحضور الذهني لا على وجه التقييد فلا ينافي العموم وما نافيه هو التشخص و لو قيل انه موضوع للماهية بشرط الوحدة الشخصية

١٥٦

لہ خاص ١٢ منہ

و بالجملة علیک خلاف فیہ بالقیاس الی المعنی الشخصی فعلم ان استعمال اسم الاشارة فی الجنس طریق المجاز لیس بشیٔ وہو ان اسم الاشارة اذا اخذت بالقیاس الی معانیہا الکثیرة یلزم خروجہا عن التقسیم فانہ بالقیاس الی المعنی الواحد من حیث ان لہ معنی احدا ولیست من قسم الثانی لاعتبار تعدد الوضع فی الاشتراک والنقل فی غیرہ فتدبر قولہ فان الوضع آہ قال فی الحاشیة قد یکون الوضع خاصا والموضوع لہ ایضا خاصا کوضع زید لذاتہ وقد یکون کل منہما عاما کقول الواضع کل فاعل موضوع لذات من قام بہ الفعل وقد یکون الوضع عاما والموضوع لہ خاصا کوضع اسم الاشارة مثلا فان الواضع یلاحظ الامر الکلی لکن لا لان یوضع اللفظ بازائہ بل لان یلاحظ جزئیاتہ بواسطتہ ثم یضع ذلک اللفظ لکل من تلک الجزئیات المندرجة تحتہ وقد یکون الوضع خاصا والموضوع لہ عاما کوضع الانسان للمفہوم الکلی کذا قیل والحق انہ داخل فی القسم الاول انتہی کلامہ وتحقیق المقام ان الواضع ان اعتبر فی الوضع مفہوما عاما بحیث یکون مرآة لملاحظة معان کثیرة فالوضع عام والا فخاص ثم الموضوع لہ ان کان امرا واحدا کلیا کان او جزئیا فخاص والا فعام ولا یتصور عموم الموضوع لہ بمعنی کونہ کلیا اذ ہو خاص لا بمعنی کونہ متعددا ملحوظا بامر کلی کما فی اسماء الاشارة وہو ظاہر واذا لوحظ کل واحد بنفسہ ووضع الاسم لہ کان مشترکا باوضاع متعددة کل منہما خاص لخاص فیکون الوضع خاصا والموضوع لہ کثیرا فی وضع واحد

عـہ قولہ تام وجہ التامل انہ اذ قیس الی المعنی الجنسی لم یکن متواطیا ولا مشککا کما ہو الظاہر فیلزم بطلان الحصر

عـہ قولہ فتدبر اشارة الی انہ لا یمکن قیاسہ الی الاسماء المشترکة لان استعمال اسم الاشارة فی کل احد منہما الی آخرہ

لانہ یعود عموم الوضع ... مولانا حافظ دراز رح

قوله صفحه ١٥٧ وما يسمى بجواب ثان وحاصله
انه ما اراد باسم ... بحصول المشخصات في الجزئي
الحقيقي ... امثاله ... انما مراده بالدخول
فيه بالنظر الى الجزئي ... موجودا داخل في الجزئي
بالمرة لان معناه مع قطع النظر عن الذكر ...
وهذا هو وجه الاسهولة صفحه ١٥٧ قوله تأمل
وجه التأمل انه اذا قيس الى ... يدخل ...
او المشخصات ... بطلان الحصر ...
كما هو الظاهر ... بطلان الحصر لانه ...
ايراده في ... او الاشكال ...
... بعد ان عدم ايراده

في كل واحد
منها على وجه البدل
بحيث انه فرد لذلك العام
الذي هو مرآة لملاحظة الواضع في ذلك العام من حيث
انه يستعمل في ... صفحه ١٥٧ قوله
فتحصل ... الواضع ... الجزئيات ... فيكون الوضع عاما
ان الموضوع له العام ... بازاء ذلك ...
... عام ... خاص ...
الذي جعل مرآة ...
والوضع الخاص ...
الامر العام ...
الافاضل ...

١٥٨

تعليقة صفحه ١٥٧

... منه عفى عنه ... مولانا محمد يوسف

قوله هو الوضع الواحد بازاء معان متعددة ويسمى عبارة عن الوضع الواحد للمعنى الكلي فيه تأمل

غير معقول فلا يصح تقسيم المصنف الا ان يقال المتعدد والملحوظ بامر عام قد يؤخذ بما هو متعدد ووضع اللفظ بازائه كالقوم والرجال وغير ذلك مما وضع لكثير غير محصور بما هو كثير بخلاف اسماء الاشارة الموضوعة لكل واحد فتأمل وما ذهب اليه مؤلف المحققين من انه اذا تصور الواضع مفهوما كليا وعين اللفظ بازائه يكون كل من الوضع والموضوع له عاما فبعيد عنه اذ الوضع العام هو الوضع الواحد بازاء معان متعددة ملحوظة بامر كلي الا ان يصطلح على ان المعتبر في الوضع ان كان امرا عاما يسمى الوضع عاما سواء كان مرآة الملاحظة امر آخر او ملحوظا بنفسه

عه قوله غير معقول اذ الوضع الخاص ما لا يكون بواسطة امر كلي والوضع الواحد للجزئيات الكثيرة يجب ان يكون بواسطة امر عام آلة لملاحظة كل واحد منها عه قوله فلا يصح تقسيم المصنف آه قد يكون الوضع خاصا والموضوع له ايضا خاصا وقد يكون كل منهما عاما سه قوله فتامل تفصيل المقام ان الموضوع له ان كان امرا واحدا جزئيا او كليا ماخوذا من حيث هو هو او من حيث العموم والاطلاق فهو خاص وان كان امورا كثيرة فان لم يضع اللفظ بازاء كل واحد منها باوضاع متعددة ذي مشتركا وكل من الوضع والموضوع له خاص او بوضع واحد لملاحظتها بامر عام كان الموضوع له خاصا والوضع عاما كما في اسماء الاشارات والمضمرات والموصولات لا يقال يجوز ان يكون الموضوع له امرا كليا ماخوذا من حيث الكثرة والانطباق عليها كما في موضوع المحصورة وهذا هو المعنى بكون الموضوع له عاما لانا نقول لا ريب ان الكلي مرآة لملاحظة الجزئيات ولابد للموضوع له ان يلتفت اليه بالذات على ان الفرق بين الجزئيات الملحوظة بامر كلي متحد معها وبين الامر الكلي الماخوذ من حيث الكثرة والاتحاد معها ليس الا لفظيا فلا يكون بين الوضع والموضوع له الخاص وبين هذه الصورة فرق بحسب الحقيقة نعم ههنا احتمال آخر وهو ان يكون الوضع لكثير غير محصور بما هو كك كالقوم والرجال مثلا ولعل هذا هو المراد بكون الموضوع له عاما واما الكثير المحصور كاسماء العدد فهو خاص فيعني هؤلاء مثلا كل واحد من الوضع والموضوع عام فتامل ١٢ منه

قوله الا ان يصطلح آه لكن هذا الاصطلاح لا يناسب بشأنه لانه مخالف لاصطلاح الجمهور المتفق عليه من غير ضرورة داعية اليه بل يلزم منه قوله سواء كان آه وايضا الجمهور فيقتصرون على الاقسام بالقسم

١٥٨

من حيث
الكثرة والانطباق
عليها كما في صورة المصورة
وجزئيات ان يكون هو المراد من كون الجزئي
فالاولى ان نقول لا ريب في ان الكلي مرآة للملاحظة
الجزئيات ومرآة للموضوع له لبيان يلتفت اليه بالذات على الفرق
بين الجزئيات الملحوظة بامر كلي تحديدها وبين الامر الكلي الماخوذ
من حيث الكثرة والاتحاد معها [illegible]
العلم والموضوع له خاص وبين هذه الالفاظ فلا يكون [illegible]
[illegible] احتمال آخر وهو ان يكون الوضع [illegible]
[illegible] كالقوم والرجال مثلا [illegible]
يكون الموضوع له عاما [illegible]
اسماء الاعداد [illegible]
من الوضع

صفحه ١٥٩

159

تعلقه صفحه ١٥٨

[illegible]

ثم الوضع قد يكون نوعيا بان يعتبر العموم في جانب اللفظ وهو تعيين الواضع ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين الدلالة بنفسه على معنى مخصوص مثلا ان يعين ان كل لفظ يكون على وزن فاعل فهو لذات ما يقوم بها الفعل وهذا مختص بالحقائق واما المختص بالمجاز فهو تعيين الواضع بان كل لفظ دال بنفسه على معنى فهو مع القرينة لما يتعلق به وهذا وضع نوعي واحد في جميع المجازات وبه تحصل الدلالة وقد يعتبر فيه نوع العلاقة فهو متعدد بحسب تعدد العلاقة وهو مناط صحة الاستعمال وسيجئ توضيحه فالوضع النوعي في المجاز على نحوين فتمثيل المص لعموم الوضع والموضوع له بقول الواضع كل فاعل موضوع لذات من قام به الفعل مغلطة مبنية على عدم الفرق بين الوضع النوعي المتحقق ههنا وبين الوضع العام الذي يعتبر فيه العموم من جهة المعنى دون اللفظ فتفكر قوله وحصروا التفاوت آه وجوه التشكيك محصورة في الاقدمية والاولوية والشدة والزيادة مع مقابلاتها وفسروا الاقدمية بان يكون اتصاف بعض هذا الكلي به علة لاتصاف البعض الآخر منه بذلك والاولوية بان يكون اتصافه به باقتضاء من ذاته وقد يفسر بان حقيقته البعض للاتصاف فهذا المعنى يتناول جميع وجوهه وما قيل ان الاختلاف بالذاتية والعرضية داخل في الاولوية ناظر الى هذا المعنى الا ان يراد بالاقتضاء

قوله بان يكون اتصاف آه ويتصف بهذا الوجه فرد ذلك الكلي الخ فان الواحد مثلا علة للممكن كما ان صدق الوجود عليه علة لصدقه على الممكن ... في القسمة ... الاتصاف فقط اي صدق الكلي على الفرد كما ان الشدة والزيادة يتصف بها الفرد فقط لا صدق الكلي عليه وهذا

[illegible]

قوله [illegible] أن الفصل من أجزاء الكلام [illegible]

[illegible]

بنفسه
الموضوع القرينة
الالتزام عنده دال على المعنى [illegible]
بالحقيقة [illegible] على الوضع النوعي
بسبب [illegible] العلاقة وهو هنا [illegible] الاستعمال إنما
[illegible] الاستعمال من اعتبار نوع العلاقة ولا يكفي [illegible]
فالوضع النوعي يتحقق في المجاز على نحو من الاستعمال [illegible]
كما عرفت [illegible] باعتبار نوع العلاقة وهو هنا [illegible] الاستعمال
[illegible] بفعل الواضع [illegible] للوضع النوعي
الخصوص [illegible] بالحقيقة [illegible] العموم الوضع والوضع النوعي
[illegible] الفرق [illegible] بين الوضع النوعي الخصوصي
مع أن الفرق [illegible] وبين الوضع العام
الوضع النوعي الخصوصي بالحقيقة

والمشتقات
ومنها اسم الفاعل
لتعيين الواضع أن كل لفظ
يكون على وزن فاعل فهو لذات [illegible]
لما الفعل [illegible] الدلالة [illegible] اللفظ
[illegible] خواص الحقيقة [illegible]
[illegible] أن كل لفظ [illegible] على معنى [illegible]
[illegible] الوضع النوعي [illegible] في المجازات [illegible]
[illegible] أن اللفظ الدال [illegible]

[illegible]

١٦١

مطلق اللزوم لا العلية واما الاشدية فقد تفسر باكثرية ظهور آثار الكلي في البعض
دون البعض وزيفه المحققون بانه ليستوجب التشكيك في كثير من المقولات
اللهم ان يلتزم بتاييد من قول الاشراق ويفسرون بكون احد الفردين بحيث
ينتزع منه العقل باستعانة الوهم امثال الاضعف ويحلله اليها حتى ان الاوهام العامة
تذهب الى ان القوي منهما متالف القوام من امثال الضعيف ومعنى الازيد
ايضا كونه بتلك الحيثية الا ان الامثال المنتزعة من القوي ليست اجزاء متباينة
في الوجود ولا في الوضع فان الشدة من عوارض الكيف بخلاف المنتزعة من الازيد فانها متباينة
اما بحسب الوجود والوضع معا او بحسب احدهما اذ الزيادة من عوارض الكم ثم محرر وخص ... التشكيك

قوله مطلق اللزوم اي امتناع الانفكاك بالنظر الى ذاته سواء كان باقتضاء من تلقاء الذات وعلته
له كما في العوارض المعللة بها وكان الذات مصداقا لحمله لذاته كما في الذاتيات بالنسبة الى
الذات وماهية بمراتب الاولوية ان فسرت بالاقتضاء وان كانت بمعنى ... لم ينحصر التشكيك
في الوجوه الاربعة لجواز ان يكون الاختلاف بالعينية في البعض والجزئية في البعض الآخر وبالجزئية
في البعض بلا واسطة وفي الآخر بواسطة جزء آخر فليس بشيء لان هذا النحو من الاختلاف لا يوجب
التشكيك في مصداق الكلي لان الحيثية التي هي مصداق الحمل في الصورتين واحدة فتفكر عفي عنه
قوله ويفسرون اي المحققون منه قوله الا ان الامثال الخ لا يخفى عليك ان الامثال المنتزعة
في الاشد بمحض اختراع الوهم ليس لكل منها منشأ الانتزاع في نفس الامر بخلاف المنتزعة من الازيد
فانها من الامور الانتزاعية التي لها وجود في نفس الامر فافهم منه قوله اما بحسب الوجود والتباين
في الوضع دون الوجود كما اذا توهم نقطة في خط فان اجزاءه متباينة بحسب الوضع دون الوجود ولكنها
في الوجود دون الوضع كما اذا اوصل راس خط براس خط آخر فانهما متمايزان فيه دون الوضع التباين

والضعف او الزيادة والنقصان ليس تشكيكا بل هو من موجبات الاختلاف في مصداق المشتق من ذلك الكلي وهو المقول بالتشكيك كالاسود مثلا فان التشكيك في الكلي لا يكون الا بالقياس الى ما يصدق هو عليه بهو هو فانه المعتبر في صدق الكلي على الجزئيات وعليه بناء الكلية فالتشكيك انما يجري في المشتقات دون المبادي بخلاف التواطؤ قوله ولا تشكيك في الماهيات آه اما انتفاء الاقدمية والاولوية عن الذاتي فلا استواء نسبته الى ما هو ذاتي له بمعنى انه لا يختلف بهما والا يلزم مجعولية الذاتي ولا سبيل الى النقض بالعارض لجواز ان يختلف بهما وآورد عليه بان القوم نصوا على ان حمل العالي على السافل لاجل المتوسط فان جسمية الانسان [illegible] فلو جعلت وسط الثبوت الجسم للانسان كان [illegible] الذاتي وعلة ان امتناع التعليل بالقياس الى ما هو [illegible]

ع قوله من موجبات فيه منع [illegible] سياتي والحق ان [illegible] الاختلاف في مصداق الكلي دا التشكيك باوجبين الاخيرين فليس بحسب الاختلاف في مصداق الكلي بل [illegible] وكون البعض اشد وازيد من البعض مساوق تفضيله [illegible] قوله فلا استواء نسبته آه انما فسرنا الاستواء بهذا المعنى ليكون الدليل مخصوصا بنفي الا [illegible] في الذاتي لا مطلق الاستواء الشامل لجميع وجوه التشكيك فلا يتوهم ان [illegible] الاخيرين [illegible] وتخصيص هذا البيان في انتفاء الاولين [illegible] على سبيل المسامحة لانه يكون مسابقة الدليل [illegible] قوله [illegible]

[illegible]

... من كتم [illegible] الى الوجود يقتضي نسخ حقيقته وتقرر نسبته الى الجاعل الجبة ومن المجازات [illegible] فهو [illegible]

[illegible]

ضمن الهاشية [illegible]

لا ينافی کون البعض واسطة للبعض و لا یوجب التشکیک لاتحاد الحیثیة التی هی مصداق الحمل و ان المراد بالعلة المقتضی لا المطلق و لما انتفاء الاخیرین فلان الاشد والازید اما ان یشتملا علی شیء لیس فیما یقابلهما او لا و علی الثانی لا یکون بینهما فرق و علی الاول فاما ان یکون ذلک الشیء مقوما لسنخ ماهیتهما فلیس الاضعف الانقص من تلک الماهیة او لا فلیس الاختلاف بسبیل الی ... و ح لا یلزم فی العارض

عـه قوله ولا یوجب التشکیک لان الحیثیة التی هی مصداق حمل العالی علی المتوسط بعینها حیثیة مصداق حمل العالی علی السافل ولیست ههنا حیثیات متعددة بحسبها یختلف المصداق و یلزم التشکیک وقد یقال ان المعتبر فی التشکیک صدق الکلی علی الافراد المتباینة علی جهة التفاوت وههنا لیس کذلک فافهم عـه قوله ولما انتفاء الاخیرین آه ذهب الاشراقیون اتباعا للمعلم الاول ان افتراق المتمایزین فی التقرر وفی لحاظ العقل لیس منحصرا فی الافتراق بحسب سنخ الماهیة بعد الاشتراک فی امر جوهری اصلا او بحسب الفصول و العوارض اللاحقة المصنفة او المشخصة بعد الاشتراک فی الذاتی کما ذهب الیه المشاؤن واتباعهم فان القسمة غیر حاصرة بل قد یکون بکمال نفس الماهیة ونقصها علی ان یکون لسنخ الماهیة من حیث هی هی مراتب فی الکمال و النقص لا بامر زائد علیها فی الوجود او فی لحاظ العقل و المتحصل فی کل مرتبة بعینها نفس طبیعة الماهیة علی الشدة و الزیادة و الضعف و النقصان هذا هو حد حریم النزاع قال المعلم الاول للحکمة الیمانیة ان ما قال بعض اتباع المشائیة فی جوابهم ان لم یکن فی الاکمل شیء لیس فی الانقص فلا افتراق وان کان فاما معتبر فی سنخ الماهیة فلا اشتراک و اما زائد علیها فیکون اما فصلا او عرضا لاحقا لیس بمستقر الانحصار و لا علی حد الحریم المتنازع فیه الیس الصیفون الفارق بکمال نفس الماهیة کالسواد و الحرارة ونقصها لا شیء زائد علیها وهما غیر معتبرین فی سنخ الماهیة بل الماهیة مبهمة عرفیة بحسب مراتب نفسها فی الکمال و النقصان اقول مراده بقوله ان لم یکن فی الاکمل شیء

١٦٥

على هذا الشق الخلف كذا نقل عن المعلم الاول للحكمة اليمانية وقيل عليه باختيار الثاني من الاول بانا لا نم عدم الفرق لجواز ان يكون لذات واحدة مراتب متفاوتة منتزعة عن نفس ذاتها من غير اعتبار امر ما معها خارج عنها فبحسب بعض تلك المراتب تكون اشد بالقياس الى ذاتها الواقعة في مرتبة الضعيف ولا ينقبض العقل عن تجويز كون الشيء الواحد مناطا لانتزاع الامور المختلفة بنفس ذاته كالواجب تع بالقياس الى صفاته المختلفة اقول لا نج اما ان يكون المراتب التي بحسبها الشدة منتزعة عن تلك الذات حال كونها في المرتبة الضعيفة في الاضعف هو الاشد والا فلا يكون الذات

ـه قوله الخلف منه انه يلزم الخلف باعتبار عدم التفاوت في ذلك العارض بعينه والتفاوت في عارض آخر لا يجدي ـه قوله كذا نقل قال المعلم الاول للحكمة اليمانية في التقديسات ان السبيل المستقيم لتقويم البرهان ان يقال ان تكثر الطبائع المرسلة في مرتبة ماهياتها بعينها تكثر افرادها بالذات بلا واسطة امر خارج واما تكثر الافراد بالذات فهو تكثر الطبائع بالعرض بناء على ان الطبيعة المرسلة من مقومات الافراد بما هي افرادها والافراد خارجة عنها من عوارضها الخاصة اللاحقة للطبائع بعد مرتبة ذاتها في مرتبة متاخرة عنها فالكثرة التي للافراد بالذات كثرة للطبيعة بالعرض لان هذه الكثرة لها من تلقاء الافراد اذ مناط الوحدة والكثرة بالعدد لتوحد الوجود وتعدده والطبيعة لا توجد الا بوجودات الافراد فتكثر المراتب الكمالية والنقصانية اما تكثر نفس الطبيعة من حيث هي هي بالذات فيكون هناك طبيعتان مختلفتان بحسب نفس الماهية لا طبيعة واحدة مختلفة الكمال والنقصان واما تكثرها بالعرض من تلقاء الخصوصيات اللاحقة في المرتبة المتاخرة فيكون الكمالية والنقصانية لامحالة لشيء زائد عليها يعرضها في مرتبة اخيرة فتلك تلك المراتب افراد استحصلها من فصول وعوارض مشخصة او مصنفة لتلك الطبيعة انتهى والطريق المستوي اقول يمكن ارجاع ما نبه عليه المعلم الاول للحكمة اليمانية اليه بادنى تامل فتامل وتفكر منه

ـه قوله باعتبار الثاني اي بالشق الثاني من الترديد الاول وهو ان لا اشد والاضعف ... على شيء ليس في الاضعف ...

ـه قوله فلا يكون الذات بل يكون منشأ الانتزاع مع شيء آخر مولانا حافظ دراز ...

مناطا ومعيار الانتزاعهما واما الواجب لذاته فهو موجود واحد وكل كمال له من الاوصاف
الجمالية والجلالية متضمن في حيثية واحدة اعني جهة وجوب التقرر والوجود اذ كل جهة
من جهاته راجعة الى تلك الجهة التي هي وحدها نازلة منزلة جميع الجهات واتصاف القيوم
الواجب بالذات باية حيثية من تلك الحيثيات معناه استحقاق اطلاق الاسم الموضوع
لتلك الحيثية عليه بحيثية الوجوب الذاتي فلا ينفك عنه شيء من كمالاته في شيء من مراتب
اعتبارات سائرها ا آنه والاختلاف بحسب الاضافات لا يجدي وتحقيق المقام ان
التشكيك في الكلي انما هو باعتبار صدقه على الافراد المتباينة مواطاة لا بحسب المفهوم الواحد
فمناطه وجود التفاوت في مصداقه ومنشأ انتزاعه ولما كان مصداق الجوهريات نفس
ما هي جوهريات له من حيث هو فلا يتصور فيها التشكيك اصلا على خلاف سنة العرضيات
فان مصداقها حيثية خارجة عن الذات فيجوز الاختلاف فيها بحسبها كالوجود
فان مصداقه في الواجب سبحانه ذاته وفي الممكن استناده الى الجاعل الاسو

عه قوله واما الواجب آه حاصله ان الاشد والاضعف وكذا الازيد والانقص متباينان
في الوجود او في الوضع تشكل مرتبة منهما مسلوبة ومنفكة في الاخرى واما الواجب لذاته فهو موجود
واحد بجميع كمالاته وهي راجعة الى جهة الوجوب الذاتي فلا يتصور فيه انتزاع بعض كمالاته في بعض
الاحوال دون بعض فلا يجد فيه الاشد والاضعف فبينهما بون بعيد فتفكر عه قوله والاختلاف
آه اذ الاوصاف الاضافية منتزعة بالقياس الى امور متباينة فاذا اختلفت بحسبها لا يكون مقيسا
عليه فلا يجدي نفعا عه قوله تحقيق المقام آه وبهذا يندفع النقض بصدق العالي على المتوسط
والسافل وصدق الجسم على الحيوان والانسان فانه على المتوسط اقدم بالذات وعلى السافل متاخر

قوله وان المراد على ان وجه ... [illegible]
على قوليهن امتناع اختلاف ... [illegible] من التشكيك
ان المراد بالعدمي ... [illegible] الى من الاولين ... [illegible]
بحيث الاختلاف اى اما على التفاضل ... [illegible] على العاقل
نحو الماهية لان الانسان ليست ... [illegible] الانسان
كما الاختلاف فان الجواهر ليست ... [illegible] قوله
على ... [illegible] على انتفاء التشكيك بالشدة
ولما انتفاء الاخرين اى الاوليين على انتفاء التشكيك بالشدة
والضعف والزيادة والنقصان في الماهيات فان
الاشد والازيد ... [illegible] لا يشتمل على شيء ليس
في الاضعف والانقص من
تلك الماهية اولا على

مراتب ... [illegible]
هنا من غير اعتبار امر خارج ... [illegible]
هنا ويحسب تلك المراتب يكون ... [illegible]
الضعف بان يكون الماهية ... [illegible]
مارت زائدة وشديدة بحيث ... [illegible]
وفي بعيدة اخرى ناقصة وضعيفة ... [illegible]
واللتنع المعقل عن انتزاع امور مختلفة من ذات ... [illegible]
واصح ان ينتزع منها صفات ... [illegible]
اقول ان المراتب ... [illegible] للامر ... [illegible]
ان المراتب التي ينتزع منها الشدة او الزيادة ان كانت
ينتزع من تلك الذات او الماهية ... [illegible]
في المرتبة الضعيفة والناقصة ... [illegible]
فرق ... [illegible] من
تلك الذات

فان مصداقه قيام المبدأ وهو يتفاوت بحسب شدته وضعفه بان يقوم باحد المعروضين مبدأ اشد وبالآخر اضعف وهما مشتركان فى الطبيعة الجنسية كالسواد مثلا واختلافهما بالخصوصية المنوعة عندهم اذ الشدة والضعف يستندان اليها فيكون المفهوم الواحد المشتق منها كالاسود مقولا بالتشكيك بالقياس الى معروضيهما بحسب اختلاف المبادى القائمة بهما وبهذا اندفع ان السوادين ان اختلفا فى نفس ماهية السواد او جزئها فلا يلزم التشكيك فى الذاتى

عه قوله وهو يتفاوت آه قال الاستاذ فى حاشيته على شرح المواقف هذا بحسب المشهور والنظر الجلى والحق ان حمل السواد والبياض على مراتبهما حمل عرضى مثل حمل الاوصاف الانتزاعية واطلاق الجنس عليهما على المسامحة لانا نعلم بالضرورة ان انتزاع السواد والبياض عنها وحملهما عليهما على نحو واحد لا فى ان حملهما على الوسط الحقيقى كحمل عرضى ضرورة ان نسبتهما على السواد وكان بسيطا اى غير مركب منهما فكذا سائر المراتب اذا عرفت هذا فنقول كل مرتبة من الاوساط مغايرة بالماهية لما فوقها ولا تحتها وكذا القياس الى الطرفين اعنى السواد الحق والبياض الحق لانها مشتملة على السواد الاضافى والبياض الاضافى وهما متباينان فى الوجود وبحسب الخصوصيات الفردية والمختلفان بالشدة والضعف فالسواد الحق لا يقبل الشدة والضعف وانما يقبلهما ما هو سواد بالقياس الى الغير قال الشيخ كل مرتبة من السواد مرتبة تسمى بالاسم المطلق الذى هو شديد او ضعيف وكلى خصوصية هى بالنسبة الى مرتبة اخرى فوقها بياض ولا يتوهم منه ان اشتراك السواد فى تلك المراتب اشتراك الجنس بين الانواع بل اشتراك العرض العام وهو بحسب نفسه لا يقبل الشدة والضعف بهذا الاعتبار كالسواد الحق وانما يقبلهما باعتبار الخصوصية بحسب مقايسة بعضها الى البعض وبهذا يظهر ان التضاد الحقيقى كما يوجد بين الاطراف يوجد بين الاوساط فان ماهيته الاختلاف والتنافى والتقابل بالاعتبار الاول فلا يزيد للتقابل قسما خامسا والمقول بالتشكيك هو المشتق من السواد الاضافى دون الحقيقى وما فى حكمه بالقياس الى معروضات تلك المراتب المختلفة بحسب الاضافة فتأمل عه قوله وبهذا اندفع آه وجه الدفع ان الاختلاف بين السوادين بحسب الاصول انما المقول بالتشكيك هو المشتق من الجنس

كلام متين لا يخفى [illegible] يلزم اتحاد البياض الصرف مع السواد الصرف واللازم باطل [illegible]

اذا فرضنا بياضا [illegible] في البياض الى مرتبة [illegible] بهذه المرتبة [illegible] مع اللون [illegible] الصرف [illegible] المرتبة الاولى [illegible] المرتبة الثانية الى الاولى [illegible]

هذه المرتبة الثانية [illegible] مع المرتبة الثانية التي كانت متحدة مع الاولى والثالثة [illegible] هذه المرتبة متحدة بالنوع مع الاولى التي هي البياض [illegible] في جميع المراتب المتحدة بالنوع مع السابقة [illegible] الصرف على السواد الصرف [illegible] متحدة بالنوع مع السواد [illegible]

قوله [illegible] ان الاسود [illegible] السواد [illegible] الاضعف [illegible] التشكيك [illegible]

[illegible] التشكيك [illegible] الشدة والضعف [illegible] الماهية [illegible] السواد [illegible]

[illegible] ان لا يكون التشكيك [illegible] الوجود [illegible] التفاوت بين السوادين [illegible]

[illegible] السواد [illegible] الضعيف [illegible]

[illegible] الضعيف [illegible] السواد [illegible] البياض [illegible]

او في امر خارج عارض لهما وهو خلف وهكذا في هذا العارض فينتفي التشكيك راسا

والجواب اما ان يتحدا في الماهية فليس التفاوت بحسبها وفي العارض يلزم التخلف

او يختلفا فيها فلا يتعقل شدة احدهما وضعف الآخر لان الماهيات المتباينة

لا قياس بينها بالشدة والضعف فان الحركة مثلا لا تقاس الى السواد بالشدة

والضعف ووجه الدفع انهما مختلفان بالماهية لاختلاف لوازمهما ولتحقق

الاشخاص الكثيرة في كل مرتبة من مراتبهما ولكن لا يلزم اتحاد البياض الصرف مع السواد

الصرف بالماهية بحسب اتحاد المراتب المتوسطة بينهما وليس مجرد اختلافهما بحسب

الشدة والضعف تشكيكا في الجنس لعدم استجابه اذ ما في مصداق ذلك الكلي كالسواد

نعم من موجبات كون الاسود مشككا لحصول التفاوت في مصداقه بذاتيات المتباينة

عه قوله وهكذا في هذا العارض بان يقال ان الاختلاف اما في ماهية هذا العارض وحينئذ لزم التشكيك

في الذاتي وان كان في امر واحد آخر خارج عنه لزم خلاف المفروض عه قوله ووجه الدفع آه هذا

جواب عن السؤال الاول باختيار الشق الاول بان يقال انهما مختلفان في نفس ماهية السواد لتحصلهما

بالفصول المنوعة لا بمعنى ان يكون ماهية الجنس اشد واضعف وذلك لا يكون التشكيك في الجنس

ولا في النوع بل في مفهوم المشتق من الجنس كما بيناه ويمكن تقرير الدفع باختيار الشق الثالث بان يقال

لا تفاوت بين السوادين في ماهية السواد الجنس ولا في عارضهما المشترك بينهما بل بحسب امر خارج مختص

بنوع نوع اعني الفصول المقسمة للجنس المتنوعة بمعنى ان الشدة والضعف مستندان الى فصولهما فهما نوعان مختلفان

بالماهية مشاركان في الجنس واختلافهما بالشدة والضعف بحسب الفصلين بلا يوجب التشكيك في الذاتي لاتحاد المصداق

في كل منهما بل يوجبه في المشتق من الجنس لاختلاف مصداقه كما بيناه فتامل عه قوله الماهيات المتباينة آه هذا

عن السؤال الثاني باختيار الشق الثاني لان المعترض زعم انهما لو كانا [illegible] في الماهية النوعية [illegible] من الآخر [illegible]

بالنوع المتشاركة فى الجنس يقاس بعضها الى بعض بهما من غير لزوم التشكيك فى الجنس آقول وباسه التوفيق ان الاسود مثلا مصداقه قيام نفس السواد الذى هو ماخذه مع قطع اللحظ عن خصوص كونه اشد وضعف فلا تفاوت فى مصداقه كالسواد ثم ان الشدة والزيادة ليستا من وجه التشكيك حقيقة لعدم ايجابهما اختلاف المصداق للكلى ولا للمشتق هو منه بحسب الشدة والضعف والزيادة والنقصان اذ لا يتصف بهما الا الفرد لا المفهوم الواحد الكلى ذاتيا كان او عرضيا لاختلاف الاشد والاضعف بالماهية والزيادة والنقصان من عوارض الكم من حيث تعينه المقدارى لا لمفهوم الكم من حيث هو هو فاختلاف انواع الجنس الواحد بالشدة والضعف المستندين الى الفصول المقومة لهما واختلاف اشخاص الماهية النوعية بالزيادة والنقصان المستندين الى العوارض لا يوجب الاختلاف فى مصداق الجنس والنوع او فى مفهومهما بحسبهما

عـه قوله اذ لا يتصف آه قال الاستاذ فى حاشيته على الحاشية الجلالية ان التشكيك على وجوه ثلاثة الاول ما يتصف به الفرد فقط كالاشدية والثانى ما يتصف به صدق الكلى عليه فقط وهى الاولوية والثالث ما يتصف به الصدق والفرد معا والاقدمية من هذا القبيل والذى يتصف الفرد فقط ليس من وجوه حقيقة اذ لو ثبت هذا فاعلم ان المعتبر فى التشكيك بالاولوية والاقدمية ان يختلف مصداق الكلى بذينك الوجهين وفى التشكيك بالشدة والضعف وبالزيادة والنقصان مجرد اختلاف الافراد بتلك الوجوه فيجرى فى الماهيات لان السواد الجنس مختلف افراده وكذا الكم لا بمعنى ان حصول الماهية فى البعض يكون اشد بالقياس الى الآخر فانه ممتنع بل يكون الفرد اشد بالقياس الى الآخر عـه قوله اختلاف اشخاص آه هذا اشارة الى ان السوالين المذكورين كما يردان على الاشد والاضعف يردان على الازيد والانقص ايضا والجواب عنهما انهما تختلفان بحسب الهوية المقدارية لا فى نفس ماهيتهما والاختلاف فى الهوية المقدارية لا يوجب التشكيك فى نفس ماهية الكم فتامل ١٢ منه

وما ظن انهما من موجبات الاولوية فان ما قام بالسواد الشديد احق بان يقع الاسود بالنسبة الى معروض الضعيف فليس لشيء اذ مصداق حمل الاسود على كل منهما قيام نفس السواد على السوية مع عزل اللحظ عن خصوصية كل منهما بالاشدية والاضعفية فانهما ملغاة لا مدخل لها في مصداق الحكم بالاسود وانما الاولوية بالنظر الى الخصوصية على ان مثل هذا يجري في نفس السواد ايضا بالقياس الى السوادين فان الفرد الاشد منه احق واولى بحمل السواد عليه بالنسبة الى الفرد الاضعف منه فانه بحيث ينتزع منه امثال الضعيف ففي هذا الحكم السواد والاسود سيان سواء كان السواد جوهريا لهما او عرضيا فالقول الفصل ان وجوه التشكيك منحصرة في الاقدمية والاولوية بل في الثاني وجوهريات الاشياء لا تقبلهما بخلاف العرضيات كما سلف

ع قوله فالقول الفصل آه ويمكن ان يقال ان يدرج في وجوه التشكيك ما يتصف به الفرد فقط كالشدة والزيادة وما يقابلهما وهو لا يوجب الاختلاف في مصداق الكلي انما يوجبه ما يتصف به صدق الكلي على الافراد كالاقدمية والاولوية فمناط التشكيك في الكلي بالوجهين الاولين هو كون احد الفردين بحيث ينتزع عنه العقل امثال الفرد الآخر فكان في ذلك الكلي نفسه يتحقق فيه مراتب عديدة وان كانت الحيثية التي هي مصداق الحمل عليها واحدة وهذا اظهر فيما يجوز لهما لانه نفسهما تقررا ووجودا بخلاف العرض فعلى هذا يكون التشكيك بهذين الوجهين من خواص الذاتي كما

[illegible]

ملحقة صفحتي ١٦٢ و١٦٣

[illegible]

نعم ههنا سواد اضافى يلحق الحقيقى فى مرتبة خصوص الفردية فيكون اشد واضعف فالمشتق منه يختلف مصداقه بالشدة والضعف هو الفرد بخصوصه ما ذهب اليه الشيخ الالهى مع الرواقيون من كون الجوهر من العالم العقلى اقوى جوهرية من جواهر الادنى الجرمية والحيوان الذى حواسه اكثر ونفسه على التحرك اقوى كالانسان مثلا اشد واتم فى باب الحيوانية من حيوان يكون بخلاف ذلك كالبعوضة مثلا اليست الشدة والضعف فى الكيف والزيادة والنقصان

عه قوله نعم ههنا سواد اضافى يلحق الحقيقى آه تحقيق المقام ان ههنا سوادين حقيقى واضافى والحقيقى هو نفس الماهية المرسلة من حيث هى مع قطع النظر عن خصوصيات هويات الفردية وهى مقولة على الافراد المختلفة بالشدة والضعف على التواطؤ وكذا المشتق من تلك الماهية والاضافى ما هو سواد بالقياس الى الغير وهو قد يكون بعينه بياضا بالقياس الى الآخر كما ان الخط الطويل والقصير ان لوحظا من حيث طبيعة الخطية اعنى البعد الواحد كان كل منهما طويلا حقيقيا يوافق الآخر فى تلك الطبيعة بلا تفاوت وان لوحظ احدهما بقياسه الى الآخر كان الاول منهما طويلا اضافيا بحسب خصوص الهوية الفردية فالطويل الحقيقى لا يقبل الزيادة والنقصان وانما يقبله الطويل المضاف وكذلك الكثرة الحقيقية هى طبيعة العدد والكثرة بالاضافة ما يحته فى العدد والكثير الحق لا يقبل الزيادة والنقصان بل الكثير المضاف فقط كذلك السواد الحقيقى لا يقبل الشدة والضعف بل الذى هو سواد بالاضافة والاضافة من الكم والكيف عرضى فى الحقيقى بحسب خصوصيات الهوية الفردية فطبيعة السواد مثلا مقول على التواطؤ الصرف فى افرادها كافة وانما مفهوم المشتق من السواد الاضافى المقول على معروض الفردين المختلفين بالشدة والضعف بما هية الفردية او مصداق تلك الخصوصيات المختلفة بالشدة والضعف وان المفهوم المشتق من السواد الحق

تقويم البرهان لغشارة العلم الاول للحكمة اليمانية فى التقديسات ١٢ منه

فى اللم تفاوتا بالكمال والنقصان فى نفس الماهية فليس كشىء فان هذه الاختلافات مستندة الى العوارض سواء كانت للجنس كالفصول او للنوع على ما حققناه فان قلت اليس من المستبين ان استناد الماهية من جهة الوجود الى الفاعل يستوجب ان يكون مصداق حمل الوجود عليها هى لا بنفسها بل من جهة الاستناد الى فاعلها كما عند القائلين بالجعل المؤلف فما ظنك انه اذا صار الشىء بسنخ ذاته وصل مع انه مستند الى الجاعل فى ان مصداق حمل ذاته عليه ليس بنفسه بل من حيث الاستناد الى الجاعل من حيث الذات

ع قوله فى نفس الماهية اى نفس الماهية فليتعرف الحكم عسه قوله فليس بشىء لان الزائد والناقص من المقدار ماهية المقدار فيهما على شاكلة واحدة اذ ليس الطبيعة فى احدهما ازيد بل انما فى حد التعين الفردى اختلفا فى التمادى الى ابعاد محدودة لحدود معينة وذلك امر خارج عن طبيعة المقدار عارض لها فى مرتبة الفردية بعد مرتبة الماهية من جهة اختلاف استعداد المادة وهو يستتبع كون احد الفردين فى حد هوية الفردية بحيث اذا قيس الى الآخر كان ازيد اعليه كذلك الاشد والاضعف مختلفان بحسب خصوص الهوية الفردية لا بحسب نفس الماهية المرسلة وليس الاحساس والتحرك فصل الحيوان بل هما من الافعال والخواص الخارجية وانما الفصل مبدأهما وهو لا يتفاوت فى انواعه فتأمل عسه قوله مستندة آه توضيحه ان تكثر الطبائع المرسلة بالذات بعينها تكثر الافراد بالذات وتكثر الافراد بالذات هو تكثر الطبائع المرسلة بالعرض بناء على ان الطبيعة المرسلة داخلة فى قوام الافراد بما هى افرادها وتلك الافراد خارجة عنها من خصوصها وعوارضها التى هى بعد الذات فى المرتبة المتأخرة عنها وان هو الا تحصل الافراد هو من خصوصيات الطبيعة المرسلة فى لحاظ التعين والابهام فالكثرة التى هى للافراد بالذات كثرة للطبيعة بالعرض لان هذه الكثرة لها من تلقاء الافراد اذ مفاد الوحدة والكثرة بالعدد هو وحدة الوجود وتعدده والطبيعة لا توجد الا بعين وجودات الافراد وتكثر المراتب الكمالية والنقصانية ما تكثر سنخ الطبيعة من حيث هى بالذات فيكون هناك طبيعتان مختلفتان بالذات بحسب نفس الماهية لا طبيعة واحدة مختلفة بالكمالية

والنقصانية وما كثرها بالعرض فيكون الكمالية لا محالة لشىء زائد عليها يعرض منها فى مرتبة اخيرة فيكون تلك المراتب افرادا متحصلة من فصول وعوارض متخصصة بحصة الطبيعة وهذا سبيل

ع حافظ دراز مولانا بالعلم البسيط ... القائلين بجعل ... قوله فان قلت ٥

[illegible]

ان السواد والتام ... [illegible]

من الاشتمالات العقلية والاطلاقات [illegible]

فضلا كان او غيره فان التفاوت

[illegible]

فالجوهر الاعلى اذا اوجد الجوهر الادنى بالجعل البسيط فيصدق حمل الجوهر على الاعلى بنفسه من غير اعتبار حيثية زائدة اصلا وعلى الادنى منه من حيث الاستناد اليه كما في الوجود من غير فرق قلت ان خلط الذات والذاتيات لايكون لعلة فاعلية اذ الجاعل يفعل نفس ماهية الانسان مثلا ثم هو بنفسه انسان وحيوان لابجعل مولف اصلا فالانسان انسان اوحيوان لايحتاج صدقه الى الجاعل من حيث الخلط الكيفي النظر الى الماهية من حيث هي ممتنع الانسلاخ عن ان يكون لعينه لحاظ ذاتياتها بخلاف الوجود فان مصداقه نفس ماهية الموضوع المتقررة لكن لابنفسها بل من حيث انها صادرة بنفس تقررها عن الجاعل اذ هو من العوارض التي لايطابقها شئ الا باعتبار التقرر ولما كان تقرر الممكن لابنفسه بل من حيث الجعل فحيثية المصداق في الوجود ترجع الى حيثية الصدور فان قلت اجزاء الزمان متوافقة في الماهية وهي الزمان فكانت من افراده ايضا كما انها من البعاضه مع ان بعضها مقدمة على البعض بالذات وما سواها انما يتصف بذلك التقدم بواسطتها فيكون الزمان الذي هو نفس حقيقتها مقولا عليها بالتشكيك قلت التقدم الذي يعد من وجوه التشكيك ما هو بالعلية دون ما هو بالزمان

قوله من غير اعتبار آه اى من غير اعتبار استناد الجوهر الاعلى الى الادنى اصلا اے لا من حيث الذات ولا من حيث الوجود قوله من البعاضه آه اے من اجزاء هوية الزمان لا الماهية فافهم ١٢ منه

١٧٩

نفس الأمر
ذات المعلول مع عزل
النظر عنها لا يحتاج الى العلة فانا نقطع
الأدنى لا يحتاج في جوهريته الى الأعلى ولا يتوقف
الى حتى يكون جوهرية الأعلى اقدم على جوهرية الأدنى و
يثبت للأعلى بالأولوية بل الجوهرية الأعلى والجوهر الأدنى كلاهما فيها
متساويان في الجوهرية لا تفاوت فيه اصلا ولا يعرض
للأدنى مستلزم للأولوية لأن المتقدم والمتأخر على هذا يكون
بنفس المعنى لا تفاوت فيه بالتقدم والتأخر حتى يكون ما به التقدم
ما به التقدم كتقدم وجود الواجب على وجود الممكن ووجود الجوهر
على وجود العرض فان وجود العلة متقدم على وجود المعلول
نفس المعنى المدلول عليه بلفظ الوجود
والآخر ان يكون لا بنفس المعنى

و لو سلم فالتفاوت بينهما بالتقدم والتاخر انما هو بحسب الهوية لا في صدق الزمان
اقول بعد اللتيا والتي ان ما قال المصرح بل في اتصاف الافراد بها ليس بشيء فانه لا يصح الا في
الاولوية والاقدمية ويتصف بهما صدق الكلي على الافراد دون الشدة والزيادة فانهما
اذ لا يتصف بها الا الافراد بخصوصها لا اتصافها بالكلي فتفكر في هذا المقام فانه من
مزلة الاقدام **قوله** وان كثر آه اي معناه المستعمل فيه وضعا او بدونه على طريق الاستخدام
قوله ابتداء اي بلا تخلل النقل اذ المنقول ايضا موضوع ولهذا قيل ان المجازات المشهورة
من قبيل الحقائق فان الوضع تعيين اللفظ للمعنى بحيث يدل عليه من غير قرينة والعلم
بالتعيين يكفي فيها فان كان ذلك من تلقاء واضع اللغة فلغوي وان كان من الشارع
فشرعي وان كان من طائفة مخصوصة كاهل الصناعة فعرفي خاص والا فعام
والمجاز يوخذ بازاء كل منها **قوله** والمرتجل آه اي هو قسم من الحقيقة لان الاستعمال
الصحيح في غير ما وضع له بلا اعتبار العلاقة وضع جديد ومن ثمه اختار خلاف
ذلك فلعله نظر الى الوضع الاول فانه اولى بالاعتبار والتقييد بالصحيح
احتراز عن الغلط كاطلاق الانسان على الفرس من غير قصد الوضع الجديد

عـه **قوله** على طريق الاستخدام هذا اذا اريد من المعنى في قوله ان اتحد معناه
ما وضع له ابتداء كما هو المتبادر والا فلا حاجة الى صنعة الاستخدام ههنا ١٢ منه

ان كان ... الحقيقة ... مشترك في جميع الاشياء بعض ... بعض الاجزاء

او انضمامي او امر مباين وعلى الاول ...

... فاذن يلزم ... ويكون ...

اجزاء مناط الفعلية والبعدية ... ويكون تلك ... الايجابات

٢ في غيره فان كان العلاقة بينه وبين الموضوع له فمجاز والا فمرتجل نظرا الى الوضع الاول فانه اولى بالاعتبار لسبقه وبتقدير المضاف الى ...

١٨١

صفحه ١٨١

قوله والحق انه آه بل اللفظ المشترك واقع فى اللغة قيل لا لفقد الغرض من الوضع لكونه مخلا بالتفاهم اقول لولا القرينة والاصح وقوعه حتى بين الضدين كالقرء للحيض والطهر باجماع ارباب اللغة وقد يقال لو لم يقع لخلت اكثر المعانى عن الاسماء لعدم تناهيها على خلاف الالفاظ لتالفها عن الحروف بضم البعض الى البعض بمراتب متناهية فيفوت غرض التعليم والتعلم ثم اعلم ان سبب وقوعه اما الابتلاء والامتحان ان كان الواضع هو الله تعالى واما لقصد الابهام او لغفلة عن الوضع الاول ولاختلاف الواضعين ان كان غيره تعم قوله لكن لا عموم فيه حقيقة لان العام ما وضع بوضع واحد لكثير غير محصور مستغرق لجميع ما يصلح له قال فى الحاشية اختلف اولا فى امكان المشترك ثم فى وقوعه ثم فى كونه للضدين والحق وقوعه كالقرء للحيض والطهر ثم بعد تسليم وقوعه بل فيه عموم كما هو مذهب الشافعى اولا كما هو مذهب ابى حنيفة ثم بعد كونه عاما فذلك اما بطريق الحقيقة كما ذهب اليه طائفة او بطريق المجاز على ما هو رأى اخرى والى هذا اشار بقوله لكن لا عموم فيه حقيقة اقول تحرير محل النزاع انه هل يصح ان يراد بالمشترك فى استعمال واحد كل واحد

قوله ان كان الواضع آه اعلم ان المذاهب فى تعيين الواضع ثلثة الاول مذهب الاشعرى وهو التوقيف يعنى الواضع للكل هو الله تعالى وأوقف عباده عليه واعترض عليه الهشيمية بان اللغات لو كانت توقيفية لكانت مسبوقة بالبعثة فيفتقر الى تقدم اصطلاح فيتسلسل واجيب عنه بالمنع بجواز ان لا يكون التوقيف بتفهيم الخطاب بل بخلق الله تعالى علما ضروريا اى علما لا يترتب على الاسباب المتعارفة او بخلق الاصوات قال ابن حاجب هذا غير معتاد والمعتاد هو التفهيم بالخطاب الثانى ان الواضع للكل هو ارباب الاصطلاح والثالث ان الواضع

من معانيه بان يتعلق النسبة بكل منها اذا امكن الجمع لا بالمجموع من حيث هو مجموع ايضا بان يقول مثلا رأيت العين او العيون بصيغة الجمع بناء على ان الاختلاف في الجمع كما في المفرد على ما قيل وقد يقال يجوز في الجمع وان لم يجز في المفرد ويراد كل واحد من معانيه فقيل لا يجوز وقيل يجوز وقد تخصيص الجواز في النفي فقط ثم اختلفوا فقيل حقيقة وقيل مجازا وعن الشافعي انه ظاهر في كل واحد فيجب الحمل عليه عند التجرد عن القرائن والاجمال على احدها الا القرينة وهو المراد بعموم المشترك والمحققون من علمائنا ذهبوا الى انه لا عموم فيه حقيقة لانه ان وضع الكل واحد بشرط الانفراد فظاهر ولم يوضع للمجموع والا لم يصح الا تمال في الآحاد حقيقة او بشرط المقارنة عن النظر عن الاجتماع والانفراد فلان الوضع تخصيص اللفظ للمعنى بحيث يقتصر عليه لا يراد بغيره ... احتمال فكل وضع يوجب ان لا يراد به الا هذا وهو تمام المراد به فاعتبار كل من الاوضاع ينافي اعتبار الآخر قيل عليك هذه مغلطة منشؤها اشتراك تخصيص الشيء بالشيء بين قصر المخصص على المخصص به كما في قولنا ما زيد الا قائم لتخصيص زيد بالقيام وبين جعل المخصص منفردا من بين الاشياء بحصول المخصص به كما في اياك نعبد معناه نخصك بالعبادة وهذا هو المراد بتخصيص اللفظ بالمعنى اي تعيينه لذلك المعنى من بين الالفاظ وهذا لا يوجب ان لا يراد الا هذا المعنى فيجوز ان يستعمل تارة في احدهما فقط وتارة مع الآخر والمستعمل فيه على الوجهين نفس الموضوع له فيكون اللفظ حقيقة آقول يمكن الجواب بان الغرض من الوضع تفهيم المراد فكل وضع يوجب

اي التخاطب بما ... من ... المعاني ... فلا بد ان يسبق هذا الخطاب تعليم الله تعالى للبشر اياه بحيث يخاطب بخطاب ...

فصل

قال ابو الحسن الاشعري التوقيف ورد ... بقوله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها ...

[illegible]

في الوضع ابتدئه
بالغرض الاول
لكونه مناسبا
بحال الواضع لان
[illegible]
[illegible]
ان الاصل فيما يكون
... في لفظ دال
عليه ليفهم ذلك
المعنى عند
اطلاق ذلك
اللفظ عليه
فينبغي ان يكون
اللفظ مختصا

١٦٥

ان لا يراد به الابتداء والالتفات الغرض ولان العموم الحقيقي كما مر شمول اللفظ للكثير الغير المحصور باعتبار الوضع الواحد وهو منتف فتعذر فتعين المجاز الا ان المتنازع فيه هو الاستعمال في الكل بان يكون كل واحد مرادا بالاستقلال لا بالدخول في الامر الثالث فلا يتصور الاستعمال بطريق التجوز بهذا الوجه الا بان يكون بين المعاني علاقة فيراد احدها على انه موضوع له والآخر على انه مناسبه وهو جمع بين الحقيقة والمجاز اذ استعمال اللفظ في المعنيين المجازيين لا يصح بالاجماع ولا يراد الكل على انه نفس الموضوع له لان التقدير خلافه فما اشار اليه المص من العموم المجازي حيث ينادي على انه حقيقة والا فما الحاجة اليه ليس لشيء فتأمل قوله فمنقول آه اعلم ان اهل العرف اذا استعملوا الالفاظ في المنقول اليه باعتبار هذا الوضع يكون حقيقة وفيما نقل عنه مجازا

عه قوله بالدخول اي على سبيل عموم المجاز بان يقصد منه معنى يعم الكل اذ ليس هذا مما يتنازع فيه بل هو مسلم عندنا العموم كما يراد بالعين مثلا المسمى بهذا الاسم فيكون معنى مجازيا وارادة المجموع في المشترك ليست الا بارادة كل واحد من المعنيين اذ ليس ههنا مجموع يراد باللفظ حتى يدخل فيه كل واحد من المعنيين ولو سلم فليس من المتنازع فيه وتفصيله ان ههنا احتمالات خمسة احدها ان يراد كل واحد منهما معا وهو محل النزاع بل يجوزه ام لا والمجوزون اختلفوا في ان اللفظ في هذا الاستعمال حقيقة او مجاز وثانيها ان يراد به كل واحد على وجه البدلية ولا نزاع فيه واللفظ في هذا الاستعمال حقيقة بالاتفاق وثالثها ان يراد به المسمى بذلك اللفظ او مفهوم احدهما والنزاع فيه ايضا ولا في كون اللفظ مجازا ورابعها ان يراد منه المجموع من حيث هو هو وقيل هذا هو المتنازع فيه لكن اللفظ ايضا مجاز بالاتفاق وخامسها ان يراد به احدهما من غير تعيين اختاره صاحب المفتاح وقال انه حقيقة في هذا الاستعمال عه قوله لا يصح بالاجماع فاستعماله في كل واحد منهما على انه معنى مجازي بالاستقلال باطل بالاتفاق عه قوله لا يراد الكل

وان كان الامر بحسب الوضع اللغوى على العكس فان قيل ان وهم ان النقل من فرائض المجاز فمع انتفائه لا يتصور كون الاطلاق على الاصل تجوزا وان كان بالنظر الى الوضع الثاني قيل لك بعد التسليم ليس المراد بالحقيقة والمجاز ههنا مطلقا بل مقيدا قوله خلافا للجمهور آه فان بعضها المنقولات وبعضها مرتجلة عندهم وهو الحق قوله لا حقيقة ومجاز آه قد في الحاشية ظاهره يقتضي ان يكون اللفظ قبل الاستعمال حقيقة ومجازا لكن المشهور ان اللفظ قبل الاستعمال لا يكون حقيقة ولا مجازا اقول فلا بد من قيد الاستعمال في تعريفهما وقيل هذا بخلاف المرتجل فانه يكفي فيه مجرد النقل والتعيين قوله ولا بد من علاقة آه والا فهو وضع جديد اعلم ان اعتبار معنى العلاقة في المنقول الترجيح هذا الاسم على غيره من الاسماء وفي المجاز لصحة الاطلاق فيطلق على كل ما يوجد فيه ذلك المعنى فلا يطلق الصلوة مثلا على كل ما فيه معنى الدعاء بخلاف الاسد وفسر الاتصال الثاني بالاول ثم قد ضبطها بعض المحققين في تسعة الكون عليه والاول اليه والاعداد والمقابلة والجزئية والحلول والسببية والشرطية والوصفية وهي في الاستعارة وضبطها ابن الحاجب في خمسة الكون والاول والاشتراك في الشكل

ع قوله ليس المراد آه حيث يقال انه حقيقة او مجاز باعتبار اللفظ الثاني فالمراد المقيد فيقال انه حقيقة لغوية او شرعية او عرفية وكذا المجاز ع قوله يقتضي آه ومعنى الاستعمال طلب الدلالة عليه وارادته منه لا مجرد الذكر ع قوله اعلم ان اعتبار معنى العلاقة آه وهي اتصال المعنى المستعمل فيه بالموضوع له ع قوله والحلول المراد به ههنا حصول الشيء في الشيء سواء كان بالتبعية او بانه رحبت كحصول الجسم في المكان والرحمة في الجنة ١٢ منه

اذا كان باعتبار معنى الاطلاق في المجاز نصف الاطلاق [illegible]

[illegible]

على الاول ليس بموضوع له [illegible] اذا واسطة [illegible] على الاشتراك [illegible] استعمال اللفظ [illegible] في المعنى المجازي [illegible] الحقيقة والمجاز [illegible]

[illegible]

في صفة ظاهرة والمجاورة مثل جرى الميزاب والمشهور انها منحصرة في خمسة وعشرين نوعاً واحد منها للاستعارة وهو علاقة التشبيه والبواقي للمجاز المرسل اعلم ان بناء المجاز على قصد اللازم من الملزوم وهو اصل واللازم فرعه فان كانت الاصلية والفرعية من الجانبين يجري المجاز من الطرفين والا فلا والمراد باللازم ما ينتقل الذهن اليه من الملزوم في الجملة على ما بينه علماء الاصول والبيان خلافاً للمنطقيين قوله فان كانت تشبيها آه التشبيه في اللغة الدلالة على مشاركة امر لامر في معنى وهي نحو قاتل زيد عمراً او جاءني زيد وعمرو وفي الاصطلاح

قوله في صفة ظاهرة اي لابد ان يكون الوصف مشهور الزيادة اختصاصاً بالمستعار منه كالشجاع للاسد قوله واحد منها للاستعارة اعلم ان بعض المتاخرين شرطوا في الاستعارة ان يكون المستعار منه اقوى من المستعار له في وجه التشبيه وقالوا لا يجوز بناء الاستعارة على التشابه فقط لفوات المبالغة المطلوبة فيها باطلاق اسم احد المتشابهين على الآخر اذا كان اضعف منه والآخر اقوى ومن ههنا ذهبوا الى ان الاستعارة لا تجري الا من طرف واحد والحق ان الحكم الكلي بطلان الاستعارة مبنية على التشابه والمبالغة قد تحصل بمجرد اطلاق اسم احد المتشابهين على الآخر او بالاعرفية او بجلاء وجهه او غير ذلك ولا تنحصر في القوة نعم كون المشبه به اقوى في وجه التشبيه مشروط في بعض اقسام التشبيه وتفصيل البحث في كتب الاصول والبيان قوله المراد باللازم آه ولا يشترط فيه اللزوم بمعنى امتناع الانفكاك في التصور قوله على ما بينه علماء الاصول والبيان اشارة الى خلاف المنطقيين فان المعتبر عندهم اللازم البين بالمعنى الاخص كما هو الحق او الاعم كما هو عند الامام واما علماء الاصول والبيان فقد قالوا ان المعتبر فيها مطلق اللزوم الذهني بمعنى كونه بحيث يلزم من حصول المسمى في الذهن حصوله فيه فوراً او لبعد التامل في القرائن والامارات ولو كان الاعتقاد المخاطب بعرف خاص او عام والا يخرج اكثر المعاني المجازية والكنايات من الاعلام ولما كان الاختلاف في المدلولات الالتزامية بالوضوح وعدمه من

قوله صفحة ١٨٩

ما اوراى الاعيان يكون بالاعراض

بيانا للاسد والاسد ... باعتبار الشجاعة

قوله صفحة ١٨٩ اى الثاني

فيطلق ... الغضب والثاني على الذات

[illegible]

١٩٠

[illegible]

هي تلك الدلالة بحيث لا تكون على وجه الاستعارة التحقيقية نحو رأيت اسدا في الحمام ولا المكنية كما في انشبت المنية اظفارها ولا التجريد كما في لقيت بزيد الاسد فيه خلاف للسكاكي حيث مثلوا لها بقولهم زيد اسد قوله فالاستعارة آه وهي اما مصرحة وهي اطلاق اسم المشبه به على المشبه فان كان المستعار منه اسم جنس اي غير مشتق فهي اصلية والا فتبعية ثم ان المستعار له ان تحقق حسا او عقلا فتحقيقية والا فتخييلية ثم ان لم يقترن بما يلايم المستعار له او منه فمطلقة والا فان قرن بما يلايم المستعار له فمجردة وبما يلايم المستعار منه فمرشحة واما مكنية

قوله فيه لانه داخل في التشبيه الاصطلاحي عنده فزيد كالاسد او كالاسد بحذف المشبه لقيام قرينة وبالجملة اذا ذكر فيه اداة التشبيه فتشبيه اصطلاحا بالاتفاق وان حذف من اداة التشبيه وجعل المشبه خبرا للمشبه في حكم الخبر سواء ذكر المشبه او لا يذكر يسمى تشبيها عند البعض واستعارة عند البعض الآخر قوله والا فتخييلية اعلم ان الاستعارة [illegible] والتخييلية عند صاحب التلخيص [illegible] امران متلازمان [illegible] التشبيه في النفس [illegible] سوى المشبه [illegible] المشبه به من غير ان يكون هناك امر متحقق حسا او عقلا [illegible] استعارة [illegible] اثبات تلك الامور للمشبه تسمى استعارة تخييلية [illegible] بالمشبه به [illegible] وجه التشبيه [illegible] فاثبات الاظفار للمنية استعارة تخييلية وتشبيه المنية بالاسد مثلا [illegible] المختفية [illegible] استعارة بالكناية فهذا ذكرناه في الشرح مختار [illegible] الاسلاف [illegible]

قوله واما مكنية فقد اضطربت اقوال القوم في المكنية فذهب السلف الى انها لفظ المشبه به المستعار للمشبه [illegible] المرموز اليه بذكر لوازمه واختاره الجوهري وذهب السكاكي الى انها لفظ المشبه المستعمل في المشبه به [illegible] [illegible] التبعية [illegible] بجعل قرينتها استعارة بالكناية [illegible]

الجدوع استعارة بالكناية من الظروف مالكنية ويجعل كلمة فى على ذلك قرينة وبالجملة ما جعل القوم قرينة الاستعارة التبعية

ان لم يصرح بشئ من الاركان غير المشبه ودل عليه بذكر ما يختص بالمشبه به زيد اسد قيل تشبيه بليغ بحذف ادواته وقيل استعارة والكناية لفظ قصد بمعناه معنى ثان ملزوم له نهاية عند بعض علماء البيان وقال الخطيب لفظ المراد به لازم ما وضع له اخلاكان او خارجا مع قرينة على عدم ارادة الموضوع له فالمجاز والكناية فمناط المجاز والكناية على الانتقال من الملزوم الى اللازم او اللازم بما هو لازم ما يدل على الملزوم الا ان ارادة الموضوع له جائزة فى الكناية دون المجاز قوله لا يشترط سماع الجزئيات آه يعنى ان الاعتبار فى التجوز لوجود الاتصال المعلوم نوعه فى استعمال العرب وهذا معنى قولهم فى المجاز وضع نوعى وهو مناط صحة الاستعمال لا يعتبر الشخص حتى يجب النقل بعينه عن اهل اللغة فى آحاد المجاز كما قيل مستندا بان النخلة لا تطلق على غير الانسان الطويل لم لم يعلم ان عدم الاطلاق لفوت المشابهة فيما له مزيد اختصاص بالمشبه به كالشجاعة بالاسد ولعل الجامع ليس مجرد الطول بل مع فروع وتمائل فيها والدليل على المختار ان الاستعارات البديعة التى لم تسمع باعيانها من اهل اللغة من فنون البلاغة باجماع المحققين

عه قوله مستندا بان النخلة آه حاصله انه لو جاز المجاز لمجرد وجود العلاقة لجاز استعارة اسم النخلة على غير الانسان لمشابهته فى الطول وكذا اطلاق الاب على الابن وبالعكس للسببية والمسببية واللازم باطل بالاتفاق وقد يجاب عنه بمنع الملازمة لان وجود العلاقة مصحح للاطلاق والتخلف يجوز ان يكون لمانع مخصوص وعدم المانع لا يكون جزء المقتضى عه قوله لعل الجامع دفع لتوهم ان الطول له زيادة اختصاص بالنخلة والا لما جاز استعارتها لانسان طويل لكن يبقى آه كلام آخر وهو انه يلزم ان يجوز استعمال النخلة فى شجر آخر مثلها مع انه لا يوجد فى كلامهم تامل ١٢

١٩٣

قال اصل الاتصال هاهنا الملازم ... الى الملزوم ... المشابهة ...

صفحة ١٩١ قوله الاستعارة ... اي اللفظ المستعار منه ... بالمشبه اي ... انما يصدق على الذي ... صفحة ١٩١ قوله اي لمجاز ... صفحة ١٩١ قوله الاستعارة اصلية ... الاسد ... فالاستعارة تبعية كالفعل ... وانما كانت تبعية الاعتبار الاستعارة ...

والتحقيق يجوز ان يكون المانع مخصوص عدم المانع الذي يكون جزء للمقتضي انتهى قوله فيهما وكذا آه اي يجاز اطلاق الاب على الابن ...

قوله وعلاقة المجاز آه اقول يعرف المجاز بتصريح اهل اللغة باسمه او رسمه وبصحة النفي في نفس الامر وبتبادر الغير عند التجرد عن القرينة على عكس الحقيقة واطلاقه على بعض معناه كالدابة على الحمار قوله النقل والمجاز آه قال في الحاشية لانهما اغلب من الاشتراك بالاستقراء والمظنون الحاق المشكوك بالاعم الاغلب وايضا ان المجاز قد يكون اغلب فان قولك اشتعل الراس شيبا ابلغ من الشيب في ان الاشتراك مخل بالتفاهم عند خفاء القرينة على خلاف النقل والمجاز ثم اعلم ان الحقيقة اذا كانت متعارفة فهي اولى بالاتفاق وان كانت متروكة فالمجاز اولى بالاتفاق وان كانت مستعملة مع تعارف المجاز فعند قيل المجاز اولى وقال الامام الحقيقة اولى لان الاصل لا يترك الا بالضرورة قوله المجاز اولى لانه ابلغ واوسع

عه قوله وبصحة النفي قال الامام لا يشترط في المجاز امكان المعنى الحقيقي بخلاف صاحبيه فانهما شرطا ان الامكان بناء على ان مبنى المجاز الانتقال من الملزوم الى اللازم فلا بد من امكان الملزوم لتحقق الانتقال واجيب عنه بان الانتقال منه يتوقف على فهمه لا على ارادته والفهم موقوف على صحة اللفظ وكونه بحيث يدل على المعنى لا على امكان المعنى وصحته في نفسه اذ المجاز الكذب لا يمكن صحة معناه الحقيقي في كلام البلغاء اكثر من ان يحصى بل في كلام الله ايضا والتفصيل ان هنا وقع الخلاف بين الامام وصاحبيه في جهة خلفية المجاز عن الحقيقة مع اتفاقهم على ان الحقيقة اصل المجاز فرعه ولا يصار الى الفرع الا عند تعذر الاصل فقال الامام انه خلف في التكلم حتى يكفي صحة اللفظ من حيث العربية سواء امكن وصح معناه الحقيقي اولا وقالا انه خلف في الحكم حتى يشترط فيه امكانه فلو قال احد لعبد صغير السن من التكلم المعروف نسبه هذا ابني كان مجازا بالاتفاق ولكبير السن منه مجاز عنده ويثبت به العتق لصحة اللفظ وعندهما كلام لغو لاستحالة المعنى الحقيقي اعني كون الاكبر منه مخلوقا من نطفته فهذا الكلام لاثبات البنوة اصل ولاثبات الحرية خلف عندهم والخلاف ليس الا في جهة الخلفية والتفصيل في كتب الاصول ١٢ منه

١٩٥

متعلقة بصحـ ١٩٤

اعلم ان الداعى الى المجاز قد يكون اختصاص لفظ بالعذوبة او صلاحيته للشعر او اصناف البديع كالتجنيس والسجع والمقابلة وغيرها وقد يكون اختصاص معناه بالتعظيم والتحقير او الترغيب او الترهيب او التهديد او زيادة البيان او تلطف الكلام او مطابقته لتمام المراد وهو اداء الكلام مطابق لمقتضى الحال بتراكيب مختلفة فى وضوح الدلالة وخفائها وهذه المعانى كما قد لا تحصل من الحقائق لا تحصل من المنقولات **قوله** اما الفعل آه لان المجاز فى المشتقات بتبعية وقوعه فى المبادى كما يقع الدال ناطق فاستعير النطق او الا للدلالة ثم الناطق للدال وكذلك فى الادوات بعد الوقوع فى المتعلق كاللام مثلا فيستعار او لا التعليل الذى هو متعلق معناه للتعقيب ثم بواسطتها استعير اللام له والمراد بمتعلق معناه ما يعبر به عند تفسير معانى الحروف كما يقال من للابتداء والى للانتهاء وفى للظرفية فهذه ليست معانيها والا لكانت اسماء بل انما هى متعلقات معانيها من حيث انها راجعة اليها بنوع استلزام قال الامام المجاز بالذات لا يوجد فى الاعلام ورده عليه المص فى ما نقل عنه بانه ماذا يقول فى مثل قولهم لكل فرعون موسى بل

قوله المجاز بالذات اى بلا اعتبار امر آخر كالوصف **قوله** لا يوجد فى الاعلام قال المحققون ان الاستعارة لا تجرى فى الاعلام اذ مبنى الاستعارة ادخال المشبه فى جنس المشبه به بجعل افراده على قسمين متعارف وغير متعارف والعلمية تنافى الجنسية واعتبار الافراد الا اذا تدل على معنى الوصفية بحيث كانت مشهورة فيها كالحاتم فى الجود فيجعل على قسمين متعارف وهو ما له كمال الجود فى الشخص المعهود وغير متعارف وهو ما له كمال فى غير ذلك الشخص كزيد مثلا فيستعار له لفظ حاتم وموسى وفرعون من هذا القبيل وبالجملة بناء الاستعارة على وجود وصف مشهور فى المشبه به علما كان او غيره فان وجد فى المشبه يجوز الاستعارة والا فلا **قوله** ورد عليه المص والجواب ان هذا مجاز

قوله

صفحه ١٩٦

١٩٧

له قوله وبالتفق منذا ـ من الترادف فهو من باب اختلاف الذات والصفة بان يكون احد اللفظين موضوعا لنفس الذات والآخر للصفة تلك الذات والاشتان

قوله مع اتحاد المعنى آه المراد به ما وضع له فيخرج اللفظان المشتركان في غيره قال في الحاشية وهو بخلاف التابع فان التابع لا يستقل بالافادة بدون المتبوع بل هو مهمل وايضا فيشترط في التابع ان يكون على زنة المتبوع كشيطان ليطان هذا كلامه ونحو عطشان و نطشان فان نطشان لا يفرد بالذكر ولو افرد لم يدل على شيء اصلا قال ابن دريد سألت ابا حاتم عن معنى قولهم نطشان فقال ما ادري ما هو بخلاف عطشان مع التاكيد المعنوي الحد والمحدود ايضا بخلاف فان الحد يدل على المفردات باوضاع متعددة بخلاف المحدود وامر التاكيد ظاهر قوله لتكثر الوسائل آه اختلفوا في وقوع المترادف فقيل لا يقع لخلو الوضع عن الفائدة لان الواحد كاف للافهام وما يظن منه فهو من باب اختلاف الذات والصفة او صفتها او الصفة والصفة او صفتها والاصح وقوعه كالجلوس والقعود والاسد والغضنفر كما يدل عليه الفحص باللغة والفائدة التوسيع في التعبير والتكثير الذي الكوالى المقصد تيسير للنظم والنثر وغيره من انواع البديع كالتجنيس مثلا قوله لا يجب فيه آه قال في الحاشية بل يجب صحة اقامة كل من المترادفين مقام الآخر في حال التعدد من غير عامل ملغوظ او مقدر بصحيح اتفاقا واما حال التركيب فقيل يجب وهو الاصح عند ابن الحاجب وقيل لا يجب وصححه الامام في المحصول وقيل يجب ان كانا من لغة واحدة والا فلا

عه قوله بخلاف المحدود فان فيه معنا واحدا ومن ثم يظهر عدم الترادف بينهما عسه قوله كالتجنيس هو تشابه في اللفظ مع الاختلاف في المعنى فيجوز ان يحصل التجنيس باحدهما دون الآخر بسه قوله فقيل يجب اـ ـے از ايستادنيه داغ ۱۲ منه

اقول لا خفاء في ان المدعى لو ثبت ثبت الصحة في الجملة فلا يتصور فيه خلاف [illegible]
وبهذا يحصل محل الخلاف وجوب الصحة ولزومها فمن قال بجوبها لا يدل بانها
لو امتنعت لكان منافيا للغة [illegible] الموضوعة للمعنى ولها [illegible] احد [illegible]
او مستقلا [illegible] التركيب [illegible] [illegible] وذلك معتذر
بين اللغة واختار [illegible] [illegible] من لغة واحدة قال الحسنا في البديع و
تستعمل من احدهما فقط فيصح مثل ذلك في التركيب دون الآخر صحة الضمير من العوارض
انما خصة الالفاظ دون المعاني [illegible] خارجة ويؤيده قوله صلى الله عليه لا يقولون
في موضوعات عليه اذ استعمال الدعاء مع على يفيد التضرر بخلاف الصلوة قوله الا
بين المفرد آه الجمهور على نفيه بناء على اعتبار اتحاد نوع الوضع في الترادف في المفرد وضع
شخصي في المركب نوعي وللتفاوت بينهما بالاجمال والتفصيل وهذا وجه [illegible]

قوله [illegible] بالصحة آه اي كليا [illegible] جميع موارد علما ان النزاع ليس في وجوب [illegible]
[illegible] من المحققين ان الصحة [illegible] فالمراد [illegible] الكلي [illegible] الا ان [illegible]
[illegible] [illegible] الصحة [illegible] وجوب [illegible] قوة امتناعها يجعل [illegible]
وجوب [illegible] ان [illegible] الصحة [illegible] لكان [illegible] للمكن بالذات
[illegible] عقليا [illegible] الامكان الذاتي لا يستلزم اللازم للمحل ممكن [illegible]
الذاتي في عدم [illegible] قوله [illegible] اصناف البديع آه وبه يظهر جواب استدلال [illegible]
بالوجوب فان المانع لا ينحصر فيما ذكر لستدل اذ اصناف البديع كالتجنيس والوزن غيرهما مما يقتضي
[illegible] من [illegible] كما لا يخفى قوله اذ استعمال الدعاء آه لان كلمة على اذا قرنت

99

قوله صفحه ۱۹۸

فی عرف ... بخلاف ... القیاسیه ... بالنظر الی اسم الترکیب بل باعتبار خصوصیته استعمال ذلک الترکیب فی العرف مولانا محمد یوسف رح

قد يكون نوعيا كما في المشتقات قوله ان تصدق الحكاية آه الواقع هو المحكي عنه فالمشهور انه عبارة عن النسبة بحسب وجودها في نفسها ولهذا قيل المحكي المتغاير بين الحكاية والمحكي عنه بالذات فان النسبة الملحوظة الموجودة في خصوص لحاظ العقل ان كانت موجودة في نفسها مع عزل النظر عن تلك الخصوصية كانت صادقة والا فكاذبة وهذا معنى قولهم المعتبر في صدق العقود مطابقة نسبتها الذهنية للنسبة الخارجية والمراد بالخارج عن خصوص اللحاظ وتعمل الذهن لا ما يتوهم ان الخارج ظرف نفس النسبة لوجودها فان الوجود نفس صيرورة الذات في ظرف فكيف ينسلخ عنها فيه وما اتفق عليه ارباب التحقيق ان المحكي عنه ومصداق الحمل في العقود الحملية كون الموضوع في نفسه بحيث يصح عنه الحكاية بانه هو المحمول او ليس هو وهذه الحيثية تختلف باختلاف نحو الحمل وسيجيء تفصيله ان شاء الله تعالى فمعنى قولنا زيد قائم نفس الامر انه في نفسه على حيثية هي مبدأ لانتزاع القيام عنه وان لم يكن ثمة فارض ولا معتبر وفي العقود الشرطية هو كون النسبتين في انفسهما على حيثية بها صحة الحكم بالاتصال او الانفصال وهذه الحيثية ايضا مختلفة باختلاف نحو الاتصال والانفصال من اللزوم والعناد والاتفاق فعلى هذا

عـه قوله مع عزل النظر آه لا يخفى ان النسبة بما هي نسبة لا وجود لها الا في خصوص اللحاظ واما مع عزل النظر عن خصوص هذا اللحاظ فلا وجود لها بنفسها بل لمنشأ انتزاعها وهو كون الموضوع في نفسه على حيثية هي مبدأ لانتزاعها وهو المحكي عنه عند التحقيق فتفطن اللهم الا ان يقال في ذلك الوجود الذهني من حيث انه ماخوذ من امر واقعي له مبدأ انتزاع الوجود في نفس الامر ومع قطع النظر عن خصوصية تعمل الذهن فتامل ١٢ منه

يجب التغاير الذاتي بين الحكاية والمحكي عنها فان الحكاية نفس مفهوم القضية لا حقيقتها والنسبة معتبرة في المفهوم والمحكي عنه هو مصداقها وهي خارجة عنه قوله من شيء يصف فان مناط الاتصاف بما هي الحكاية اذا النقاش اذا نقش شيئا في اللوح من غير ان يقصد النقل عن شيء لا يجري عليه الاعتراض بعدم المطابقة على خلاف ما اذا قصد به الحكاية فالصدق مطابقة الحكاية لما يحكي عنه والكذب عدمها عما من شانه هي فلا سبيل للعلوم التصورية اليهما وما يجري فيها ويختص بها هي المطابقة لما قصد تصوره واما بمعنى مطابقة الصورة لما هي له فهي تعم الكل ولا سبيل لمقابلها الى شيء من العلوم ومن ههنا يستقيم قولهم كل موجود ذهني موجود في نفس الامر وانها عبارة عما الفهم من القول بان الامر كذا في نفسه كما هو الحق وهذا المعنى ليس مغايرا لما تلونا عليك في المعلومات التصديقية سابقا بل عينه وقد يفسر انها عبارة عن المبادي العالية ويرد عليه ان قولنا الباري موجود في نفس الامر صادق مع انه ليس موجودا فيها بنفسه وبقية الى امتناع وجوده تعالى بنفسه فيها

عه قوله نفس مفهوم القضية لا حقيقتها لان حقيقة القضية ما يصح ان يتعلق به التصديق وهو المحكوم عليه وبه يشترط كون النسبة الرابطة متوسطة بينهما عارضة لهما فهي خارجة عما يتعلق به التصديق فتامل عه قوله ليس مغايرا تحقيقه ان الصورة الذهنية بما هي صورة ذهنية تصورية كانت او تصديقية كونها في نفسها عبارة عن مطابقتها للعلوم اذ كونها في نفسها هو وجودها في نفسها مع عزل النظر عن خصوص قيامها بالذهن وما خالطه اياها فالصورة العلمية التصديقية من حيث وجودها في الذهن وقيامها به من قبيل التصورات واما من حيث انها صورة تصديقية حاكية عن الواقع اي المعلوم التصديقي فمعنى كونها في نفسها عبارة عن كون موضوعها في نفسه بحيث يصح اخذ المحمول عنه فمعنى قولهم الامر كذا في نفسه يجري في القضايا بما هي حكاية

... مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى

صفحة ٢٠٩

قوله ... ثم اعلم ان ... المطابقة ... المنتزع ... الخارج ... الموجود ... النسبة ...

قوله ... اقول ... الاتصاف ... الموجود ... الخارجي ...

٢٠٣

ص بالذهن ملاحظة ... في المشبه ... قوله ... ومن ... النسبة ... تفسير ...

التي هي تحكي عنها فتفكر ١٢ منه

لا يوجب ان لا يكون هذا العقد موجودا فيها كيف وهو من عقائدنا الحاصلة فينا فما ظنك بالاذهان العالية فتدبر وقد يقال انها عبارة عما يقتضيه الضرورة او البرهان ولا يخفى عليك ان كثيرا من النظريات يحكم بصدقها في نفس الامر ولم يوجد البرهان ولا يقتضيها الضرورة كالحدسيات فتدبر قوله فنقول القائل آه هذا الاعضال سموه المحققون بالجذر الاصم وتحريره ان الممتنع اتصاف نسبة واحدة بالصدق والكذب معا مع انه يلزم في قول القائل كلامي هذا كاذب مشيرا الى نفس هذا العقد فان صدقه يستلزم كذبه وبالعكس واجاب عنه جلال المحققين بانه ليس بخبر وان كان شبيها به لانتفاء الحكاية المستوجبة للمغايرة الذاتية بينها وبين المحكي عنه لما عرفت انه ليس من المحقق عندك وجوب تقديم المصداق على ما هو مصداق او ان المحكوم عليه يجب تحصله وتقرره قبل الحكم وهذا العقد يحصل ويتقرر بعده فلا يكون معنى محصلا حتى يكون خبرا او انشاء والمنحصر فيهما هو الكلام المحصل قوله والحق انه آه قد تقرر في تقريره انا صدق هذا العقد والموضوع بالحقيقة مجموع هذا العقد الملحوظ اجمالا فيلزم اتصافه بالكذب

قوله فتدبر فيه اشارة الى انه يمكن ان يقال ان الكلام في انه تعالى موجود بنفسه في نفس الامر ولو كانت هي عبارة عن المبادي العالية لم يصدق ذلك الحكم اذ هو سبحانه ليس بموجود بنفسه فيها وجود العنوان والمفهوم المحكوم عليه في العقد لا يكفي ولا يجدي الا ان يراد بالمبادي ما يشمل الواجب تعالى قوله كالحدسيات بناء على انها نظريات كما هو المقرر عند المحققين قوله فتدبر فيه اشارة الى انه يمكن ان يراد بالضرورة ما يعم الحدس ايضا فلا يرد النقض قوله فيلزم اتصافه بالكذب اي مثل اتصاف الكل بالجزء لان الكذب من اجزاء هذا العقد فيكون نظير قولنا الحيوان الناطق ناطق وحاصل الرد ان الحمل في الاتصاف من شيوع الاجزاء

الى المبادى

او بعضها كما في ...

بعض الاذكيا مذهب المحققين

لكن ان الحدسيات نظريات لان احد

الانتقالين ... وان كان بعضها ... على سبيل

الدفعة لكونه على سبيل التدريج ... البعض الآخر والنظر في ...

على ... قوله فقد ...

الحاجة الى ان ... ان يراد بالفرق ... فانه يرد

انتهى اعلم ان ... الحركة الاولى اي

الانتقال من المطلوب الى المبادى ... الاول

ان ... هناك الانتقال عن المطالب الى المبادى اصلا

فيحصل بلا واسطة المبادى ...

الثانية ... هناك الانتقال ...

الى المبادى

[illegible]

حين الاجمال مفروض الصدق وهو المفصل اقول انما الاتصاف بالصدق والكذب للنسبة التفصيلية الحاكية دون الاجمالية المحكي عنها فلا يتصور اتصافها بالكذب على ان الكذب الذي هو من اوصاف المحكي عنه ويقابل الصدق بمعنى الحق عبارة عن عدم كون الواقع مطابقا لما هو واقع ا ه ويستوجب عدم مطابقة ذلك الامر للواقع لوجود التعاكس فكيف يعرض صدق العقد مع كذب الواقع فالصواب ان نختار كذب العقد لانتفاء المحمول عن الموضوع وهو الجمل بناء على انهما من شيون النسبة التفصيلية قال في الحاشية هذا كما انه جواب عن الشبهة كذلك جواب عن جواب المحقق الدواني اليضا يعني باثبات المغايرة بين الحكاية والمحكي عنها بالاجمال والتفصيل كما في قولنا كل حمد سعد فانه من جملة جزئيات موضوعه فالحكاية في هذا العقد محكي عنها والفرق بالاجمال والتفصيل وانت خبير بانه لا يتوجه عليه فان المحقق انما اجاب عنه على تقدير جعل الموضوع المشار اليه بهذا النفس هذا العقد التفصيلي وعليه بناء الاعضال فانما الجواب جواب المحقق فتدبر قوله فانحل الاشكال آه من جملة تقريراته ان قول القائل كل كلامي في هذه الساعة كاذب

قوله فانما الجواب آه ويمكن ان يقال ان النسبة التفصيلية لا يمكن التعبير عنها بلفظ مفرد ولا يمكن الحكم عليها بالحكم الحملي كما في اطراف الشرطية فالاشارة بلفظ هذا والحكم عليها بما هو هو لا يمكن الا بملاحظة الاجمالية فانه جواب المصنف وقوله فتدبر اشارة الى هذا الكلام لان يجاب بان التعبير عنها بلفظ مفرد والحكم عليها بالحكم الحملي انما يمتنع اذا جعلت محكوما عليها بحكم آخر غير الحكم الذي في العقد واما اذا اشير بلفظ المفرد الى نفس ذلك العقد وحكم عليه بالحكم الذي يعتبر فيه فلا يمتنع فعلى هذا انما الجواب جواب المحقق فتامل ١٢ منه

٢٠٦

[illegible]

... بالاجمال والتفصيل ... [illegible]

صفحه ۲۰۳ قوله ... [illegible] ... بالاجمال ... [illegible] ... الاجمال والتفصيل ... [illegible]

صفحه ... قوله ... الاجمال الذي ... الكذب ... [illegible] ... صدق القضية ... كذب الواقع ... [illegible] ... الحكاية ... الكذب الذي ... [illegible] ... صفحه ۲۰۳ قوله ... [illegible]

[illegible] ... الصدق والكذب ... [illegible] ... القضية ... [illegible]

[illegible] ... صفحه ... قوله ... [illegible]

۲۰۷

متعلقة بصفحة ۲۰۳

والتفصيل ... بالاجمال ... [illegible] ... بين الحكاية والمحكي ... [illegible] ... الاجمال ... [illegible]

[illegible]

ولم يتكلم فيها الا ابتداء الكلام فهو من افراد موضوعه بل ليس له فرد موهوم او موجود الا انها صدقه يستوجب كذبه وبالعكس ثم اجاب عنه المعلم الاول للحكمة اليمانية ان نفس هذا العقد انما تكون فرد الموضوعه من حيث ان طبيعة الكلام في هذه الساعة مع قيد ما مع عزل النظر عن خصوصيته اي من حيث انه حمل فيه خصوص هذا المحمول فان ذلك مناط خصوص الفردية لا معيار سنخها واما بحسب سراية الحكم على العنوان الى ما هو فرد منه انما هو سنخ الفردية لا خصوصها اذ اعتبار الخصوصية غير اعتبار الفردية وانما استلزام الصدق للكذب وبالعكس في النظر الى خصوص المحمول فتفكر ولا يخفى عليك ان هذا الجواب لا يجري في الشخصية مثل كلامي هذا كاذب علا ان الحكم الثابت للفرد بحسب سنخ الفردية يستلزم ثبوته له من حيث الخصوصية والا لم يتعد الحكم من الاوسط الى الاصغر بخصوصيته فلم يفد القانون معرفة احكام جزئيات موضوعه بخصوصها فيلزم كذب هذا القول وصدقه معا من حيث الخصوصية وهو مح ومناط الاعضال انما هو اجتماع الصدق والكذب في امر واحد بالنظر الى خصوصه فتدبر قوله من حيث تصوره اي يكون مناط تجويز الكثرة وامتناعه مجرد التصور والادراك بناء على ان الاختلاف

عه قوله فتدبر فيه اشارة الى ان الحكم على الافراد بحسب سنخها وان استلزم الحكم عليها بخصوصها وعليه بناء الانتاج وافادة القانون لكن مناط الحكم جهة ثبوت اعتبار سنخ الفردية فالعالم بخصوصه حادث وزيد في قام زيد مرفوع لكن مناط حيثية التغير والفاعلية ولا اشكال الا اجتماع الصدق والكذب في هذا القول بخصوصه فتدبر وبالتفكر تفكر

٢٠٩

بالكلية والجزئية لاختلاف نحو الادراک دون المدرک فالشئ المدرک بالحواس جزئی وبدونها کلی ویظهر منه کلیة اللاشئ ونحوه فان ادراکه لایمنع فرض الکثرة بخلاف انفسها وهذا هو المرام لمن قال انهما صفتان للعلم لابمعنی انهما من العوارض اللاحقة للصور العلمیة اذ الموصوف بالحقیقة هو المعلوم باعتبار نحو العلم فهو نمائة الاتصاف وما اعضل علی البعض من انه یلزم حینئذ ان لایدرک المجردات المخصوصة علی الوجه الجزئی لتبریه عن الحواس وهو خرق الاجماع مزیف بان ذکر الحواس تمثیلی لا للحصر علا ان المنظور الیه هو العلم الحصولی دون الحضوری وامکان ادراکه لمجرد آخر بالوجه الجزئی غیر مسلم تحقیقه ان علم الجزئی قد یکون بارتسام صورة مخلوطة بالعوارض المادیة کالوضع والشکل واللون وغیرها وهذا النحو من الادراک انما یکون بذریعة الحواس وهی مفقودة فی المجردات وقد یکون بعنوان کلی لاینطبق فی نفس الامر الاعلی ذات مخصوصة کما اذا ادرکنا زیدا مثلا بانه انسان مخصوص عالم

قوله ذکر الحواس آه لان التعیین الذی هو مناط الجزئیة کما یترتب علی الاحساس یترتب علی العلم الحضوری ایضا فان الشئ باعتبار حضوره العلمی یکون بحیث یمتنع فرض تکثره عند العقل فان تلک معلوم الحضوری هو الهویة المعینة وتعینها الذی هو المترتب علی وجودها العینی فی نفسها وهو مبدأ الامتیاز عما عداه فی نفس الامر وهذا التعیین لیس بمترتب علی الادراک فانما لا باس بان یکون لتلک الهویة تعین آخر یمتنع للعقل فرض تکثرها یترتب علی الحضور العلمی ویکون منشأ امتیازه عند العقل کما ان التعیین الاول المترتب علی وجودها فی نفسها مبدأ الامتیاز فی نفس الامر فتامل **قوله** هو العلم الحصولی آه واما علمه تعالی بالماهیات المرسلة وجزئیاتها التفصیلی الحضوری لدیه تعالی نفسها لا بصورها فلا یتصف بالکلیة والجزئیة وکذا معلوماته تعالی باعتبار حضورها عنده بنفسها لایتصف

صفحة ٣٠٨ قوله فنبه بقوله اشارة الى ان [illegible] الحكم على الافراد [illegible] عليها بخصوصها [illegible] يستلزم [illegible] [illegible] وعلى هذا [illegible] [illegible] بقاعدة [illegible] [illegible] الثبوت اعتبار نسخ [illegible] لعدم خصوصه [illegible] فقال [illegible] بخصوصه [illegible] [illegible] فلا اشكال لاجتماع الصدق والكذب [illegible] فيه القول بخصوصه [illegible] [illegible]

صفحة ٣٠٨ قوله [illegible] الاختلاف والتفاوت [illegible]

عن العنوان الى الافراد انما هو باعتبار
قد ذكر فيما سبق انه لا باعتبار [illegible]
الفرد بخصوصه صفحة ٣٠٨ قوله بالنظر
الى خصوص المحمول اى استلزام الصدق الكذب
استلزام الكذب الصدق بحيث يجمع الصدق والكذب في
محل واحد [illegible] اذا كان [illegible] على الصدق [illegible] خصوص المحمول اى الكلام
الذى يحمل فيه [illegible] فلا اجتماع في محل واحد [illegible]
قوله [illegible] الجواب [illegible] [illegible]
صفحة ٣٠٩ قوله [illegible]

[illegible]

۲۱۰

[illegible]

٢١١

[illegible]

اتفقوا على ان محل الكليات النفس الناطقة واختلفوا فى ان محل الجزئيات ماذا فذهب الاكثرون الى ان محل الجزئيات المشاعر الظاهرة والباطنة وذهب بعضهم الى ان المدرك للجزئيات ايضا هو النفس الناطقة ولكن ادراكها للكليات بذاتها وللجزئيات بواسطة الآلات الجسمانية [illegible] ادراك الجزئيات بالحواس [illegible] لان ذات [illegible]

[illegible]

قوله [illegible] وجودها [illegible] على [illegible] العقل الفعال [illegible]

[illegible]

[illegible]

طويل لبعض ابن فلان وغير ذلك من القيود فهذا المفهوم ان كان مما لا يطبق في الوجود بحسب لواحق الاعلى نسيد لكنه كلي نظرا الى نفسه مع عزل النظر عن العوارض ولو كان المجرد للجزئيات مادية كانت او مجردة يجوز ان يكون من هذا القبيل فالحصر في الحواس تحقيقي لا تمثيلي فقد بان ان التعين الذي هو مناط الجزئية غير ما هو مبدأ الامتياز عما عداه وهو كونه بحيث يمتنع فيه فرض الكثرة وهو من نحو الادراك يلحق الصور الذهنية دون الاعيان فان الحمل والانطباق وما يقابلهما من شان الصور فقط لا الاعيان الخارجية والثاني يحصل بالوجود الحقيقي للاعيان ولما في الاذهان من الصور العلمية فتفكر لفكر اصاد قا قوله كالكليات الفرضية آه للكلي ثلثة معان فيقال لما يصدق على كثير بالفعل ولما جاز ان يصدق عليه ولما لم يمتنع نفس تصوره من فرض الشركة وكلية الكليات الفرضية بهذا المعنى قوله فمحسوس الطفل آه جواب سوال مقدر وهو ان الصورة الخيالية من البيضة المعينة والشبح الحاصل لضعيف البصر قابلة للاشتراك عند الذهن وكذا محسوس الطفل في مبدأ الولادة اذ هو لنقصان حواسه لا يقدر على اخذ الصورة عن المادة بخصوصها فيرتسم في خياله صورة لا يميز بها اباه وامه عن الغير فينطبق تلك الصورة على الكثير مع انهم عدوها من الجزئيات واجاب عنه المص بان المراد صدقه على الكثير على وجه الاجتماع دون البدلية والتردد وهو المحقق ههنا وما قيل ان الطفل

عه قوله تحقيقي لا تمثيلي بناء على ان الكلام في الارتسامي دون الحضوري ١٢

[illegible]

قوله صفحه ٢١٢ قد بان ان التعدد [illegible] الاول [illegible] بحسب [illegible]

[illegible] الادراك الاحساسى [illegible] لان الاعيان [illegible]

[illegible] يحصل من [illegible] الادراك [illegible] باشتراك [illegible]

[illegible] على كثيرين [illegible] بحسب [illegible] الوجود [illegible]

[illegible] الاشتراك [illegible] بحسب [illegible]

[illegible] ان بعض الكليات [illegible] الاوجود [illegible]

[illegible] الى النفس [illegible] عن [illegible]

[illegible] قوله صفحه ٢١٢ [illegible] الصورة [illegible]

[illegible] الصورة العقلية [illegible] على كثيرين [illegible]

[illegible] الاشتراك

[illegible]

[illegible] الوجود فى الخارج [illegible] الصورة [illegible]

[illegible] الوجود العرضى [illegible] فى الذهن [illegible] الكليات العرضية [illegible]

صفحه ٢١٢ قوله [illegible] الصدق على [illegible]

[illegible] الطفل [illegible] الشبح [illegible] الصورة [illegible]

٢١٣

[illegible]

لا یدرک الکثرة بل تلک الصورة من حیث هی عنده غیر قابلة لها فهو مزلیف

بانه لامدخل لادراک الکثرة ولا لتحققها فی الاتصاف بالکلیة ولیست الکلیة

بالقیاس الی شخص دون شخص بل مناطها ان یکون المفهوم فی نفسه صالحا

لان یصدق علی الکثیر ثم انطباق الصور الخیالیة علی الاعیان الخارجیة انما هو

اذا کانت متشابهة عند الحس واما علی الافراد الفرضیة فیجری فی الصور الخیالیة

کلها وکذا الوهمیة لتجردها عن المادة تجردا ما وتحقیقه ان المدرک بالحس الظاهر المقارنة

بالمادة وعوارضها فی العین یلحقه هویة مانعة عن الشرکة مطلقا واما المدرک فی الحس

الباطن لتجرده عن المادة نفسها تجریدا ناقصا یلحقه هویة بها یمتنع اشتراکه علی وجه

الاجتماع دون البدلیة فان مراتب المدرکات بالحواس الباطنة مترتبة

فی التجرید ففی الاحساس تجرید عن عین المادة الخارجیة علی اشتراط بحضورها بعینها

من حیث علاقة وضعیة بینها وبین حامل القوة الحاسة واکتناف بعوارضها

المختصة بها وفی التخییل تجرید آخر عن تلک العلاقة الوضعیة بالنسبة

الی المادة الخارجیة اذ الصورة المکتنفة بتلک اللواحق بعینها متمثلة فی الخیال

مع غیبوبة المادة عن الحس وفی التوهم تجرید آخر اذ مدرکات الوهم معان غیر محسوسة مختصة

بالشیء الجزئی الموجود فی المادة ولکن علی اشتراط مقارنتها للصورة المحسوسة اذ الوهم

لا یکون مدرکا بانفراده بل انما یدرک بمشارکة من الخیال وفی التعقل تجرید تام بنزع

الغواشی واخذ جوهر الماهیة من حیث هی فلا یمنع عن تجویز الاشتراک علی جهة الاجتماع

او الحس المشترک لکونهما متلازمین مولانا حافظ دراز رح

على الأعيان الخارجية ما أراد

حقيقة كانت ومقيدة ممكنة أو ممتنعة على وجه الامتناع تتكثر انتهى قوله

فيهما وكليته اه ولا يبتنى على ان الحاصل في الخيال

الصورة الخارجية فالصورة الخارجية تكون مكتنفة بالعوارض الخيالية

فاذا قطع النظر عن العوارض الخيالية بقي الصورة الخارجية فالصورة

الخارجية عين ما يحصل في الخيال … الاشتراك بين الصور الحاصلة في الخيال

فتصدق عليها … عن الاشتراك …

مناط الكلية … لا تمنع الصدق فيما بينها …

ليست متباينة … للذوات …

صفحه ٢١٣ قوله …

… صفحه ٢١٣ …

٢١٥

في الجواب ان مناط الكلية جواز الانطباق على الاعيان الخارجية محققة كانت او مقدرة ممكنة او ممتنعة على وجه ...

فهو كلي وبهذا ظهر ان الفرد المنتشر على نحو من نحو ما يكون الفردية لا على التعين معتبرة في مفهومه وهو في نفسه يصلح للشركة على وجه التبادل كحيوان ما وانسان ما ومحسوس الطفل من هذا القبيل لانه يصلح في وجوده اي شخص كان ونحو ما يكون في حد نفسه متعينا وعدم التعين عند الذهن هو الصدق في نفسه على كثيرين باي وجه كان لكنه يصلح عند الذهن صلوح الشك والتجويز كالصور الخيالية من البيضة المعينة والشبح الحاصل لضعيف البصر فتفكر قوله وههنا شك آه وانت خبير بان الشك بالهوية الخارجية غير متوجه نظرا الى ان المقسم هو المفهوم قال الشيخ الكلية ليست هي المطابقة مطلقا بل مطابقة المفهوم للكثيرين قوله كلما متصادقة الخ اقول اليست الامور الذهنية والعينية متخالفة بحسب الهوية الشخصية كيف اختلاف نحو القيام والوجود يوجب اختلاف التشخص فلا اتحاد ولا حمل وبالجملة لم يحصل نفس الشيء ليس الا حصول ماهيتها المجردة في التعقل والمكتنفة بالعوارض المادية مع التجرد عن نفسها

عه قوله يوجب اختلاف التشخص توضيحه ان كل ما هو حاصل في ذهن زيد مثلا ومكتنف بعوارض مخصوصة مترتبة على نحو حصوله في ذلك الذهن ممتاز عما هو حاصل في ذهن عمرو كذلك وبالعكس وبالجملة تعدد الوجود يوجب تعدد العوارض المشخصة وتعددها يوجب تعدد الهويات فهي متباينة لا يصدق شيء منها على الهوية الاخرى ولا على الهوية الخارجية عه قوله فلا اتحاد ولا حمل فيه نظر لان الصورة الخيالية لما كانت مكتنفة بالعوارض المخصوصة المادية كالشكل واللون والوضع ونحوه مع تجردها عن نفس المادة الخارجية وهي بعينها مع تلك العوارض المخصوصة مرتسمة في خيالات جماعة ومكتنفة هناك بعوارض اخرى خيالية بها يمتاز كل صورة خيالية عما هي حاصلة في خيال آخر من تلك الجماعة فيكون تلك الصورة الخيالية المكتنفة بالعوارض المادية مع قطع النظر

۲۱۷

تجويز الصدق على متعددات متكثرة الصدق على متعددات اخر على ذات واحدة والتحقيق هناك كما لا يخفى على الواقع

عند الاحساس والتخيل والتوهم لان الهوية العينية بعينها متمثلة فيها تكتنف بالعوارض الخارجية من حيث هي كذلك يمتنع حصولها في الذهن وبالعكس قال في الحاشية الدلائل الدالة على الوجود العقلي للاشياء تدل على وجودها حقيقة لا باعتبار الشبح والمثال الذي هو وجودها مجازا وانت خبير بانها لا تدل على ارتسام الهوية العينية بما هي عينية في الذهن نعم تدل على ما اوضحناه آنفا **قوله** ومن ثم يستبين آه انكره السيد لانه من حيث هو جزئي حقيقي له هوية شخصية لا يصدق على نفسها لعدم الغيرية ولا على غيرها من الهويات لتباينها واثبته المحقق الدواني من سبيلين احدهما انه يجوز حملها على نفسها باخذها مع الوصفين المتغايرين ليتحقق مناط الحمل وهو الاتحاد مع الغيرية كما يقال هذا الضاحك هو هذا الكاتب والآخر ان الفارابي صرح في مدخل الاوسط ان الحمل على اربعة اقسام حمل الجزئي على الجزئي وحمله على كلية وحمل الكلي على الكلي وحمله على جزئية ولعل مراده نفي الحمل المتعارف ونفي كونه محمولا بالطبع **قوله** لايجاب آه حاصله انا نعني بصدقه على كثيرين ان يكون ظلالها ومنتزعا عنها بان يؤخذ من كل واحد بحذف المشخصات معنى واحد بعينه ليطابق الكل ولا شيء من تلك الصور كذلك بل كلها اظلال للهوية العينية المتاصلة في الوجود وفروع مستفادة عنها **قوله** لان التصادق آه اقول التصادق مهم كما بيناه ولا نم ان التصادق يصحح الظلية من الجانبين

قوله ولا نسلم ان التصادق آه حاصله ان الظل يكون صورة ذهنية منتزعة من ذي الظل اعني الموجود الذي له نحو وجود يترتب عليه الآثار الخارجية ويستحيل ان يكون الصورة العينية المتاصلة في الوجود صورة ذهنية لما في الذهن والتصادق في النوع

٢١٩

[illegible]

الاحكام
الصادقة ولا يخفى
عليك ان على الدليل الذي ذكره
[illegible] على وجود الصورة الخارجية
بينهما في الذهن [illegible]
[illegible]
صفحة ٢١٨ قوله [illegible]

[illegible]

٢٢٠

فانا لا نعنى بها الا الفرعية بحسب الانتزاع بالمعنى المذكور وبحسب الوجود الذى يترتب عليه الآثار وكيف يجوز احد من العقلاء كون الانسان من فروع مفهوم الكاتب بل الامر بالعكس فتفكر **قوله** بل الجواب آه حاصله على ما نقل عنه ان الصور الحاصلة من زيد فى اذهان الطائفة كلها هوية زيد فانه يصدق على كل واحد منها انها لو تحققت فى الخارج لكانت عين زيد وهو المراد بحصول الاشياء بانفسها لا باشباحها فلا تكثر بحسب الخارج اقول فيه اولًا ان يقرر ان الكلى ما يجوز العقل تكثره بحسب الخارج فالهوية العينية وتلك الصور يستحيل فرض كثرتها فى العين اذ كلها هوية شخصية فالتوحيد تجويز الشركة فيها بحسب العين سواء كانت عين هوية زيد او لم تكن بل يستحيل فيها تجويز الكثرة بحسب العين كذلك يستحيل بحسب الذهن ايضا اذ كل واحد منها مأخوذ مع العوارض المشخصة المانعة عن الكثرة فى نفسها والا يلزم جواز كون الشخص الواحد اشخاصا كثيرة فالحق فى الجواب ان يقرر المراد فرض تكثر المفهوم بحسب نفس الامر فتفكر **قوله** واما الكليات الفرضية آه دفع توهم ناش عن التقييد بالخارج فى هذا الحد يخرج عن هذا كثير من الكليات كالفرضية والمعقولات الثانية كمفهوم اللاشىء واللازم والصورة العقلية ومفهوم الكلى وغيره مما يمتنع صدقه على الكثرة فى الخارج فيزال بانها

قوله سواء كانت آه يعنى باعتبار كونها نفس ماهية زيد مما لا حاجة اليه فى الجواب **قوله** فالحق فى الجواب آه فان قيل الصورة الجزئية الحاصلة فى خيال زيد مثلا من حيث هى هى مع قطع النظر عن العوارض الحاصلة لها فى ذلك الخيال تنطبق على تلك الصورة فى اى خيال تحصل على سبيل الاجتماع بحسب نفس الامر فيلزم كليتها ... كات الحواس ... من التقييد بحسب الخارج حتى لا يلزم ذلك قبل الوجود

... مولانا حافظ دراز رح

فان قيل الصورة
الجزئية الحاصلة في خيال
زيد مثلا من حيث هي هي
مع قطع النظر عن العوارض
الحاصلة لها في ذلك الخيال
ينطبق على تلك الصورة في
اي خيال يحصل على سبيل
الاجتماع بحسب النفس الامر
فيلزم [illegible] مدركات الجزئي
[illegible] من التعدد بحسب الخارج
مع لا يلزم ذلك قبل الوجود
في النفس [illegible] وجود الشيء
في النفس مع قطع النظر عن
خصوص [illegible] في الخارج
الذهن وتلك [illegible] الخارج اي في

صفحه ۲۲۰ قوله
او وجدت في الخارج لان [illegible]
العارضة للصور الذهنية [illegible]
الجزئية والاحاطة وجودها في الاذهان وعمرو
للعوارض الذهنية [illegible] الصورة فلا او وجدت في الخارج
كانت عين زيد فلما كان [illegible] ان الصور الذهنية او وجدت
في الخارج لكانت [illegible] اي في الاذهان كما [illegible] في الخارج فيلزم [illegible]
الافراد الذهنية في ظرف الخارج [illegible] على ان اشتغال [illegible]
العوارض من [illegible]
[illegible]

[illegible]

مولانا محمد يوسف رح

بعدم انطوائهما على الهوية المانعة عن فرض الشركة لا يقبض العقل بمجرد تصورهما عن تجويز الكثرة فيهما بحسب الخارج وفيه ان امتناع التجويز لم يكن منوطا على انطوائهما على الهذية حتى يلزم من انتفائهما انتفاؤه بل على خصوص عنوانه فان خصوصية عنوان اللاشئ والصورة الذهنية مثلا علة مستقلة لامتناع وجود افرادهما في الخارج والكلي ما لا يكون بخصوص عنوانه مانعا عن تجويز الكثرة فيه فتأمل فيه وتحقيق المقام على وجه ينكشف به المرام ان الكلية من الامور الاضافية المحضة التي ليست بازائها مبادٍ متقررة في نفس الموصوف بها وانما التقرر في بقعة التاصل مطلقا النفس الانسان مثلا فاذا انتسب الى جزئياته الموجودة او الموهومة تقضي عليه بالكلية على ان يكون معيار الصدق ومطابق الحكم بها صلوح الماهية بخصوصها لها من حيث الاضافة الذهنية النفس الامرية فلا يلزم ان يكون الاعتقاد بها جهلا لانتفاء ما يعتبر بازائها من حيث المبدئية في بقع التاصل نعم يلزم لولا تاكد النسبة في نفس الامر بين الفرد البحت فالكلي ما جوز العقل تكثره من حيث خصوص عنوانه مع عزل النظر عما هو خارج عنه بحسب الواقع والافراد التي بالقياس اليها كليته ما لا يأبى هو بنفس مفهومه وخصوص عنوانه عن الاتحاد معها موجودة كانت او معدومة ممكنة او ممتنعة وهي الافراد النفس الامرية

عه قوله فتأمل اشارة الى منع كون خصوصية العنوان مع قطع النظر عما هو خارج عنه مانعة عن فرض الشركة فيه لجواز ان يكون المانع امرا آخر نحو كون الموجود الخارجي شيئا والوجود الخارجي نفس الشيئية او يلازمها وشمل كون الموجود الخارجي متاصلا في الوجود بخلاف مفهوم الصورة الذهنية وغير ذلك من الامور الدالة على امتناع صدقها على الموجودات الخارجية واحدة كانت او كثيرة

٢٢٣

واما الفرضية المحضة التي يابى بخصوص عنوانه عن الاتحاد معها فليست لها خط من الفردية
بالقياس اليه الا بالفرض البحت ولا يكون المقايسة اليها مناطا للكلية فتلك الكليات
المنقوضة بها بخصوص عنوانها لا يمنع العقل عن تجويز كثرتها بحسب الحمل على افرادها
في نفس الامر وان كانت موهومة او ممتنعة فما توهم من كلية المفهومات الفرضية
بالقياس الى الحقائق الموجودة ليس بشيء لما علمناك ان مناط الكلية هي الاضافة
الى افرادها الواقعية التي لو وجدت تتحد ذلك الكلي معها بلا فرض الفارض ومن ههنا
يستنبط ان الفرد النفس الامري على قسمين ما يكون موجودا في نفس الامر وما لا يكون موجودا فيها
الا ان الكلي لا يابى بخصوص عنوانه عن الصدق عليه فيندفع ما هو المشهور من ان الانسان الكلي
ليس بحيوان مثلا مع انه من افراد الانسان الا ان يقال فرديته باعتبار طبيعته القطع النظر
عن الخصوصية التي لا مدخل لها في سنخ الفردية ولا استحالة في
ان يكون الشيء فرد الشيء بحيثية دون حيثية هكذا ينبغي تحقيق المقام وتوضيح
المرام **قوله** وقيل صفة العلم تحقيقه ان الكلية بمعنى الاشتراك حملا ليست
من اوصاف الاشياء بما هي هي لكنها اما ان تكون مبهمة وهو لطفا
فان الوجود ملزوم للتعيين بل عينه او مستتبعه فلا تتحد باموز متباينة
في الوجود لامتناع تعدد الهوية الواحدة ولا من اوصاف الامور الذهنية بما هي

قوله ايضا ينهدم آه وايضا يمكن ان يقال لا نسلم ان الانسان المقيد بعدم الحيوانية من افراد الانسان
نعم انه مقيد والانسان مطلق والفرق بين المطلق والمقيد ... ولا يخفى على العاقل اذ اعتبار التقييد
واما الاطلاق ... القيد الفردية ... باعتبار ... عبد ... فلا ...

منها الممتنع ان يكون لعينها موجودة في الاذهان متعددة فثبت ان الكلية بمعنى الاشتراك حملا تعرض الا للمعلوم اي الصورة من حيث هي مولانا محمد يوسف سلمه

مكتنفة بعوارض ذهنية اذ على مسلك الاشتال ليس لها صلوح الاتصاف بها بل هي من شيون معلومها وكذا عند من آمن بجعول الحقائق لما مر آنفا واما المعنى المطابقة للكثيرين فاذا اعتبر معها صلوح الصورة للاتحاد مع الجزئيات في الوجود فكذلك ايضا عند المؤمنين بجعول الحقائق فان مآل المعنيين حينئذ واحد واما من انكره فقد اقتصر على المعنى المذكور وذهب الى اتصاف العلم والمعلوم كليهما بها والتقابل بين الكلية والجزئية بالعدم والملكة كما هو المشهور فالجزئية ايضا وصف للامور الذهنية بما هي هي والحق ان الاختلاف بينهما بحسب اختلاف نحو الادراك كما سبق والمعروض حقيقة نفس المعلوم ومن ثم قيل ان مرجعهما نفس الشيء بلا مدخلية تحقق الكثرة وادراكها ولعل هذا هو مراد المص في الحاشية المنقولة عنه على قوله وقيل صفة العلم حيث قال وذلك مذهب الاوائل وهو الحق بحسب دقيق النظر وان كان جليل النظر يحكم بالاول فان التشخص الذي عليه مدار الجزئية

عه قوله لما مر آنفا وهو امتناع تعدد الهوية الشخصية عه قوله واما المعنى المطابقة مقابل لقوله المعنى الاشتراك حملا ثم المراد بمطابقة الكلي للكثيرين المناسبة المخصوصة التي لا تكون بينه وبين غيره من افراد نوع آخر س قوله والتقابل آه اعلم ان الجزئية على هذا التحقيق هو كون الصورة متعينة بهذا النحو من التعين فهي وجودية والكلية هي التجرد عنه وهي عدمية وفائدة قيد الشان اخراج المفهومات التصديقية والاعيان الخارجية عنهما وقيل انهما متضادان وان كان منشأ التضاد اخذ العدم في مفهوم احدهما وحقيقتهما وجودية ولعل الحق لا يتجاوز عنه ١٢ منه

انما هو نحو الادراك وهو الاحساس لا التعقل وهذا تاويل لما اشتهر من الحكماء من نفي علم الواجب تعالى بالجزئيات على وجه جزئي فافهم انتهى اقول عليه نحو الادراك للتشخص لا تدل على اتصاف العلم بها حقيقة فلا بد ان يتكلف بانها صفتان حاصلتان بسبب العلم فتدبر واما علم الباري تعالى بالجزئيات فتفصيله ان المتكلمين ذهبوا الى انه تعالى يعلم الحوادث اليومية كما يعلمها احد منا بانها موجودة في هذا الوقت ولم تكن قبله وجاز وجودها وعدمها بعده فيرد عليهم تغير العلم بالمتغيرات بحسب تغيرها فالتزم بعضهم جوازه لتغير صفاته الاضافية كالخالقية والرازقية بالاضافة الى كل شخص والعلم من الاوصاف الاضافية ومن قال انه صفة حقيقية التزم جواز التغير فيها ايضا بناء على جواز كون الباري تعالى محلا للحوادث كما جوز بعض الحكماء كونه تعالى محلا لصور المعلومات ومنهم من انكر التغير في صفاته تعالى مطلقا فقال العلم بما سيوجد هو العلم بوجوده حين وجد وتمسكوا فيها بتمسكات واهية واما الحكماء فالظاهريون منهم قالوا انه تعالى عالم بالجزئيات على الوجه الكلي لا الجزئي ويرد عليهم انه لا يمكن الانكار بوجود الجزئي المتغير على جهة الجزئية والتغير وكل موجود بكل جهة في سلسلة الحاجة يستند الى الواجب تعالى الذي هو مبدؤه وعلته الاولى وعندكم ان العلم التام بالعلة التامة يستلزم

قوله فتدبر فيه اشارة الى ان هذا تكلف بعيد كل البعد فان قيل لعله هو الحق بحسب تحقيق النظر يدل على انهما صفتان للعلم حقيقة. قوله العلم التام اه اي العلم بالعلة التامة بجميع الحيثيات التي لها دخل في العلية يستلزم العلم التام

[illegible]

لان معنى
المطابقة على ما ذكر
[illegible] على الكلي [illegible]
ليطابق الكثيرين [illegible] وان اعني
عن النوع عليها دون ذي النوع [illegible] صفحة ٢٢٥ قوله
والتقابل [illegible] ان التقابل بالعدم والملكة [illegible]
يكون احد من الامرين وجوديا والاخر عدميا [illegible]
بان يكون العدمي سلب الوجود عما من شانه الوجود [illegible]
الجزئية عبارة عن كون الصورة مشخصة بتشخص خاص والكلية
عبارة عن عدم كونها مشخصة [illegible] ان يكون من شانها الاتصاف
بذلك التشخص الخاص كانت الجزئية وجودية والكلية
عدمية فلا [illegible] مشخصة بالعدم
وقابل الوجود والتصف بالكلية
العلوم [illegible] هو الامر الذهني
مع قطع النظر

[illegible]

كثيرين من
شيء آخر وجودا ان
الصورة لو فرضت موجودة
فان تشخصت بتشخص زيد كانت عين [illegible]
وان تشخصت بتشخص عمرو كانت عينه [illegible]
[illegible] المطابقة لكثيرين مع صلوح ذلك [illegible]
الصورة الذهنية عند القائلين بحصول الاشياء بانفسها
فان تفسير الكلية بالاشتراك [illegible]
ذلك الشيء [illegible] واحد [illegible] المطابقة مع اعتبار
يمتنع حملها على كثيرين [illegible] الصورة الذهنية متشخصة
من [illegible] صفحة ٢٢٥ قوله [illegible]
فيما هو صورة الاشياء [illegible]
انما بالحقيقة [illegible]
[illegible]
والعلوم [illegible]

صو الى وجود تغير في علمه وهذا التمسك او بالمرتبة فاشتر طه [illegible] بتقدم كل واحد منهما استعمال الكثرة وعلمهم بان الشيء

٢٢٦

[illegible]

للعلم التام بعللها وان علمه تعالى لذاته اتم العلوم فهى معلومة له على وجه الجزئية والمحققون منهم قالوا ان المدرك الزمانى انما هذه الادراكات منه بتوسط آلة جسمانية لا غير فانه يدرك المتغيرات الحاضرة فى زمانه ويحكم بعدمها قبل زمان وجودها وبعده ويشير اليها بانها فى اى جهة منه وعلى اى مسافة وغير ذلك واما المدرك الذى ليس كذلك فيكون ادراكه تاما فانه يكون محيطا بالكل عالما بان اى حادث يوجد فى اى زمان وكم يكون من المدة بينه وبين الحادث الذى يتقدمه او يتأخر عنه فلا يحكم على شئ بانه حاضر او ذلك غائب وغيره اذ هو ليس بزمانى ولا مكانى بل نسبة جملة الازمنة والامكنة اليه نسبة واحدة وانما يحكم بتلك الاحكام من كان وجوده فى زمان معين ومكان معين فعلمه تعالى بجميع الموجودات اتم العلوم واكملها بلا توسط آلة جسمانية بل بحسب حضورها بنفسها لديه من حيث الاستناد بكل جهة اليه وهذا هو التاويل لعلمه تعالى بالجزئيات على الوجه الكلى فلا تغفل قوله والجزئى لا يكون كاسبا اه اى فى العلوم الحقيقية قال الشيخ انا لا نشتغل بالنظر فى الجزئيات لعدم التناهى وعدم انضباط احوالها فلا يفيد العلم بها من حيث الجزئية كمالا لانه لا يترتب عليه غاية حكمية وصحة وقوعها موضوع الكبرى لا يستوجب النظر فيها فى تلك العلوم وقد يقال الكلام فى تصوره بكسب التصور فاندفع ما قيل ان الاستقراء والتمثيل استدلال الجزئى ولا يخفى ان المقصود بالذات فيهما معرفة احوال الكلى دون الجزئى قوله الكل مندرج تحت كلى آه

ای موضوع کلی فلا یرد بالمساوی لما اشتهر من عد احد المتساویین جزئیا اضافیا للآخر فی موضوعات العقود الکلیة والحق ما صرح به الشیخ من ان الحکم علی الافراد الشخصیة او هی مع النوعیة فلا یدخل المساوی تحته قوله اعلم ان نقیض کل شیء رفعه فوقش فیه بالایجاب الذی هو نقیض السلب ورد بتعمیم الرفع من الحقیقی والحکمی وقد حقق البعض ان النقیض هو الرفع حقیقة والایجاب لازم لسلب السلب والسلب لیس مقصور الاضافة الی الوجود حتی یلزم کونه فی قوة السالبة السالبة المحمول ومعنی قولهم التناقض من النسب المتکررة ان احد المفهومین اذا کان رفعا للآخر کان الآخر نقیضا له بمعنی المرفوع به وهو ایجاب اضافی وان کان رفعا لامر آخر وتحقیق تفصیله الشیء

عه قوله ای موضوع کلی آه یعنی ان یقع موضوعا فی قضیة موجبة کلیة لا فی قضیة مطلقا ولعل وجه ان المراد بج فی قولنا کل ج ما یصدق علیه ج بالحمل المتعارف بناء علی ما ذهب الیه المتأخرون ولا شک فی صدق احد المتساویین علی الآخر بذلک الحمل فیشمل الحکم علی احدهما الآخر والحق ما صرح به الشیخ وغیره من المحققین عه قوله فلا یدخل آه لان الکلام فی القضایا المتعارفة ولا ریب فی ان المحمول یجب ان یکون خارجا عن تعدد الموضوع فیها فلا یدخل مفهوم الناطق فی کل انسان فی قولنا کل انسان ناطق وکذا العرضیات المساویة لموضوعها کالکاتب والضاحک مثلا والمشتقات فیها من مصداق الحمل هو قیام المبدأ ویستحیل قیام الکتابة بمفهوم الکاتب الا ان یلزم ان یکون من الکلیات التی تتکرر فیها فتفکر فانه دقیق عه قوله والسلب لیس آه هذا جواب عن سؤال مقدر وهو ان السلب لا یضاف الا الی الوجود فسلب السلب فی قوة سلب ثبوت السلب وهی السالبة السالبة المحمول التی تستلزم الایجاب المحصل کما هو التحقیق وحاصل الجواب انا لا نسلم ان السلب مقصور الاضافة الی الوجود فان مرتبة الماهیة التی هی اثر الجعل البسیط متقدمة علی الوجود فرفعها المقابل لها یضاف الیها دون الوجود وبالجملة السلب قد یضاف الی نفس المفهوم فیجوز ان یضاف الی نفس مفهوم السلب ومرجعه رفع النقد السلبی

٢٣٣

في القضية المتعارفة ان الحمل على موضوعها المتعارف ذاتا يحمل فاستعاد الكلي للحمل وذلك الصحيح من حمل الكلي الذاتي على افراده

صفحه ٢٢٩ قوله

[illegible]

صفحه ٢٢٩ قوله

[illegible]

٢٣١

[illegible]

قوله والافتراق آه اى ان لم يصدق احد النقيضين على ما صدق عليه الآخر فيصدق عليه فيلزم الفرقة بين اصل التساوى فان الكلام فى نقائض المفهومات الكلية بحسب الحمل الايجابى فكما يحمل عليه اللاانسان مثلا بالايجاب يحمل عليه اللاناطق وبالعكس والا يحمل عليه عينه بذلك الحمل لاستحالة ارتفاع النقيضين وكذلك البيان فى نقائض الامور العامة فان الموضوع مفروض التجوهر والوجود ولو تقديرا اذ حاصل التساوى يرجع الى عقدين غير بتيين فينهدم اساس الشك الآتى الذى ينبنى على اعتبار التناقض فى العقود التى يرجع اليها التساوى دون المفهومات المفردة حتى يقال اذا لم يصدق كل لاناطق لاانسان يصدق بعض اللاناطق ليس بلاانسان فيصدق بعض اللاناطق انسان فيور وعليه انا لا نم ان رفع التصادق الذى هو فى قوة السلب الكلى يستوجب التفارق وهو الايجاب التحصيلى لجواز انتفاء الموضوع قوله ربما يكون آه تاييد للمنع او نقض اجمالى بجريان الدليل فى نقائض الامور العامة مع تخلف المدلول عنه او معارضة على اصل الدعوى فان الامور متساوية ونقائضها ليست كذلك فانها مما لا فرد لها فى نفس الامر حتى تنعقد عقود ايجابية قوله فيما قبل هذا الجواب قد ارتضى به ثلة من الآخرين حيث قالوا اصدق السلب على شئ لا يقتضى قوامه فى نفس الامر بناء على ان ايجاب السلب تساوى السلب البسيط فح يجوز التصادق بين نقائض الامور الشاملة مع عدم افرادها فى نفس الامر مثل كل لاشئ لاممكن فيكون رفع التصادق الذى هو فى قوة السالبة الكلية

صفحة ٢٣٢ قوله اي كان الانسان بعض ... الانسان بعض

... ليس بالناطق ... الانسان ... بعض الانسان ليس بناطق ...

[illegible]

... التناقض بين ... لا يصح ...

... ليس بعض الانسان ... الموجبة ... السالبة ...

[illegible]

فان المحمول ... ليس بموجود ... عدم الموضوع ... فلا يكون ...

... صدق السالبة ... الموجبة ... المعدولة ...

[illegible]

... عدم الموضوع ... التناقض ...

... ليس ... الحمل ... السالبة المحصلة ...

... والتحقيق ان ... بالمعدول ... النقيضين ...

التقدير

الكلية المفردة ... التناقض ... الموجبة والسالبة ...

البحث هاهنا ... الشاك ... الاعتبار ... التناقض ...

... تقدير ... التساوي ...

قوله ... صفحة ٢٣٣ ... ولا يصدق ...

... ليس بعض الانسان ... الناطق ...

قوله ... صفحة ٢٣٣ ... ان ... لا يصدق ...

صفحة ٢٣٣

[illegible]

التي تستدعيه على خلاف سبيل ايجاب السلب يستلزم التفارق قوله نعم لو تسليم آه

يعني لا نم اولا اقتضاء تلك السالبة تجوهر الموضوع ووجوده وعدم اقتضاء تلك الموجبة

له ولو سلم فانما الضرام ما ادهمتم اذا اخذت المفهومات الاصلية وجودية حتى يكون

العقد من نقائضها موجبة سالبة المحمول رفعها سالبتها واما اذا اخذت سلبية

كلا شريك للباري تعالى ولا اجتماع النقيضين فلا مساغ لذلك الوهم في جل العقد فان

نقائضها وجودية وانت خبير بانهم لو التزموا كون النقيض رفع شيء حقيقة كما هو

مسلك المحققين حتى يكون نقيض لا اجتماع النقيضين رفعه فلهم سبيل واسع لدفع الاعتراض

فالمنع بعد المنع الاول فتامل قوله فلا جواب الا تخصيص الدعوى آه فان نقائض

غيرها تصدق لا محالة على شيء ما في نفس الامر فيكون الموضوع موجودا فيتلازم السلب

العدولي والايجاب التحصيلي في التعميم بحسب الطاقة البشرية وايضا لا يترتب على البحث

عنها غاية معتدة بها حتى تقصد بالنظر والحق ان عموم السلب ليس بحسب التناول

بل بحسب الاعتبار فان السلب يصح مع اخذ الموضوع من حيث ثبوته ومن حيث لا ثبوته

بخلاف الايجاب فانه لا يصح الا مع اعتبار الوجود نحوا خارجيا او ذهنيا محققا او فرضا

قوله فتامل آه ... [illegible] ... لا اجتماع النقيضين موجبة سالبة ... بل المنعقد

برفعها السالبة السالبة المحمول هي تستدعي وجود الموضوع عندهم وهما مما لا يصدقان على شيء في نفس الامر

فلا فائدة في الالتزام المذكور لانا نقول لهم ان يلتزموا ان قولنا لا شريك الباري لا اجتماع النقيضين

موجبة معدولة لا موجبة سالبة المحمول وقولنا اللا لا شريك للباري للا لا اجتماع النقيضين سالبة معدولة او موجبة

سالبة المحمول وهما تصدقان عند عدم الموضوع ايضا ومحمول موجبة السالبة المحمول لا يجب ان يكون موجودا في الا الا بل يجوز

فمعنى كون نقيضي المتساويين متساويين ان احدهما لو انطبق على فرد ما ولو بالفرض البحت كان الآخر ايضا منطبقا عليه وكذا الاخص والاعم فصدق السلب بالفعل لا ينافي الايجاب على تقدير انطباق العنوان على الفرد فيصدق قولنا كلما لو وجد كان لا شيئا فهو بحيث لو وجد كان لا ممكنا فانسد سبيل النقوض وانحل الاعضال ومن ههنا يظهر ان الحكم الحملي قد يكون بالاتحاد بالفعل ويستدعي تقرر الموضوع وثبوته بالفعل وقد يكون بالاتحاد على التقدير فيساوق الشرطي لا انه يرجع اليه فيستدعي تقرره وثبوته على التقدير لا بالفعل قوله والجواب ان مراده من التخصيص مرسنا التحقيق ويمكن الجواب عن الثاني بمنع استحالة صدق الشيء على نقيضه مواطاة بالحمل العرضي كحمل المفهوم على اللامفهوم والجزئي على الجزئي وانما الممتنع صدقهما على شيء ثالث بنحو واحد من الحمل فتدبر فيه ويمكن منع كلية الكبرى فان من اللاممكن بالامكان الخاص ما هو الممكن العام بحكم الصغرى فتفكر قوله والجمهور آه فان العرضي قد يكون جوهرا كالحيوان للناطق مثلا وليس عرضا له واما فهو عندهم مركب من الذات والصفة والنسبة والعرض هي الصفة فقط فغير محمول على المحل ظاهر كما سيجيء قوله السيد السند ان مفهوم المشتق يتالف من الوصف والنسبة والموصوف غير معتبر فيه لا عموما ولا خصوصا والا يلزم تقوم الفصل كالناطق مثلا بالعرض العام او بالخير بان مفهومه ليس فصلا بل لعبيرة عن الفصل وهو معنى بسيط علا ان التحرز عن دخول العرض العام واعتبار النسبة من المقومات عجيب وبعيد عنه

بأي غير مستقلة بالمفهومية في حقيقة المشتق من غير ادخال الموصوف تحرزا عن دخول العرض العام في الفصل

[illegible]

للعرض الا اضافات

كما ذكر في الحواشي

صفحة ٢٣٣ قوله اذا تحقق

لصدق الايجاب

٢٣٦

[illegible]

٢٣٧

والخصوصا والاينقلب الامكان الذاتي الى الوجوب الذاتي في ثبوت الضاحك للانسان مثلا الضرورة ثبوت الشيء لنفسه ولايخفى عليك ان فيه هو الان القيد قوله قو بعض الافاضل هو ابو الحسن الكاشي قو في روضة الجنان آخذا في زعمه من كلام المحقق الدواني حيث قو في الحاشية القديمة لشرح التجريد ان الابيض مثلا اذا اخذ لابشرط شيء فهو عرضي واذا اخذ بشرط شيء فهو الثوب الابيض واذا اخذ بشرط لاشيء فهو العرض المقابل للجوهر كما ان طبيعة الذاتي جنس و مادة باعتبارين وفصل وصورة باعتبارين فطبيعة العرض عرض وعرضي باعتبارين فالمدرك بالبصر اولا هو الابيض مقارنته لموجود آخر يعلم من خارج حتى لو لم يكن هذه الملاحظة لم يعلم ان ههنا شيئا بل شيء هو ابيض بذاته وحينئذ كان بياضا وابيض في العيان هو الابيض باعتبار التحصيل ولذلك لايحمل على مجموع العارض والمعروض كالجسم الذي

قوله ان الابيض آه و اعترض عليه الاستاذ في حواشيه بان الامر لو كان كذلك لكان حمل الابيض على البياض القائم بالثوب صحيحا اذ المأخوذ لابشرط شيء وبشرط شيء اخص من المأخوذ لابشرط شيء مع انه منتف بالضرورة وذلك لان مصداق حمل المشتق قيام المبدأ به قياما حقيقيا وهو اذا كان بينه وبين ما قام به تغاير او غير حقيقي وهو اذا كان نفسه فمرجعه عدم القيام به وكلا قسميه في البياض القائم بالثوب منتف لعل الفرق بينهما بالاعتبارات المذكورة يستلزم ان يكون المأخوذ بلابشرط شيء على اخويه حملا اوليا وبالذات لانه ذاتي ومصداقه نفس الموضوع من حيث هو هو ما ذكر من قيام المبدأ فهو مصداق حمل المشتق حملا عرضيا متعارفا وبالعرض ولا يلزم من انتفاء احدهما انتفاء الآخر فتأمل قوله لموجود آخر وهو المحل كالجسم قوله هذه الملاحظة اي ملاحظة ان الابيض مقارن لموجود آخر قوله صح اي حين كونه ابيض بذاته قوله باعتبار التحصيل اي في اتحاد البياض بحصة فهو عين الابيض قوله لذلك اي لاجل انتفاء تلك الملاحظة المذكورة

٢٣٨

قوله فلا بد مالكلية ما صيغت ٢٣

القول بعدم الانقلاب وبحمل انفصاله عن القيد المحرر في المشتق فان المشتق على هذا التقدير عبارة عن الامر مع قيد الصفة العارضة لا عن مجرد المعروض فيكون المشتق مغايرا للمعروض مطلقا والمقيد ليس عين المطلق فلا يكون ثبوت الضاحك مثلا للانسان ثبوت الانسان للانسان اذ الضاحك عبارة عن مجرد الانسان مع قيد الضحك والمقيد ليس نفس المطلق فلا يكون ثبوت الشيء لنفسه وثبوت هذا المقيد للمطلق ضروري

صيغت ٢٣ قوله ولذلك اي لاجل اتحاد البياض المحصل مع الابيض لايحمل الابيض على مجموع المعروض والعارض لعدم حمل البياض عليه محمد يوسف

هو بدن النفس ومادتها لا يحمل على مجموع البدن والنفس بخلاف الجسم المأخوذ لا بشرط شيء ثم قد في موضع آخر والتحقيق ان معنى المشتق لا يحمل على النسبة فان معنى الابيض والاسود وما يعبر عنه بالفارسية بسفيد وسياه لا يدخل في مفهومه الموصوف لا عاما ولا خاصا والا لكان حتى قولك الثوب الابيض الثوب الشيء الابيض او الثوب الثوب الابيض بل معناه هو القدر الناعت وحده انتهى فتوهم ذلك القائل ان ... كما هو اتحاد العرض والعرضي كذلك او اتحاده مع المعروض بالذات فح فليس للبياض ذات سوى ذات الجسم فهناك موجود واحد جسم باعتبار وهيولى باعتبار وصورة باعتبار وبياض باعتبار وابيض باعتبار فليس للبياض تشخص آخر سوى تشخص الجسم وايد لما توهمه بما قد قرر ان العدد قسم من الاعراض وليس له في الوجود ذات مغايرة للمعدود ومثلا الاربعة مرتبة منه ولها معدودات كالرجال والنساء ولا احسبك شاكا في ان ليست للاربعة ذات ممتازة عن ذوات اربعة رجال وكذا الكلام في المقادير المتصلة فليس للماء حقيقة وللذراع حقيقة ولذا المنسوة اربع والماء ذراع نعم للاربعة معنى اعتباري مغاير بحسب ظاهر الامر لكنه ليس من مقولة الكم ولا المقدرية بشيء فان اوهم ان جعل المحل وايجاده غير جعل العرض وايجاده فهل ما ترى الى ان الجسم بعد زمان يصير ابيض فكيف العينية ذاتا ووجودا فقد زال بانهما متغايران مفهوما ومتحدان ذاتا بمعنى ان البياض لا يوجد الا بان يكون عين الجسم والوجود امر انتزاعي قد ينتزع عن الجسم من حيث هو ...

صح ذي المقدار صح حمل العدد على ذات المعدود وحمل ذات المقدار على ذات ذي المقدار وفيه ان تقدير الكلام المنسوة ذات ...

[illegible]

والمحل فان محلها البسيط الثابت المتحرّك بحسب زيد فيما نعقل التحيّز بحسبه الا ان العرض ذو العرض قد لا يكون من الحقائق المتأصّلة والمحل منها ثم ان العرض قد يكون من مقولات العرض واما من مقولة الجوهر وكيف الاول [illegible]

منه لا [illegible] محمد يوسف رح

وقد ينتزع عنه من حيث انه لون مفرق للبصر وكذا الايجاد فان الجعل ما يجعله التصيير الخلق اقول وبه نستعين ان كلام هذا المتوهم فاسد فان الجسم اذا صار ابيض فاما ان يزيد على طباع الجسم شيء في الوجود به يصير ابيض فذلك الزائد هو البياض فله ذات ووجود يغاير ذات الجسم ووجوده ولا يزيد عليه شيء اصلا بل هو على ما كان من قبل فلم يكن الجسم ابيض وايضا كلام المحقق برئ عما يتوهمه حيث صرح ان البياض موجود بوجود متاخر عن وجود الموضوع وشبهه يتار عن العدميات كالعمى فان العقل اذا لاحظ مفهوم الاعمى يجد انه لا يتوقف الاتصاف به الا على سلب البصر عما يصلح له بالقوة الشخصية او النوعية من غير ان يزيد هناك امر في الوجود بخلاف الابيض ثم قوله في موضع آخر ان اتحاد الشيء بالذاتي اقوى من اتحاده بالعرضي اذ هو بالذات والثاني بالعرض الا ان مصداقه قيام المبدأ فاذا وجد فرد من الماهية كانت ذاتياته موجودة بالذات وعرضياته بالعرض فانها مغايرة له بحسب الجعل والماهية نعم لها تعلق معه يصحح الاتحاد فيصح وجوده لها بالعرض وتوهم ما قال الشيخ وجود الاعراض في انفسها هو وجودها لمحالها فرق بين الوجود وسائر الاعراض ان كل عرض فان وجوده في نفسه وجوده وحلوله في محله بخلاف الوجود اذ وجوده ... ثم يدل على قول المتوهم كلام صدر الدين الشيرازي في حواشيه على شرح التجريد ... ان معنى المشتق بسيط اجمالي يعبر عنه تفصيلا

٢٤١

في الجسم مع الابيض وجود واحد
قائم بالجسم وينسب ذلك الوجود
الى البياض ايضا فكما ان [illegible]
فينبغي موجودان بوجود واحد
ينسب اليهما معا الا ان الانسان
موجود بوجود على حدة وزيد بوجود
آخر قائم به فكذلك الجسم والبياض
ايضا موجودان بوجودين
ينسب اليهما معا الا ان الجسم
موجود بوجود والبياض بوجود
آخر قائم به فعلى هذا يصير الاتحاد
بين العرض والمحل بالذات
وهو خلاف المقصود فدفعه بقوله
وبه يفرق يعني لو كان [illegible]

متعلقة صفحة ٢٣١

[illegible]

مستقل بنفسه بل زائدة على الذات صفحة ٢٣١ قوله فهو اسم [illegible] المشتق [illegible] بكونه عبارة عن التفصيل عن الذات المبهمة محمد يوسف ره

من امور محصلة له متحدة معه في مرتبة متأخرة عن مرتبة نفسها بخلاف المبدأ كالبياض مثلا فانه متحصل بالقياس الى الاشياء المعروضة له ولهذا تجري الاعتبارات الثلث في المشتق دون المبدأ فهو مغاير للمبدأ بالذات وينتزعه العقل من الموصوف بالنظر اليه وله اختصاص بموصوفه هو مناط الاتحاد وصحة الحمل هو هو وللمبدأ ايضا اختصاص به هو مناط صحة حمل الاشتقاق فقط فالعرض اعم من العرضي من وجه اذ الابيض مثلا اذا اخذ بشرط لا شئ كان عرضا محمولا بالاشتقاق واذا اخذ لا بشرط شئ كان محمولا بالمواطاة قيل هذا من مراعاة حقوق الالفاظ واما على مقتضى النظر في هذه الصناعة فيجب ان يلاحظ ما يؤخذ منه الاسود والابيض مثلا من حيث يحمل على الموضوع وذلك ليس نفس السواد والبياض بل هو من حيث يقوم بالموضوع ويخلط هو به اي الاسودية والابيضية اقول فالاولى ان يقال السوادية والبياضية اذ السواد من حيث الاضافة والقيام بالموضوع عبارة عنها الا عن الاسودية التي هي الاسود من تلك الحيثية ولا يمكن ان يجعل ماخذ اشتقاقهما

قوله الاعتبارات الثلث اعني الاعتبارات التي بحسبها الابهام والتحصيل ويجي تفصيلها قوله هو مناط الاتحاد آه لان المحمول بما هو محمول ليس له وجود في نفسه الا كونه ثابتا للموضوع ومتحدا معه كوجود الاعراض لموضوعاتها او وجود المبادي الانتزاعية لموضوعاتها اعني لحوقها بها لحوقا انتزاعيا كما سيأتي قوله فالعرض آه لتصادقهما في الابيض مثلا وتفارقهما في الحيوان والبياض قوله الا عن الاسودية آه لان معنى الاسودية كون الشئ اسود فهي عبارة عن مفهوم المشتق اذا اعتبر نسبته الى الموضوع كنسبة المصادر الى موضوعاتها على ما يدل عليه زيادة الفاء المصدرية وياء النسبة على هيئة المشتق وقد فصلته في حاشيتي على

قوله بعل المص آه يدل عليه ما سياتى فى الحاشية المنقولة عن المص فى بيان الفرق بين اتحاد الجنس والفصل تحا

هى الاسودية والابيضية لا السواد والبياض من حيث القيام بالموضوع كما لا يخفى على المتدرب قوله ويؤيده آه لعل المص ما يؤيد لاتحاد العرض والموضوع بالذات بناء على ان وجود العرض بعينه وجود المحل على ما زعمه ولا يدل على كون المشتق امرا بسيطا ولا على اتحاده مع المبدأ اذ كلامه فى الاعراض دون المشتقات الا ان يقال ان المشتق نعت ومن احوال المعروض وقائم به ولو انتزاعا فحكمه حكم سائر الاعراض على ما نبهنا عليه فوجوده هو الحلول فى المحل واتصافه به كما يدل عليه قول الشيخ فيكون النسبة التى هى الحلول والقيام خارجة عنه بالضرورة وكذا المحل فلا يبقى الا القدر الناعت وحده وانت خبير بان المص فى صدد بيان الاتحاد بينه وبين المبدأ وكذا بينه وبين المحل كما هو الظ وهذا لا يدل عليه لجواز ان يكون المشتق مع بساطته مغايرا له وللمحل بالذات ويكون للمبادى وجود فى نفسها هو وجودها لمحالها كما حققنا وعليه اكثر المحققين ولعل المص توهم من عبارة الشيخ عينية وجود الاعراض لوجود الموضوع

قوله هى الاسودية والابيضية لان الاسودية والابيضية متاخرة عن الاسود والابيض وماخذ الاشتقاق يجب ان يتقدم على المشتق منه قوله ولو انتزاعا كالفوقية والعمى فان حكمهما حكم سائر الاعراض بحسب اصل القيام والناعتية وان كانا مختلفين لما فى نحو القيام او قيام الاعراض من حيث انه يترتب عليه الاثار ولهذا يقال له قيام انضمامى قوله هو الحلول للمعنى الاعم الشامل للانتزاعيات ايضا سواء كان مناط الحمل بالاشتقاق او الحمل بالمواطاة كما حققه الاستاذ فى حاشيته على شرح المواقف قوله فيكون النسبة ليس المراد بالنسبة ههنا ما يتبادر منها بل المعنى ان هذا النحو من وجود امر متوسط

[illegible]

صفحه ٢٣٣ قوله والاختصاص [illegible]
من المشتق عند [illegible] بسيطا كما
بالذات على المبدأ فقط بأن يكون له اختصاص آخر
[illegible] اتحاده معه كما بالعرض او بالذات
وحمله عليه حملا بالمواطاة [illegible] المبدأ بالموصوف بسبب
لحصول الاختصاص [illegible] المشتق [illegible] عليه بالذات [illegible]
مصداق حمل المشتق [illegible] قيام المبدأ صفحه ٢٣٣ [illegible]
فالسواد [illegible] الاختصاص [illegible]
الحمل [illegible] الاشتقاق [illegible] كان المبدأ [illegible] السواد [illegible] صفحه ٢٣٣ [illegible]
[illegible] بالمواطاة كان [illegible] بالعرض [illegible]
[illegible] العموم [illegible] من وجه

[illegible]

٢٣٥

[illegible]

بوجودين لا يرد هذا على الجمهور لكن يرد عليهم حلول العرض اذ مواطنة المحلين ان الحلول في هذا غير الحلول في كل محل عن كلا الفريقين انا المسلم وحدة النقطة بل هما نقطتان متداخلتان بين الخطين والتداخل لا يوجب الاتحاد بحسب الشيء ائتلاف الوجود ولو سلم فالنقطة كالخط في الوحدة والكثرة فتامل ١٢ منه

فيتحد ان بالذات الفرد ولا يخفى بطلانه قر في الحاشية يرد على ما ذهب اليه الشيخ انه يلزم ان يكون النقطة المشتركة بين الخطين مثلا موجودة بوجودين فان وجود الهذا الخط غير وجودها لذلك الخط وبطلان اللازم من البديهيات وللشيخ ان يقول على ما ذهب اليه

ع قوله فيتحدان آه يعني اذا كان العرض هو المحل في الوجود العيني فيكون المشتق هو الصفة اعني العرض وهو بعينه المحل فلا يتصور هناك نسبة بين الموصوف والصفة اعني حلولها فيه والقيام بها فلم يبق الا القدر الناعت الذي هو بعينه المنعوت في الوجود فيكون قول الشيخ بحسب زعم المصنف تاييدا لكون المشتق امرا بسيطا متحدا مع الموصوف والوصف بالذات في الوجود فافهم ع قوله على ما ذهب اليه الجمهور آه اعلم ان الجمهور ذهبوا الى ان العرض وجودا في نفسه ومع ذلك له ربط بشيء آخر كالسواد مثلا مع وجوده في نفسه مرتبط بالجسم وهذا الارتباط يسمى بالحلول والقيام والوجود الرابطي عندهم وهو غير الوجود الذي للعرض في نفسه مناط صدق الحمل في الاعراض في الامور الانتزاعية التي ليس لها وجود في نفسها لكنها قائمة بالموضوع هو هذا الوجود الرابطي وان كان الوجود في نفسه ايضا لازما لصدق الحمل فيما له وجود كالاعراض فمصداق الحمل ومطابق الحكم بالاتحاد في الوجود اتحاد بالعرض في الاوصاف مطلقا عينية كانت او انتزاعية وجودية كانت او عدمية غير المعقول الثاني كالوجوب ونحوه مما هو من الامور العامة هو الوجود الرابطي المسمى بالحلول وهو قدر مشترك بين العرضيات مطلقا به يصح نسبة وجود الموضوع اليها بالعرض واما المعقول الثاني ففيه خلط بحت واتحاد صرف بمعنى انه لا يحاذي له امر في الموضوع غير د في ظرف الاتصاف حتى اذا انتزعنا الوجود والامكان مثلا عن الموضوع لم يبق هو موجودا فليس له عروض وحلول في الموضوع بخلاف نحو الاعمى بخلاف المعقول الثاني الذي هو موضوع الميزان اذ لا بد فيها من اعتبار قيد زائد وحيثية تقييدية واما الشيخ فذهب الى ان حلول الاعراض هو نفس وجودها في انفسها الموضوعاتها ولهذا يرد على الشيخ ان يكون النقطة المشتركة بين الخطين المتداخلين المتحدين موجودة

قوله [illegible] بطلانه [illegible] المحقق [illegible] مولانا حافظ دراز رحمه

وان لم يلزم ان الشئ الواحد موجود بوجودين لكن يلزم قيام العرض الواحد بمحلين فى هذه الصورة فما هو جوابكم فهو جوابنا وغاية ما يقرر فى التفصى عن الفريقين ان بطلان التالى على تقدير التداخل ممنوع فان النقطة الواحدة انما تعرض للخطين من حيث اتحادهما فى المبدأ والمنتهى انتهى اقول للاشكال ايضا على من انكر وجود الاطراف وقال انها امور انتزاعية على ما بينه المحققون لكن يتوهم من عبارته اتحاد الوجود الرابطى الذى هو وجود لغيره ومفاد لكان الناقصة والوجود فى نفسه الذى هو مستقل بالمفهومية ومفاد لكان التامة مع انهما مختلفان بالماهية فنقول وجود الشئ للشئ يطلق على معنيين الاول ان يكون الطابين الشيئين غير معقول على الاستقلال ويستحيل انسلاخه عن هذين الشيئين بل يعتبر فى جملة العقود وفى الحكاية فقط والثانى مفهوم مستقل هو وجود الشئ وانما يلحقه من حيث خصوص المادة ان يكون منتسبا ومضافا الى شئ هو موضوعه فله صلوح ان يلحظ بما هو هو فيكون معنى اسميا حقيقيا وبما يلحقه من حيث خصوص طباع معروضه وهو الشئ الناعت فيصير معنى اسميا اضافيا وهذا من خواص الماهيات الناعتية فى المحكى عنه ثم هذا النحو من الوجود بعد ان يوخذ على هذه الجهة لنحو ان نشارة منسوب الى ذلك الشئ كما يقال وجود البياض فى نفسه

قوله للاشكال اى وهنى كما ان الاشكال على من ذهب الى انها اعراض موجودة لمحالها كما اجاب من تحليل الظلم الاشكال على من انكر وجودها بالكلية وقال انها امور انتزاعية منشأ انتزاعها مرتبة تعين معروضاتها فان الجسم التعليمي عندهم مرتبة تعين الجسم الطبيعي بحسب الجهات الثلث كذا السطح بحسب الجهتين والخط

قوله

٣٤٨

٢٤٩

هو وجوده في الجسم فيكون من احواله وتارة ينسب الى النعوت فيقع الجسم موجود
للبياض فيصير من احوال النعوت وعلى هذا يقع وجود الشئ في نفسه على معنيين
الاول بازاء الوجود الرابطي بالمعنى الاول وهذا يعم وجود الجواهر والاعراض وهو وجود
نفس الشئ على الاطلاق والثاني بازاء الثاني منه وهو ان لا يكون منسوبا الى شئ
فيختص بالطباع الجوهرية وان سالت الحق فالوجود في نفسه على الاطلاق و
وجود غير متعلق بشئ من الموضوع والعلة وهو مختص بالواجب نعم وجملة الجائز
رابطية الذات والوجود بالقياس الى جاعلها وفي هذا الحكم المجردات والماديات
متساوية الا ان الماديات في وجودها متعلقة بالمادة ايضا ففي رابطية من
جهتين فاحفظ فانه الحق **قوله** ان ماهو آه هذا بحسب اصطلاح هذا الفن و
تفصيله **قوله** والحد التام آه يعني اذا كان الامر الواحد جزئيا حقيقيا مثل زيد
فيجاب بالنوع لانه تمام الماهية المختصة به كذا اذا جمع بين جزئيات متعددة متفقة
الحقائق لانه تمام الماهية المشتركة بينها واذا كان كليا مثل الانسان بما هو فيجاب بالحد التام
لانه الماهية المختصة به والغرض حينئذ معرفة الحقيقة التفصيلية ولهذا لا يقع الحد التام
في جواب ما هو لان التفصيل ههنا مستدرك بكيفية الاجمال الذي في النوع فتفكر **قوله**
ومن ثم يقترح آه فان كلمة ما على هذا سوال عن تمام الماهية مختصة كانت او مشتركة اي ما لا يكون
الخارج عنها ماهيته فنزلت منزلتها المسئول عنه فلا تكون الا واحدة وقد يستدل
عليه بلزوم الاستغناء عما هو من مقوماته اذ الواحد كاف لتقويم الماهية

هو بعينها مجموع ... على هذا التقدير يكون كل منهما مع الفصل القريب فصلا وبدونه جنسا

٢٥٠

قوله وجود الجنس هو وجود النوع آه اي الوجود المحصل والا فلا ذهن ان تتعقل معنى واحدا مبهما منفردا قم الشيخ لو كان الجسمية التي بمعنى الجنس موجود محصل قبل وجود النوعية لكان سببا لوجود النوعية مثل الجسم الذي بمعنى المادة وان كانت قبلية لا بالزمان بل وجود تلك الجسمية في هذا النوع هو وجود ذلك النوع لا غير وفي العقل ايضا الحكم هكذا فان العقل لا يمكن ان يضع في شيء من الاشياء الجسمية التي هي طبيعة الجنس وجودا يحصل هو اولا وتنضم اليه شيء آخر حتى يحدث الحيوان النوعي في العقل فانه لو فعل ذلك لكان ذلك المعنى الذي للجنس في العقل غير محمول على طبيعة النوع بل كان جزء منه في العقل انتهى بل انما يحدث للشيء الذي هو النوع طبيعة الجنس في الوجود والعقل معا اذا اتحدت النوع بتمامه ولا يكون الفصل خارجا عن معنى ذلك الجنس مضافا اليه بل مضافا فيه جزء منه من الجهة التي اومانا اليه انتهى كلامه اي جهة التحصل وهي جهة بها يكون الجزئية الا على سبيل التحقيق فطبيعة الجنس المأخوذ بشرط الفصل للتغاير الفصل والنوع ذهنا وخارجا فان الحيوان لا بشرط شيء اذا انضم اليه الناطق فانما ينضم اليه من حيث التعين والتحصل الا من حيث انه امر آخر يحصل منهما امر ثالث والا لم يحصل حقيقة نوعية فان من اجتماع المقدار مثلا مع الفصل يحصل يا لا حقيقة الخط وان حصلت ماهية تركيبية مطابقة لها فان الاجزاء العقلية ليست اجزاء حقيقة للمحدود وان كانت للحقيقة وغير محمولة عليه ومن هنا يقترح ان تعقل الجنس والفصل السبعة على النوع

[illegible]

٢٥١

ان يحكم [illegible] صدق عليه قوله [illegible] نوع [illegible] النوع [illegible] التي [illegible] الاشخاص [illegible]

[illegible] حاصل [illegible] النوع ان النوع انما [illegible] بالعوارض [illegible] الحقيقة [illegible]

قوله ولهذا [illegible] السؤال [illegible] عن السؤال [illegible] الاجمال [illegible]

[illegible]

قوله وجود مختص [illegible] فان الواجب [illegible] والعلة [illegible] متعلق بالعلة [illegible] التعلق [illegible]

قوله لانه تمام الماهية [illegible] الحقيقة [illegible] السؤال [illegible] وجود [illegible]

[illegible]

فلا نسلم فتامل فيه منه

تقدم بالماهية فقط لا بالطبع ايضا وهو التقدم بحسب التقرر والوجود من جهة التقوم نعم ذلك بالنسبة الى الحد اى المعنى التركيبى مسلم دون المحدود الذى فيه وحدة بحتة وقد يقال انهما متقدمان طبعا ايضا من تلقاء حكم الجزئية فى ظرف الخلط والتعرية الذى هو لحاظ التعين مع الابهام وقيل عليه ان الذاتى والماهية متحدان فى القوام والوجود والتقدم الطبعى يستدعى سبق وجود السابق على وجود المسبوق واجاب عنه بعض المحققين بان تقدم نسبة الوجود الى الذاتى من نسبته الى الماهية يكفيه حاكم على ان الجعل البسيط الوحدانى يتعلق اولا بالمقومات ثم بالماهية لا بمعنى انها مجعولة بالعرض ثم اعترض عليه بان نسبة الوجود الى العلة الجاعلية اقوى تقدما من نسبته الى المعلول اذ هما متغايران فى جميع انحاء نفس الامر بخلاف وجود الذاتى المقوم مع ان تقدم العلة على المعلول ليس عندهم بالطبع بل بالعلية وما به السبق فيها انما هو حيثية الوجوب واجيب عنه ان العقل يحكم بان المعلول لا ينتظر وجوده عند وجود العلة التامة فلا ينفك احدهما عن الآخر ولا يتقدم بحسب الوجود فماية السبق ههنا

ع قوله نعم اما ان الجنس والفصل انما يقال انهما جزءان من النوع لانهما جزءان من حده فيتقدمان على النوع فى التقوم بالطبع اى على حده ولما على نفس المحدود فلا لا بحسب الخارج ولا بحسب الذهن بل هما متاخران عنه فى الوجود بين انهما لم يوجدا الا فى الانسان مثلا فى الخارج والذهن لم يعقل لشىء بعينه غيره وشىء يخصصه ويحصله هذا هو مختار الشيخ وغيره س قوله قد يقال الخ حاصل كلامه اثبات التقدم بالطبع لهما فى ظرف الخلط والتعرية وغرض القائل نفى التقدم بالطبع لهما فى الواقع وكذا المجيب عنه باثبات التقدم بالطبع للجنس والفصل بحسب الواقع س قوله لا بمعنى انها مجعولة الخ ولا مجعولة بجعل مستانف بالذات فهذا التقدم فى لحاظ العقل بحسب حكم الذهن وكذا فى نسبة الوجود الى الذاتى ولهذا يحكمون بانها باجزاء عقلية للشىء قوله

٢٥٣

قوله ... تقدم الجنس ... [illegible]

لا يكون المحتاج اليه علة تامة ... تقدم المحتاج اليه على المحتاج بحسب الوجود ... والتقدم بالطبع تقدم ... وجوده

على النوع تقدما بحسب الطبع ... على وجود النوع ... توقف موجود المتأخر على وجود المتقدم بحيث لا يكون علة تامة ... قوله في المنهية

وتوضيحه ان الجنس والفصل ... على النوع في العقل بالطبع ... بحسب ... ولا بحسب الذهن ... مثلا في الخارج ... [illegible]

محمد يوسف [illegible]

انما هو الوجوب دون الوجود بخلاف الماهية فان العقل اذا لاحظها فى ظرف الخلط والتعرية يجد وجودها منتظرا فمآله السبق ههنا هو الوجود فاتضح الفرق وظهر المقصود قوله اما عرفت ان حكم الجزئية انما يصحها فى تلك الملاحظة بالنسبة الى الحد اى المعنى التركيبى فى ذلك اللحاظ دون المحدود وهو ملحوظ من حيث الوحدة الساذجة كما تشهد به الفطرة السليمة قوله ومنشأ ذلك آه تحقيقه ان معنى الجنس بما هو هو كالمجهول لا يدرى انه على اى معنى وكم معنى يشتمل فيطلب تحصيله لانه لم يتقرر بعد وليس بالفعل شيء محصل كما اذا اخطرنا معنى اللون مثلا بالبال لم يحصل معنى متقرر بالفعل يقنع به العقل بل يطلب فى تحصيل معناه وتقرره بالفعل زيادة لا على انها تقارنه من خارج بل على انها تحصله وتقرره بالاختلاط الاتحادى واما المعنى النوعى فانما يطلب فيه الزيادة لتحصيل الاشارة

عـه قوله يجده آه اقول لا نسلم ان الماهية منتظرة فى وجودها الخارجى الى الذاتى اى الجنس والفصل بل الامر بالعكس كما سيأتى فتأمل ٭ عـه قوله اما عرفت آه جواب عن الاصل لا الاعتراض المعتبر بقوله وقد يقال ٭ سـه قوله لا يدرى آه اعلم ان الجنس امر مبهم ناقص مفتقر فى حد حقيقته الى الفصل فلا يستغنى عنه فى شيء من المواد فالحقائق التى هى البسائط بحسب الخارج اى لا تمايز بين اجزائها جعلا ووجودا واطلاق البسيط عليها بهذا المعنى شائع فى كتبهم يستحيل زوال حصولها عن طبائع اجناسها الى بدل لانه اذا زال لا افتقار الى الفصل بقى الطبيعة محصلة بدونه فلم تكن الطبيعة الجنسية جنسا فافتقارها الى الفصل ليس بمجرد التميز بحصوله بالخواص ايضا بل لتكميل ماهيتها وزوال نقصانها الذاتى فلا يجوز تقومها بالفصل فى موضع دون موضع الا بحسب الاعتبار العقلى فان المأخوذ بشرط لا من الطبيعة الجنسية نوع عقلى فكل معنى اذا اعتبر معه معنى آخر فان كان مما نغايره بحسب التحصل والوجود فذلك المعنى

٢٥٥

فقط اذ لم يبق له تحصل منتظر الا اليها بخلاف الجنس فانه يجب فيه تحصيل امر حتى يقبل التحصيل بالاشارة فان اللون مثلا لا يجوز كونه مشارا اليه اي مشار اليه كان الا ان يضاف اليه معنى آخر محصل له فتفكر قوله فنقول الجسم الماخوذ آه والتفصيل ان الاعتبارات الثلثة قد تجري بالقياس الى الامور الغير المحصلة وهي العوارض اللاحقة في المرتبة المتاخرة ويجي تفصيلها انشاء الله وقد تجري بالقياس الى الامور المحصلة كالفصول للاجناس فالجسم مثلا قد يوخذ بشرط لا شيء بان يوخذ معناه جوهر ذا طول وعرض وعمق فقط بان يعتبر انما معنى هذا القدر وامتيازه عما عداه حتى يكون في هذا اللحاظ امرا محصلا في ذاته واذا قارنه معنى آخر فانما هو خارج عنه غير محصل له فهو بالقياس الى ذلك المعنى والمركب منهما مادة فلا يحمل على شيء منهما ثم اذا اعتبر ذلك الاختتام بحسب الاعيان فهي مادة خارجية والفصل بهذا الاعتبار صورة خارجية وبحسب الذهن فعقلية

ع قوله بالقياس آه المراد بالامور الغير المحصلة ههنا ما لا يفيد تحصل المرتبة المتقدمة على مرتبة الوجود

ع قوله الامور المحصلة اي في مرتبة قوام اتها وتقرر حقيقتها المتقدمة على كل ما يلحقه من خارج س

قوله فقط المراد بقوله فقط اعتبار ذلك المعنى وحده وانما عنى بالماخوذ وحده كونه كذلك بحسب الماهية اي لا يحتاج في تتميم ذاته الى شيء آخر حتى اذا انضم اليه شيء آخر صار المجموع ماهية اخرى غير الاولى فهي في حد نفسها ماهية كاملة بخلاف الماخوذ لا بشرط شيء فانها ناقصة مفتقرة في تحصيلها وتتميمها الى ضم امر آخر لع قوله فعقلية هذا بحسب ظاهر النظر والمشهور والحق ان المادة العقلية ليست امرا غير اعتبار الجنس اعني لا بشرط شيء واما بشرط لا شيء فمادة خارجية اي غير محمولة لا بمعنى ان لها وجودا في الخارج مغايرا لوجود الفصل نعم لان اعتبار الجنس جزءا للحد في الملاحظة التفصيلية حقيقة بحيث لا يحمل عليه فيصح ان يقال انه مادة عقلية للماهية المحدودة

وقد يوخذ لا بشرط شيء بان يوخذ ذلك جوهرا ذا طول وعرض وعمق من غير اعتبار الاختتام والامتياز حتى اذا قارنه معنى آخر مخلوط به في الوجود لم يكن المجموع جسما ومن غير اعتبار عدم الاختتام وعدم الامتياز حتى لو لم يكن هناك معنى آخر لم يكن هناك جسم بل لوحظ معنى الجسم مرسلا بحيث ان وجد مع اقترانه به بالخلط او عدم اقترانه به كذلك كان جسما فهو في هذا اللحاظ جنس وامر مبهم في ذاته ويحمل على كل ما يقارنه بالخلط التحصلي وعلى المركب منهما وقد يوخذ بشرط شيء وذلك بان يوخذ مخلوطا بالفعل بذلك النحو من الاختلاط بما يمكن دخوله في سنخ تحصله كالنامي والحساس فيكون كل منهما عين الآخر

قوله وقد يوخذ آه اعلم ان الماهية الماخوذة لا بشرط شيء قد تكون غير متحصلة بنفسها في نفس الامر بل تصلح للصدق على الانواع المختلفة المباينة انما تتحصل بانضمام امور متحصلة فتتخصص بها وتصير بعينها احد تلك الانواع فيكون جنسا والامور المحصلة له فصلا محصلة نوعا وقد تكون محصلة في ذاتها وغير متحصلة باعتبار انضمام امور اليها في الوجود وتحملها كل واحد منها احدى الحقائق المتحصلة في الوجود العيني كالانواع المندرجة تحت جنس فهو في نفسه نوع حقيقي بل شخص مبهم من نوع منحصر فيه كالهيولى الاولى لانها اذا اخذت لا بشرط شيء حصل لها ابهام جنسي بالقياس الى الانواع المتحصلة بالصور المنوعة المتضائفة اليها هذا مبني على ما هو المشهور من مذهب المشائين من ان الهيولى متحدة في الوجود مع الصورة المحصلة لها باعتبار ومتمايزة عنها فيه باعتبار ففي الجسم البسيط اربع موجودات الهيولى الاولى والصورة الجسمية والصورة النوعية والرابع المركب منها تركيبا اتحاديا وهو الجسم البسيط عنصرا كان او فلكا فتدبر قوله لم يكن المجموع جسما اي اذا اعتبر اختتامه حصل بمقارنة المعنى الآخر شيء مركب غير الجسم فلا يحمل عليه انه جسم لانه بذلك الاعتبار كان مادة غير محمولة قوله وعلى المركب منهما اي بالتركيب الاتحادي كالحد ودون التركيب

صفحة ٢٥٣ قوله ... والعرض ...

فان قلت ... الفصل ... على ... الموجود ...

الفصل ... السابق ... الطبيعة ...

الفرق بين ... الأول ... قوله ... الجنس ...

صفحة ٢٥٣ قوله ... الطبيعة ... الفصل ... النوع ...

صفحة ٢٥٣ قوله ... هو الفصل السواد ...

ان يكون احد الانواع ... يحتمل

الاشخاص فان تحصل الاول ... ان يكون احد

وحاصل الكلام ان النوع ليس بما هو متحصل ... الثاني تحصلا ...

متقرر ثابت في الذهن ... بل الجنس لان ...

انما هو لان يكون ما لم ... بادة التشخص

الا بحسب الذات فانه ... الى الاشخاص فقط

الاشارة في الوجود الخارجي ... الفصل ...

كان النوع متحصل في مرتبة ذاته حتى ...

على كل احد ... زيادة

صفحة ٢٥٤ قوله ... الفصل ... قوله ... اللون ...

قوله النوع ... الفصل ... اللون ... الصورة ...

الفصل ... النوع ... الجنس ... الفصل ...

صفحة ٢٥٦ قوله ... الفصل ...

قوله ... المادة ... الجنس ... الفصل ...

قوله ... المادة والصورة ... الفصل ...

وعين المركب بالفعل [illegible] بالقوة اذا لوحظ لابشرط شئ فافهم قوله لو مع الف معنى آه اى وان كان مقارنا بالف معان معتبرة من جملة المحصلات فهو بحيث لم يعتبر بعد تحصله بها ويمكن ان يقال فى معناه ان معنى الجنس لو كان مع الف معان ماخلة فى تحصل سنخ المعنى الجنسى بما هو ذلك المعنى فهو جنس حيث لا تفيد تلك المعانى تحصله النوعى فان الحيوان مثلا وان كان متضمنا للنامى والحساس لكنهما لا يفيدان نوعية بحيث لا يبقى له الا التحصل بالاشارة فتدبر قوله وهذا عام آه اى كون الطبيعة الواحدة مادة باعتبار وجنسا باعتبار قوله لكن فى المركب لعل وجهه جلى ما قيل ان المادة متحققة فى المركب فى نفس الامر لا باختراع من العقل فلا يظهر فيه ظهورا تاما ان ما هو مادة ومتعينة هى بعينها امر مبهم صادق عليه جنس له باعتبار آخر واما فى البسيطة فعسى ان يفرض العقل فيه هذه الاعتبارات فى نفسها على النحو المذكور واما فى الوجود فلا

عہ قوله ويمكن ان يقال آه قائله السيد حميد الدين كان من شركائنا فى الدرس والتحصيل وهو نفعنا بهذا التوجيه ودرجته فى الكتابة كثرة الله اللهم غفر له ولجميع اهل الايمان عہ قوله واما مادة البسيط آه وقد يقال ان المراد بالبسيط ما لا تميز اجزاؤه فى القوام والوجود فى الخارج بالمركب ما تميز اجزاؤه فالمادة فى المركب كانواع الاجسام بالحقيقة ماهية تامة بنفسها متحصلة فى الواقع وغير متحصلة باعتبار انضياف الصورة اليها بجعلها كل واحد منها احدى الحقائق المتاصلة التى هى غيرها كالصورة المنوعة فتحصيل المعنى الجنسى فيه متعسر لانه يصير المتعين المتحصل بذاته مبهما غير متحصل اما البسيط فلا مادة له فى الخارج بل بحسب اعتبار العقل فى لحاظ التعين والابهام فتنقيح المادة فيه بحسب الخارج والقوام فى الواقع متعذر لان جنسه فى نفسه مبهم لا يتعين الا بالفصول فجعله متعينا بنفسه بحسب الخارج محال لا يتيسر ١٢ منه

اذ لا مادة له في الخارج ولهذا التعسر تغييرهما اذ المادة من المقومات الاعيانية
والجنس من الاعتبارات العقلية وفي قوله ابهام التعين وتعيين المبهم لف ونشر مرتب
اي جعل التعين المتحقق في الوجود اعني المادة مبهما باعتبار وهو في المركب وجعل المبهم
الذي هو من الاعتبارات العقلية اعني الجنس متعينا في الوجود حتى يصير ذلك
المبهم مادة له في الخارج وهو في البسيط متعسر ان قوله ان الجنس ماخوذ آه

عـه قوله اذ المادة الخ تفصيل المقام ان البسيط قد يراد به ما لا يتقوم من الاجزاء اصلا كالفصول
والاجناس العالية فحصيل ان الغرض فيه هذه الاعتبارات بسهولة اذ لا مادة له خارجا وذهنا ولا جنس له
ولا فصل له الا بحسب الفرض والاعتبار وقد يراد به ما لا كثرة له في اجزائه بالفعل لاتحادها جعلاً
ووجودا فتنقيح المادة فيه متعسر اذ لا تمايز بين اجزائه في الوجود حتى يظهر ان ما هو مصداق الجنس
ومطابقه فيه هو بعينه المادة الحاملة لقوة تلك الذات وامكانها بسهولة فان الجنس امر مبهم
ومعرفة ان ذلك المبهم هو بعينه مادته المعينة في الوجود عسيرة واما تحصيل المعنى الجنسي
وتمييزه عن الفصل المنتزعين من ذاته مع عزل النظر عما يلحقه فعسى ان يسهل لعموم الجنس
وخصوص الفصل واما التمييز بين الذاتي والعرضي كالجنس والعرض العام مثلا فمتعسر
في الماهيات الحقيقية كلها دون الاعتبارية والاصطلاحية اذ هي تابعة للاصطلاح والمركب
من الاجزاء المتمايزة جعلا ووجودا فتحصيل المعنى الجنسي فيه متعسر فان المادة فيها موجودة
متعينة ومعرفة انها هي الجنس المبهم باعتبار لا بشرط شيء متعسرة بل ممتنعة عند البعض كما سيجيء
ان المركب من الهيولى والصورة لا تركيب من الجنس والفصل فتفكر لعل الحق لا يتجاوز عنه ١٢ منه

في الخارج ضعف وجوابه باختيار الشق الاول كقوله لا فرق بينهما ان يريد بعدم الفرق عدمه في الوجود والقوام فلا محذور فيه

فان المادة والصورة اذا اخذتا لا بشرط شيء صارتا جنسا وفصلا فالداخلات العينية والعقلية متحدتان بحسب الحقيقة وانما التمايز بمجرد الاعتبار كالمؤلف العيني والعقلي فاذا ارتسمت الماهية في الذهن باجزائها العقلية والعينية لا يكون لها حقيقتان

ع قوله فان المادة والصورة الخ قيل فرق بين الجنس في المركبات الخارجية وبينه في البسائط الخارجية اي لا تمييز اجزائه في الوجود فان الجنس في المركبات يمكن ان يجرد من جنسيته ويؤخذ بحيث يصير نوعا حقيقيا لا جنس من الفصول بل نفس طبيعته وذلك لان جنسية الجسم مثلا ليس باعتبار انه مجرد جوهر متميز غير داخل فيه شيء آخر كالصورة الانسانية والفرسية ونحوهما اذ هو بهذا الاعتبار نوع متحصل غير مختلف في الاجسام الشيء وعلى انها امور خارجية منضمة اليه من خارج الى حقيقته قد تمت وتحصلت في الوجود والا لما امكن انتقاله من الجمادية الى النباتية والحيوانية بل انما يكون جنسا اذا اخذ بالقياس الى المنوعات مبهما بان يلاحظ معناه جوهر ذو طول وعرض وعمق بلا شرط ان لا يكون غير هذا او يكون اذا اخذ هكذا فكونه ذو حس وتغذ لا يلزم ان يكون امرا خارجا عنه لاحقا به اذ يحمل على الحساس والمتغذ وغيرها من الحقائق المختلفة الجسمانية انه جوهر ذو اقطار ثلثة واما اللونية مثلا فلا يمكن ان يتغير لها ذاتا الا ان تتنوع بالفصول اذ لا توجد في الخارج لونية وشيء آخر غيرها يحصل منهما البياض مثلا كما يوجد في الخارج جسمية وصورة اخرى غيرها يحصل منهما الانسان والسر ان الجنس في البسائط ماهية ناقصة في حد ذاتها لا تحصل لها الا بالفصول بخلاف الجنس في المركبات الخارجية فانها ماهية متحصلة بذاتها ونفس حقيقتها وانما هي ناقصة باعتبار اخذه مبهما بالقياس الى الصورة المنوعة المنضمة اليها في الوجود ولذا يصح في تلك الجسم ان يجعله علة في الوجود تحصل الجسم ... دون تلك الجسم لا يصح ذلك في اللون واللونية ومبدأ تفريق البصر فيه متحدان جعلا ووجودا متحدان بحسب الحقيقة والذات في غير لحاظ الابهام والتعيين ولا يحصل منهما امر خارج من العلل والاسباب هكذا في سائر البسائط الخارجية ومن الافاضل من يقول بنفي التركيب العقلي في البسائط الخارجية وارجعها الى اللوازم بان اللازم المشترك جنس والمختص فصل ورد بانه يلزم كون البسائط المتباينة في الحقيقة مشتركة في امر عرضي بلا جهة جامعة بينها مصححة لعروضه وانتزاع امر واحد من الحقائق المختلفة من غير امر جامع بينهما ممتنع بالاتفاق واجاب عنه بان الجنس والفصل منهما ماخوذان من اللوازم الخاصة بها في الواقع الا ان ماخذ الجنس مشكوك الاختصاص وماخذ الفصل متعين الاختصاص وفيه نظر لا يخفى ١٢

مختلفتان ذاتا حلا ان المداخلات العينية انما انقسامها فيه باعتبار حقائقها المرسلة
قو في الحاشية من بهنا يلوح ان ما في شرح المواقف من ان المركبات الخارجية ليست لها
حدود عقلية محل بحث اذ لا يلزم من تعدد اعتبارات الحدود تعدد المحدود حقيقة فانه
من قبيل التعدد والاعتبارات لشيء واحد فلا يتم ان الاجزاء الخارجية ذاتياتها فلو كانت لها
اجزاء عقلية ايضا يلزم تعدد حقائقها اقول تحقيق المقام ان طبائع التقويمات المحمولة متحدة
جعلا وتقررا ووجودا على خلاف ما يقتضيه طباع المقومات العينية اذ هي متمايزة بحسب
تلك الامور كالهيولى والصور المتواردة عليها ولهذا تبقى الهيولى مع عدم الصورة
والتركيب من القسم الاول اتحادي بحسب الوجود العقلي ومن الثاني انضمامي بحسب الخارج
وهما متغايران بحسب الماهية لاستحالة ان يكون شيء متحدا مع شيء بحسب الجعل فرد عنه
ومغايرا له بحسبهما معا فالهيولى والصورة من الاجزاء الخارجية للجسم لا انهما جنس و
فصل له باعتبار الضم كما يتوهم من ظاهر عبارات القوم ان الجنس مادة باعتبار والفصل
صورة باعتبار فان المادة والصورة بهنا هي الاجزاء العينية التي يحاذى بها الجنس
والفصل ويسمى للجزء الاعم مادة لتشبهه بالهيولى من جهة الابهام وللجزء المساوي صورة من جهة
التحصيل لا انهما عينهما الا ترى الى الاعراض والمجردات المولفة من الجنس والفصل
عندهم فلا بد لها من الجزء في الاعيان هي مبدأ لانتزاع الاجزاء العقلية

قوله اتحادي اي يفيد حصول صورة وحدانية اسمها صورة المحدود التي هي بعينها صورة الجنس
والفصل كما سياتي في مبحث المعرف قوله بحسب الوجود العقلي اي في مرتبة الحدود وذي الحد قوله

كما يدل عليه البرهان ويستحيل ان يكون الهيولى من متممّاتها فاذا اريد بالمؤلف العيني بان يكون تاليفه انضماميا فلا ريب فى انه لا يتألف من المقومات العقلية المتحدة فى الامر المذكور والا يكون للشيء واحد حقيقتان مختلفتان ذاتا وهو محال كما حققه السيد السند فى شرح المواقف واذا اريد به ما يكون تاليفه اتحاديا فهو على ما بينه المص وغيره من المحققين اذ اجزاؤه العينية متحدة مع المقومات العقلية بالذات الا ان الاصطلاح وقع على اطلاق الاجزاء الخارجية على القسم الثانى منهما فالجسم بمعنى المركب من الهيولى

عه قوله فالجسم بمعنى المركب الخ اعلم ان المحققين صرحوا بان الهيولى ايضا مركب من الجنس الذى هو معنى الجوهر والفصل الذى هو مبدأ الاستعداد فهى مركبة من الجنس والفصل تركيبا اتحاديا حقيقيا واطلاق اسم البسيط عليها على التشبيه من حيث انتفاء الكثرة فى متعلقاتها بحسب الوجود وتحديدها بالبسيط من قبيل تحديد البسائط الحقيقية بمجرد فرض العقل باقامة العرضيات مقام الذاتيات فانها فى حد نفسها جوهر مستعد كما ان الصورة الجرمية فى مرتبة ما هيتها جوهر ممتد من غير افتقار بها فى صدق تلك المعانى عليها الى اعتبار حيثية زائدة وتحقيق المقام ان المعانى المتحصلة الكاملة فى ذواتها وان كان بعضها ناقصا باعتبار اخذه مبهما اذا اخذت منها ماهية توجب كونها من الحقائق المركبة فى الخارج واما اذا كانت المعانى الماخوذة عنها بعضها ناقصا فى ذاتها وبعضها بخلاف ذلك ويكون اقتران بعضها الى بعض اقتران الكمال الى النقص فلا يستحيل كون الماهية المنتزعة عنها حقيقة مركبة فى الخارج وهذا النحو من الاقتران ليس كانضمام المحصل الى المحصل حتى يكونا شيئين متميزين فى نفس الامر بل انضمام قوة الى ضعف وكمال الى نقصان بحيث لا تميز احدهما من الآخر الا فى لحاظ التعين والابهام فيقتضى التركيب فى اعتبار العقل اعتبارا صادقا بحسب مرتبة من مراتب نفس الامر كما ان الاول يستدعى التركيب الخارجى وبهذا تبين الفرق بين المركبات الخارجية كانواع الاجسام وبين المركبات العقلية كالهيولى والصورة الجسمانية وانواع الاعراض والمجردات من الجواهر اذا علمت الفرق بين التركيب فى المركبات الخارجية وبينه فى البسائط الخارجية فالقول ان جعل الجنس والفصل مختص بالبسائط دون المركبات كانواع الاجسام وان كان تركيبها حقيقيا طبعيا الترتب الآثار عليها غير آثار الاجزاء وقس [illegible]

شاء الله تعالى فى الحواشى ١٢ منه

ان التركيب الذهني يستلزم التركيب الخارجي ان وجود المعنى المشترك بين الحقائق … ١٢ عه قوله اقول فى بيان وجوب الوجود ودفع النقض بصفات … لذاتها ومع الصفات تفصيلات ليس مما الوجوب بالوجود فما يصدق على ذات البسيطة الى حيثية هي وجوب الوجود الواجب تعالى معا من المحشي من محققي الكمالات راجعة ١٢ النقض ودفع بما سبق قوله ولو نقض بصفات اقول

والصورة مركب خارجي ليس له جنس وفصل وبمعنى الامتداد الجوهري يجوز ان يكون مركبا عقليا بان يكون الجوهر جنساله والاتصال الحقيقي بمعنى كون الشئ بنفسه مصداقا للممتد فصلا له فالتركيب الذهني مستلزم للتركيب الخارجي من الاجزاء الخارجية التي هي مبادي الجنس والفصل لاستحالة كون الحيثية الواحدة مبدا لانتزاع صور متخالفة ومصداقا لها فيجب ان يكون في سنخ قوامه امران مطابقان لهما ولو نقض بصفات الواجب تعالى اذ هي مع انها متغايرة تصدق على ذاته البسيطة بحتة بجهة واحدة اقول وجود المعنى المشترك بين الحقائق المختلفة برهان قطعي على وجود ذاتي مشترك بينها هو مبدأ لاخذه ومطابق لحمله بالحقيقة سواء عد ذلك المعنى من جوهريات تلك الحقائق او عرضياتها اذ لابد من الانتهاء الى طبيعة ما هي جوهرية من الجوهريات المشتركة هذا في المعاني التي بازائها مباد متقررة في نفس الموصوف بها بحسب العين وكانت هناك حيثية هي نائبة مناب تاصلها لا في الاضافات البحتة كالكلية والجزئية وانما الوجوب بازاء الحق المحض وانتزاعه عن الجائزات لارتباطها به من حيث صدورها عنه لا عن نفس ذواتها بما هي هي فلا يلزم اشتراكها مع الواجب في امر جوهري هو بازاء الوجود وايضا يدل على ما حققناه من التنافي بين التركيب الاتحادي والانضمامي

عه قوله وكانت هناك حيثية الخ كما في لوازم الماهية فان حيثية اقتضاء الملزوم للوازم تقوم مقام التاصل من حيث ترتب الآثار عليها وكاعدام ملكات فان القوة الاستعدادية التي هي في الموضوع نائبة مناب تاصلها ١٢ منه

٢٦٤

اتفاقهم على ان مادة الاسطقسات مغايرة بالذات لمواد الافلاك
وكذا مادة كل فلك مع مادة فلك آخر مع اشتراكها في الصورة الجرمية
فلو كانت المادة هو الجنس باعتبار والصورة هو الفصل باعتبار

قوله اتفاقهم آه وقد يقال ان الهيولى ... للعناصر والافلاك في نفسها قابلة لكل صورة نوعية فلكية كانت او عنصرية
وتخصيص الصورة ببعض المواد دون بعض حاصل من اسباب خارجية واستعدادات لاحقة وان الهيوليات اول كلها بحسب نفس
الجوهرية التي هي معنى جنسي متحدة بالذات وانما اختلافها نوعا بحسب الفصول المقومة المحصلة التي هي مبادي الاستعدادات
فالجوهرية بمعنى الجنس مشتركة بينها وبين الجواهر المجردة ماخوذة في انواع الاجسام من موادها متحدة معها في القوام
فان محمول الجسم يشتمل على المادة والصورة وكلاهما جوهران عندهم فليس اخذ معنى الجوهرية عن المادة اولى من اخذه عن
الصورة في نفس الجوهرية قيل ان لكل منهما ماهية بسيطة نوعية مركبة في العقل من جنس هو الجوهر وفصل يحصله نوعا
او بالقوة وجودا او بحسب الاستعداد لاحدهما او الاستعداد للكل لان الجوهر انما صار هيولى بالاستعداد وصورة لا بل كونه مستعدا
لكن فصل الهيولى اي كونها مستعدة لا يجعلها شيئا محصلا بالفعل بل انما المحصل استعداد الاشياء وقوتها فلا يوجب فلك
الفصل الاخر ضعيفا من التحصيل فلا يفيد معنى زائدا قويا في التحصيل على الجوهرية بخلاف الصورة الجسمية فان لها بحسب
فصلها تحصلا اقوى واتم فان نفس مفهوم الجوهر في الهيولى في الجسم ليس الا جوهرا محصلا في الوجود قابلا للتلبس بالصور
وصفة كانت كما ان الجنس ليس الا مفهوم الجوهر الممكن في ذاته الاتحاد بالصورة المنوعة المشخصة والامكان الاستعدادي
في المادة بازاء الامكان الذاتي في الجنس فمفهوم الجوهر جنس مادة عقلية للجواهر لكنها باعتبارين متحدة مع الهيولى
التي هي مادة خارجية للاجسام لانها جوهر محض لقابلية في الوجود ولذا كانت ماخذ الجنس العالي في انواع الاجسام فلها
ابهام جنسي بالقياس الى الصور المنوعة التي هي ماخذ الفصول في تلك الانواع فلا يلزم كون الجنس اخص من الفصل
... لا تساوي بينهما ... من القول باتحاد الهيوليات في معنى الجوهرية المستعدة واشتراكها في الصورة الجوهرية
الواحدة فالمادة بما هي مادة مشابهة للجنس في الابهام والامكان متحدة معه بحسب القوام والوجود ... صورة
... بما ... انه ... بل الهيولى ... من نوع ... فيه ... الجنس الفصل ...
... [illegible] ...
[illegible]
[illegible]

[illegible]

٢٦٦

متعلقة صفحة ٢٤٣ و٢٤٤ و٢٤٥

هيولا بها واحدة يلزم ان يكون الجسم الواحد مستديرة لما وغير مستديرة لما صفحة ٢٤٥ قوله وكذا مادة كل فلك فان هيولى كل من الافلاك نوع على حدة منحصر في فرد بخلاف هيولى العناصر فان كلا تتحصص والمنحصر نوعه فيه

يلزم عموم الفصل وخصوص الجنس فی الوجود فیکون الفصل الواحد محصلا لاجناس کثیرة ومن ذهب الی ان الترکیب من الهیولی والصورة اتحادی فقد ارتکب شططا لاینبغی لنوع الانسان کیف یجوز ذلک مع بقاء الهیولی بشخصها وزوال الصورة الجرمیة اذ یستحیل زوال احد الامرین المتحدین جعلا وتقررا مع بقاء الآخر بعینه فتفکر قوله وجعلها ان کلیة آه توضیحه ان مفهوم الکلی باعتبار نفسه جنس للخمسة وباعتبار لحوق حصة الجنسیة به نوع من الجنس والاحکام تختلف باختلاف الاعتبارات قوله ومن ثمه قیل آه ای لولا معرفة الاعتبارات لبطلت معرفة احوال الموجودات فان معرفتها ذریعة لمعرفة احوالها وهی الحکمة قوله وذلک دلیل التقسیم آه توضیحه انه متشخص وموجود بوجودات شتی فان حاولت بقوله فهو متشخص انه معروض التشخص فمسلم ولاینافی تکثره بل علیه مدار الشرکة والتقسیم وان حاولت انه مجموع المرکب من الماهیة والتشخص فمم فان الموجودیة لاتستوجب دخول التشخص فی الموجود فان الماهیة النوعیة مع موجودیتها عاریة عن التشخص فی مرتبة سنخ الحقیقة وانکان هو متمما لهویتها الشخصیة علی زعم ثلة من المتاخرین حیث زعموا ان نسبة التشخص الی النوع کنسبة الفصل الی الجنس فی التقویم والتحصیل وهو فی نفسه امر شخصی مادی فی المادیات البتة فیلزم علیهم نفی علم الواجب تع عن الجزئیات المادیة تعالی الله عما یقوله الظالمون

قوله ومن ذهب آه ذهب صدر المدققین واتباعه الی اتحاد الهیولی والصورة فی القوام والوجود مطلقا الا فی لحاظ التعیین والابهام فلا فرق عنده بین الجنس والفصل فی البسائط والمرکبات الطبعیة ورده المحققون کما بین فی کتبهم قوله فان معرفتها ای معرفة الاعتبارات ذریعة لا نفسها بدون المعرفة ۱۲ منه

267

متعلق صفحه ٣٣٤

قوله الاتحاد

وقد عرفت سابقا

والاصطلاح في اعادته فاعلم

ان المركب ... الاجزاء

الاتحاد اي ... من الاجزاء

واحدة اي ... عين شيء

الجزءان ... خلاف القسم

اعتبار ... الواحد

وجه شخص علیہم وتمکین الجواب بان علمه تعالیٰ بها حضوری من حیث استنادها الیه ذاتا ووجودا بالمعلولیة لا ارتسامی حتی یفتقر الی توسط الحواس والحق ماذهب الیه القدماء من ان تشخص الشیٔ نفس وجوده الخاص بمعنی انه یصیر به ممتازا عما عداه کما انه یصیر مصدرا للآثار فمن یجعله موجودا یجعله متشخصا فالماهیة المجردة لا یمکن انتشارها فی الجزئیات وان کانت مادیة یتعدد افرادها بحسب تعدد الاستعدادات التی لموادها ویجیٔ تحقیقه انشاء الله تعالیٰ وما ذکروه من انه متشخص بذاته لا یطابق اصولهم حیث قالوا لا یستطیع ان یذکر ذاکر شیئا موجودا ممکنا خارجا عن المقولات العشرة فلیس للممکن فرد لا یکون لماهیته نوعیة ثم اقول الذی هو متشخص بذاته ای مبدأ الامتیاز بنفسه واجب لذاته فان ما شانه ذلک یتقرر ویتاصل بنفس حقیقته وان هو الا القیوم الواجب بالذات وهو بعینه مذهب القدماء فاخبر ولا تکن من الممترین **قوله** وکل حقیقة آه الحصة عبارة عن الکلی مع التقیید اضافیا کان او توصیفیا واذا اعتبر القید ایضا یصیر فردا وهما فردان اعتباریان وتمام الماهیة المختصة فیهما هو ذلک الکلی فهو نوع حقیقی لهما واما التشخص فهو الکلی مع القید التشخصی فقط علی مذهب کما عرفت او معروض التشخص علی التحقیق والتقسیم الی الخمسة انما هو بالقیاس الیه

عه **قوله** ویمکن الجواب آه هذا الجواب لا یتم علی اصل المشائیة لان ارسطو واتباعه کالشیخ الرئیس وغیره ذهبوا الی ان علمه تعالیٰ بالممکنات ارتسامی لا حضوری وقد اولوا من قبلهم تاویلات رکیکة کما لا یخفی لمن تتبع کتبهم عه **قوله** واذا اعتبر آه لا یخفی علیک ان اعتبار التقیید کاف لحصول التمیز والتعین فاعتبار القید معه لمجرد تحصیل الفردیة باخذ نفسها طبیعة لقید ولها التقیید بما هو تقیید فانما تقوم حقیقة الحصة دون الفرد فح یلغو اعتبار التقیید فی الفرد فتامل ١٢ منه

متعلقة صفحة ٢٦٩

قوله صفحة ٢٦٩ التشخص ليس من ... [illegible]

[illegible]

محمد يوسف

قوله على الماهية آه قيل اريد بالماهية امر معقول فيلزم ان يكون كليا فيخرج الشخص وبقيد الاولية يخرج الصنف فان قول الجنس عليها بواسطة النوع فان الامر الثابت للخاص والعام يستند الى العام اولا سواء كان ذلك الامر ذاتيا او عرضيا لانه يستند حقيقة الى ما هو يطابقه وهو الاعم من حيث هو اذ الخصوصية ملغاة في الصدق وهذا الحكم يعم الاعم الذاتي والعرضي لكن في مرتبة الحمل دون المصداق فان فيه وحدة بحتة اقول لو اريد بالماهية ما به الشيء هو هو فيخرج الصنف ويستند اخراج الشخص الى قيد الاولية لكان اولى وقد يقال ان وجوب الكلية للمعقول غير بين لجواز التعقل الجزئي المجرد ولو اريد بها ما يقال في جواب ما هو ليخرج الصنف والشخص معا فلا حاجة الى قيد الاولية التي بها يخرج السافل بالنسبة الى العالي اذ حمله على السافل بواسطة المتوسط قوله وبينهما عموم متوجه آه تم في الحاشية هذا هو الحق نظرا الى مفهومهما

عـ قوله وهذا الحكم آه اي الامر الثابت للخاص والعام آه شامل للاعم مطلقا في مرتبة الحمل والحكاية عـ قوله التي بها آه هذا اشارة الى الاعتراض على التوجيه الثالث بانه تعريف النوع الاضافي على هذا التوجيه على السافل ويمكن الجواب عن هذا الاعتراض بان ما يحمل عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو ولو باعتبار لان السوال اذا كان عن الانسان والفرس كان الجواب الحيوان واذا كان عن الانسان والشجر كان الجواب جسم نامي واذا كان عن الانسان والحجر كان الجواب الجسم المطلق واذا كان عن الانسان والعقل كان الجواب الجوهر فكل من الاجناس يحمل على السافل ولو باعتبار فتوا الاولية فلا يخرج ... في هذا ...

ويقابل

ان يقول لما كان

المراد بالجنس في التعريف الجنس

المطلق بل مطلق

الجنس

٢٧٢

في بادي الرأي واما النظر الدقيق فيقتضي الاطلاق فان كل حادث ولو ذاتيا مسبوق

بمادة بالضرورة الوجدانية والمادة والجنس متحدان ذاتا على ما عرفت ولا يرد النفس الناطقة فانا لا نقول بتجردها من كل وجه بل هو بين بين فلها حظ من الجسمية التي هي مادتها وجنسها ولا يرد العقول العشرة فانا لا نم كونها انواعا متحصلة بل مراتب عقلية ومباد كلية ليست بموجودة في الخارج فتوسطها في ترتب آثار الفيض كتوسط الاجناس المتوسطة واما النقطة فعلى تقدير وجودها في الخارج فانما هي بسيطة خارجا واما ذهنا ايضا فمم كيف والبساطة مطلقا من خواصه تعالى انتهى اقول على ما حققه الحكماء الراسخون في العلم ان كل حادث مسبوق بالمادة تخصص بالحوادث الزمانية لا الذاتية المساوقة للامكان الذاتي فان تعاقب وجوداتها وتخصيصها بالازمنة اذا لم يكن من تلقاء الجاعل الحق فلا يتصور الا بان يكون هناك مادة لها استعدادات متفاوتة بالقرب والبعد بالقياس الى وجود الحوادث المرهون بها فالامكان الاستعدادي الذي هو امر موجود قبل وجود الحادث وغير باق بعد خروجه الى الفعل يحتاج الى المادة قبل خروجه الى الفعلية لا الامكان الذاتي الذي هو سلب بسيط

عـه قوله فالامكان الاستعدادي آه قال المحقق الدواني قد يوخذ الامكان الاستعدادي في الدليل بلا اعتبار وجوده في الخارج بانه متى حدث شيء بعد ما لم يكن فيجب هناك من تغير وليس من تلقاء الفاعل بل من جانب المنفعل جا التغير في المعدوم الصرف محال فلا بد من امر قابل لذلك ثم قال وذلك ان تلزم من تلقاء الفاعل الا تبديل ذاته وصفاته الحقيقية بل بان يصير فاعلا بانضمام امر حادث اليه فيكون معه علة تامة للحادث من غير ان يكون مادة مستعدة له فتامل ١٢ منه

ثم قال اي المحقق لو روي حاصله ان الدليل المذكور غير تام لانا نقول ان ذلك التغير لو واقع في الشيء الحادث جاز من

الدليل باعتبار نفس الامكان الاستعدادي ثابتة

المعروض الاستعداد المتفاوت القريب والبعيد الحادث فان الاستعداد الانسانية ابعد من استعداد النطفة

الذاتي بل التقبل للفيض الامكان الذاتي لا يتم ... بالحدوث وجود ... تخصص بل لا بد من الامكان الاستعدادي الذي هو عبارة عن استعداد الحادث

٢٧٣

متعلقة صفحة ٢٧٢

الحادث ... الى الفاعل ... وجوده

قوله الحادث ... الامكان ... المادة

قوله ... الوجود ...

الامكان الاستعدادي ... ثابت ...

والمراد بالمادة ههنا ما تعم الموضوع والمتعلق به والهيولى فمادة النفس ما تتعلق هي بها هو البدن وليس جنسا لها فان الجنس من الامور المعتبرة في سنخ الحقيقة وتسليم بساطة النقطة خارجا لا ذهنا يبطل بما تقدم من كلامه وهو التعاكس لزوما بين التاليفين وعليه يتفرع فيما نقل عنه ابطال ما ذهب اليه السيد السند في شرح المواقف فتذكره القول بان البساطة مطلقا من خواصه تعم بمعنى انه لا سبيل الى الاثنينية في ذاته تعم وصفاته حق لا ريب فيه وهو مراد من قال ان الامكان اساس التركيب كما ان التركيب اساس الامكان واما بمعنى ان البساطة باعتبار الاجزاء مطلقا من خواصه تعم فليس كذلك فان الاجناس العالية والفصول كلها بسائط مطلقا بهذا المعنى واما الاستدلال على اثبات العقول فمذكور في صحف القوم ثم اقول لو بني الاطلاق على ما تقدم العلم الاول وهو ان لا يستطيع ان يذكر ذاكر شيئا موجودا ممكنا خارجا من المقولات العشرة التي هي اجناس عالية للموجودات الممكنة لكان له وجه اذ ما من ماهية نوعية الا وتندرج تحت جنس ما فتفكر **قوله** كالوجود آه قد يستدل على بساطته بانه لو كانت له اجزاء لكان اتصافها اما بالوجود فيكون الكل صفة للجزء لكن لا سبيل لعروض الجزء

قوله اذ ما من ماهية نوعية آه ولا يلزم منه كون الجود وبا اذ المادة التي هي الجنس بشرط لا غير الهيولى كما حققنا فيما سبق **قوله** تحت جنس ما او كالامور الاعتبارية الانتزاعية كالوجود مثلا فلا كلام فيها وانما الكلام في الحقائق الموجودة ١٢ منه

٢٧٦

تمت المقولة مولانا محمد يوسف

لاستلزامه امّا عروض الشيء لنفسه بالضرب المستحيل وهو ان لا يكون بينهما التغاير او للزوم كونه بما هو جزؤه عارضا ومعروضا بنفسه واما ان لا يكون العارض بتمامه عارضا او بالعدم فيلزم اجتماع النقيضين وقيل عليه ان عنيت وجوب عروض اجزاء العارض بأسرها لمعروضه فينتقض بالكثرة فان الوحدة التي هي جزؤها غير عارضة للمجموع المعروض للكثرة بل لجزئه انت تعلم ان معروض الكثرة والوحدة نفس الطبيعة من حيث هي هي لا الطبيعة الواحدة ولا الكثيرة والا يلزم تقدم الشيء على نفسه فتلك الطبيعة كما انها كثيرة كذلك هي واحدة ايضا فتفكر وان عنيت وجوب عروض اجزائه اما لنفس المعروض او لجزئه فيلزم ان الوجود عارض لجزئه وجزؤه لجزئه وهلم جرا واجيب عنه بانه يجب الانتهاء الى جزء لا جزء له فالمحذور بحاله ورد بان وجوب الانتهاء في الداخلات العينية مسلم وفي الذهنية ممنوع فانها تحليلية ويجوز ان يكون التحليل غير واقف عند حد كما في اجزاء الجسم والجواب ان النزاع في غير الاجزاء المقدارية والمقصود اثبات البساطة الخارجية وهي مستوجبة للبساطة العقلية بناء على انه لا تمايز بينهما فيجب الانتهاء في المقومات الذهنية ايضا

قوله فيلزم اجتماع النقيضين الخ الكلام في بساطة الوجود المطلق والترديد بين اتصاف اجزائه بالوجود المطلق او بالعدم المطلق ... الوجود المطلق كونه موجودا ذهنيا يصدق عليه الموجود المطلق فعلى التقدير كون الاجزاء معدومة مطلقا يصدق عليه ... ايضا العدم الاجزاء فيلزم اجتماع النقيضين المستحيل فافهم عـه

قوله فتفكر اشارة ... انت تعلم الخ وتقرير الجواب ان الكثرة على قسمين احدهما الكثرة بحسب الافراد ... العرض الطبيعة ... الاجزاء هي العرض للمجموع وجزئها لا يعرض لها فالجواب

بقوله وانت تعلم ... الثاني ... والنقض ... كون مبنيا على احتمال الثاني دون الاول ...

[illegible]

٢٧٩

الافضل
باختيار الشق الاول
نقول لما ثبت تغاير ما صدقا مختار
في جزء بعوض اجزاء والعارض باسر الاجزاء
ولا نقض فان الكثرة عارض للطبيعة من حيث
ما صدق مطلق الطبيعة والواحدات لانه عارض لها وليس بعروض
الوحدة والكثرة الطبيعة الواحدة لان الكثرة والا لزم تقدم الشيء على
نفسه لان الوحدة لو كانت عارضة للطبيعة الواحدة لتقدم الطبيعة
الواحدة على الوحدة لتقدم المعروض على العارض وان لاحظ الوحدة
معتبرة في المعروض وهو الطبيعة الواحدة فيلزم تقدم الوحدة
الوحدة وهو تقدم الشيء على نفسه وكذا اذا كانت الطبيعة
والكثيرة معروضة للكثرة فيتقدم الكثرة على الكثرة
لكون الكثرة معتبرة في المعروض
لتقدم المعروض على
العارض

قوله فان كان له جزء غير متناهية في العقول عدم التلازم في الصناعتين لهذا المعنى لا ينافي التلازم فيهما بذلك المعنى

لتحصيل كان فصلا انما الفرق بين الفصل وما ليس بفصل منه

اقول اثبات البساطة الخارجية بنفي الاجزاء الخارجية التي بازائها الاجزاء العقلية بهذا البرهان
سعدنا فهي اجزاء متحدة تحليلية والكلام منها الكلام في الاجزاء العقلية نعم تثبت البساطة
بالقياس الى اجزاء خارجية متمايزة بحسب الجعل والوجود ولا تجدي نفعا ولا يخفى عليك
انه اذا كان نقض البساطة العقلية وتفرع عليها البساطة الخارجية بناء على التلازم بين
التركيبين واعتبر الترديد بين الشقين بحسب الصدق تم الدليل بناء على ان الوجود ذاتي
لما يصدق عليه كما يدل عليه البرهان لانه يلزم حينئذ اما مساواة الكل والجزء بحسب الحقيقة
او لم يكن الجزء جزءا لوجوب التصادق بين الكل واجزائه العقلية ثم اعلم ان القانون المذكور مبني
على امتناع تقوم الماهية من امور متساوية وذلك لان المركب الذي ليس فيه امر مبهم وامر محصل
لا يكون مركبا عقليا لانا نعني بالتركيب العقلي تقييد احد الجزئين بالآخر من حيث انه يحصله
ويقرره لا من حيث انه امر ينضم الى امر فيحصل منهما ثالث وهو المجموع وذلك ليس الا فيما
فيه امران عام مبهم وخاص محصل له وتعيين هوية فتفكر فانه دقيق قوله الجنس امر مبهم آه اقول
بمعيار الذهن قد يعقل معنى يجوز ان يكون ذلك المعنى بنفسه اشياء كثيرة كل واحد منها
ذلك المعنى في الوجود فينضم اليه معنى آخر يعين وجوده اقول انضمام الفصل الى الجنس ليس
على حقيقته لا عينا ولا ذهنا بل بمعنى ان العقل يعتبره متحصلا به على نحو تعين الشيء بعد ابهام
وهم يعبرون عن ذلك باعتبار انه فيه ومنه فالفصل علة لتحصيل المعنى الجنسي وتكميله

قوله كما يدل عليه البرهان فان قلت البرهان يدل على كون الوجود نفس حقيقة ما تحته من الجزئيات ولا ينافي
ذلك صدقه على اجزائه الذهنية بالعرض قلت لما كان الوجود من الامور الشاملة لجميع الموجودات كانت اجزاؤه من

٢٨١

لا لوجوده عيناكان او ذهنا فتوهم بعض الناس من ظاهر عبارات الاسلاف
لفقد الامتياز بينهما بحسب الوجود فاورث هذا فلا يذهب عنك ان مراتب التكميل
تختلف بحسب اختلاف مراتب الاجناس فالجنس العالى ابهام عظيم ينقص هذا الابهام
بمراتب مسلطها حد التكميل النوعى بانضمام فصل بعد فصل فلم يبق الابهام
الا بحسب كونه مشارا اليه على التعين وان استصعب عليك امر اتحاد الهيولى مع المادة
والصورة المتمايزتين فى الوجود فيقال ان ماهما متمايزتان لا تحدان معهما لما م تحقيقه

قوله كما مر تحقيقه اعلم ان الهيولى بحسب ماهيتها ووجودها ماخوذة وحدها بمعنى انها لا تحتاج فى تتميم ذاتها الى شئ آخر حتى اذا انضم اليها شئ آخر صارت ماهية اخرى غير الاولى حتى فى حد نفسها ماهية كاملة نوعية متحصرة فى شخص بخلاف الجنس فانها ماهية ناقصة تحتاج فى تتميمها الى امر آخر فاذا انضم اليها فذلك الامر الفصل ماهية اخرى غير الاولى فان التحصيل بعينها الا بغيرها فلا يكون الجنس نفس الهيولى وان كانا مشتركين فى وصف الابهام لكن فى نحو الابهام متفارقين لان الهيولى متخصص مبهم والجنس ماهية مبهمة والتفصيل ان اجزاء الشئ بمعنى ما يتركب منه الشئ اما اجزاء بحسب جوهر الماهية مع قطع النظر عن تقومها ووجودها فى الاعيان وهى الداخلة فى قوام جوهر الحقيقة بما هى هى ومحمولة عليها بما هى طبائع مرسلة ومتحدة مع تلك الحقيقة وبعضها مع بعض ذاتا ووجودا فى الاعيان والاذهان غير ملاحظ التعين والابهام الذى هو ظرف الخلط والتعرية باعتبارين ويستحيل ان يكون تلك الاجزاء حقائق متباينة بالنوع او مختلفة بالجنس بل بعضها ماهية ناقصة فى نفسها مبهمة فى حد ذاتها وتسمى بالجنس وبعضها محصلة فى ذاتها محصلة ومتممة لما فى نفسها وتسمى بالفصل وهما جزآن عقليان بحسب نحو من الملاحظة واما اجزاء تدخل فى قوامها فى مرتبة الوجود اى يكون تقوم الماهية المركبة بها ولحد وجودها وتسمى اجزاء وجودية وتقدمها عليها بالطبع كانواع الاجسام المركبة تركيبا طبعيا من العناصر والصور التركيبية وكذلك الجسم الطبعى المؤلف من الهيولى الاولى والصورة البسيطة جرمية او نوعية وهى من الموجودات العينية بحيث يحصل منها وتتقوم بحسب وجوده الجسم الطبعى متمايزة الذات متغايرة الوجودات لانها انواع بسيطة كل منها متحصل بماهيته لكن تعتبر لبعضها ابهام جنسى بالقياس الى البعض فى مرتبة الوجود بحسب اخذها لا بشرط شئ فهى محققة بالاجزاء المتحدة بضرب من الاعتبار فالمادة تنقلب جنسا والصورة فصلا فهى متحصلة فى ذاتها وغير متحصلة باعتبار انضمام امور اليها فتجعلها احدى الحقائق المتاصلة

وان تعرض عليك الامر بانه يلزم حينئذ تصادق الاجزاء الخارجية التي يطابقها الاجزاء العقلية وحملها على المركب منها للاتحاد في الوجود فنزاح بان مجرد الاتحاد ليس مناط لصحة الحمل بل معياره ان تنسب وجود ذي الذاتي والمعروض الى الذاتيات والعوارض من حيث انها اشياء براسها اتفق اتحادها في الوجود بالذات او بالعرض لا من حيث انها ابعاض للواحد الموجود كما ترى في الاجزاء المقدارية المتحدة مع الجسم في الوجود مع عدم حملها فاتحاد المادة والصورة التي هي متحدة مع الداخلات العقلية من هذا القبيل لا من حيث انهما طبعيتان مستقلتان احدهما عين الاخرى في الوجود كما في الطبائع المحمولة فاختر فانه الحق **قوله** فلا يكون فصل آه فرعوا على علية الفصل لوجود الجنس وتحصله فروعا خمسة احدها ان لا يكون للماهية الواحدة جنسان احدهما جنس مشترك بينها وبين نوع ما والآخر فصل لها يميزها عن ذلك النوع ثم انعكس الامر بالقياس الى نوع آخر والا لكان كل منهما علة للآخر وانه دور وفيه ان كلا منهما عام ومبهم من وجه وخاص محصل من وجه آخر فكل منهما باعتبار الخصوص متمم ابهام الآخر من حيث العموم فلا دور والجواب ان الجنس مبهم والفصل محصل له من حيث ذاتيهما لا بشرط شيء وهي حيثية واحدة وقد تقرر يكفي في تقويم الماهية جهة ابهام احدهما وتحصيل الآخر فبين تلك الاجزاء في الحقيقة عموم وخصوص مطلقا

عه **قوله** عموم وخصوص مطلقا آه لا يخفى انه لما كان كل منهما اعم واخص من وجه من الآخر فاذا اخذت ماهية متقوم من كل منهما بجهة جهة تقوم ماهية اخرى منهما فهما كانتا متحدتين ذاتا فكل من الجهتين تفيد تقومها والا يحصل بينهما متباينتان مع اتحاد ذاتياتها الماخوذة لا بشرط شيء

٢٨٣

علاوة انه بالنظر الى اكتفاء كل جهة من كل منهما يلزم استغناء الشيء عما هو مقوم له والثاني انه يمتنع ان يكون لشيء واحد فصلان في مرتبة واحدة والا لتواردت العلل المستقلة على معلول واحد لاكتفاء كل منهما في تحصيل الجنس وايضا يلزم الاستغناء عن احدهما لاكتفاء احدهما في التقويم والثالث ان الفصل الواحد لا يقوم الا نوعا واحدا والا يلزم اشتراك الامرين البسيط وهما جنسا ذينك النوعين وايضا جواز العكس يوجب الترجيح بلا مرجح ولا يخفى ان هذا الفرع كانه هو الاول والرابع انه لا يقارن الا جنسا واحدا وهذا متفرع على الثالث وقد يقال انك اذا عرفت الاتحاد بين الداخلات العينية والعقلية يسهل عليك استنباط الفروع المذكورة لامتناع صيرورة المادة صورة وبالعكس ولو في الحقيقتين المختلفتين ويمتنع ان يكون لحقيقة واحدة مادتان او صورتان في درجة واحدة لامتناع تحصيل الصورة الواحدة للمواد المتكثرة وترتب الشيء الواحد على العلتين المستقلتين اقول ان اراد بالمادة والصورة الهيولى والصورة فالبيان منقوض

ـه قوله لامر بسيط وهذا انما يتم اذا كان الفصل القريب بسيطا فالاولى ان يقال فيتخلف عنه معلوله لان جنس كل من النوعين لا يوجد في الآخر ـه قوله لا يخفى آه وانما قال كانه لان الفرع الاول يمكن ان يكون اعم من هذا الفرع لان الفرع الاول ان لا يكون بين الجنس والفصل عموم من وجه بان يكون الجنس فصلا والفصل جنسا بالنسبة الى النوع الآخر كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه فصل للانسان بالنسبة الى الفرس مثلا والحيوان جنس له بالنسبة الى الملك جنس مشترك بين الانسان والملك والحيوان فصل للانسان يميزه عن الملك لان الملك ليس بحيوان وهذا اعم من ان لا يكون الجزء الآخر من الملك جنسا مشتركا بينه وبين نوع آخر والناطق فصل له يميزه عن ذلك النوع كالجوهر المجرد فانه جنس مشترك بين الملك والهيولى والناطق يميزه عن الهيولى او جزء مساو له

للملك كالجوهر المدبر للعالم واما في الفرع الثالث اذا كان الجنس فصلا بالنسبة الى نوع آخر كان الحيوان

[illegible]

لانا لفصل
بل كل منهما اثر نفصل
فالفصل واحد غير متعدد بالانهين لكونها
في مرتبة واحدة صفحه ٢٨٥ قوله لا انعقاد وجه
لاستقلال كل من الفصلين في تقويم متعلق كل منهما في تحصيل
الجنس بل المجموع فيها فلا يتحد الفصل بل المجموع هو فصل واحد
صفحه ٢٨٥ قوله وهو يلزم افتراق الامر بسيط وقيل بذاته اتم واكمل
الفصل القريب بسيطا فلا اولى ان يقال فيتخلف عنه معلوله لان بعينه
كل من النوعين لا يوجد في الآخر فلا يلزم اتحاد النوعين وفيه نظر لانا
اذا فلنا لم يلزم بطلان البساطة صح ان يكون الاستقلال الموقوف
عليها بالعلة واما ثانيا فلان العلة اذا وجدت وجد المعلول
لا ايجاد وجدت وجد صفحه ٢٨٥ قوله والنوع
جواز العكس [illegible]
الخارجة يعني لو كان
النوعين

[illegible]

٢٨٦

[illegible]

بالصورة الجسمية الواحدة المحصلة للمواد الكثيرة كمواد الافلاك والعناصر وان اراد بما يحاذي
الجنس والفصل من الاجزاء العينية المتحدة بحسب الذات فلا نعم سهولة الاستنباط
فان الكلام فيها بعينه الكلام في الجنس والفصل فتامل والخامس ان فصل الجوهر
جوهر اذ العرض لا يكون علة محصلة للجوهر فلا يتقوم الجوهر الا بالجوهر اذ العرض طبيعة
ناعتية بماهيته تفتقر الى مطلق الموضوع والجوهر طبيعة مستغنية بماهيته لا افتقار
اليه اصلا ولما كان الجنس والفصل شيئا واحدا في القوام والوجود يستحيل ان يكون
احدهما بالطباع نعتا يستدعي وجودا رابطيا والآخر بالطباع جوهرا يستدعي وجودا في
نفسه والا يلزم كون الماهية الواحدة طبيعة محتاجة ومستغنية في حد ذاتها **قوله** فلا
لا اشراقية آه حيث جوزوا كون فصول الجواهر اعراضا وتمسكوا بالسرير فانه مجموع قطعات
الخشب والهيأة الوحدانية وبالجسم فانه مركب من جوهر وعرض هو المقدار والجواب
ان السرير هي القطعات المعروضة للهيأة الوحدانية لا المركب منهما واما الجسم فهو مركب

قوله وتمسكوا آه والحق ان التركيب الاتحادي الحقيقي لا يتصور من جوهر وعرض والا يلزم ان
الشيء في مرتبة ماهيته مستغنيا عن الموضوع ومفتقرا اليه ايضا وهو ظاهر البطلان واما التركيب الغير
الاتحادي كالتركيب من الهيولى والصورة عند من زعم انهما متباينتان تقررا ووجودا من غير ان يكون
بينهما اتحاد بحسب الوجود في شيء من المراتب والاعتبارات فلا برهان على امتناعه من الجوهر والعرض
لانهما متمايزان بحسب الهوية اذ يجوز ان يحصل بانضمام احدهما الى الآخر اثر غير آثارهما ولا يلزم الاستغناء
والافتقار لشيء واحد وحدة حقيقية في مرتبة ماهيته وليس ثمة ماهية واحدة مجعولة بجعل واحد ومتقررة
بتقرر واحد حتى يلزم منه وجود مركب حقيقي في كل مواد وتحقق الجوهر والعرض الحال فيه كثبوت
الثوب الابيض مركبا حقيقيا فتدبر نعم ان العرض يفتقر في وجوده الى ما هي وجوده في نفسه من حيث
هي هي الى الجوهر كما انه يفتقر اليه من حيث وجوده التخصصي بان يكون صورة لان الهيولى تفتقر اليها في

من الهيولى والصورة الجرمية كما ثبت في الحكمة قرّ في الحاشية فان قلت قد قال الشيخ في آلهيات الشفاء

ان من المحال ان يتحد الجوهران فكيف يكون الجنس والفصل جوهرين مع اتحادهما قلت

ليس ههنا جوهران متعددان ثم اتحدا بل جوهر واحد موجود بوجود الجنس والفصل كما قال

الشيخ في تحديد الانسان بالحيوان الناطق انه يفهم منه شئ واحد هو بعينه الحيوان الذي

ذلك الحيوان بعينه الناطق نعم لو فرض وجودهما منفردين كانا جوهرين متعددين موجودين

بوجودين متغايرين بخلاف العرض والعرضي فانهما لا قابلية لهما بذاتيهما الوجود انفرادا

والكان الآن متحدين مع المعروض والمحل هذا هو الفرق فاحفظ فانه مما لا تجده من غيرنا

اقول هذا مبنى على اتحاد العرض والمحل بحسب الوجود بالذات كالجنس والفصل كما ذهب

اليه ابو الحسن الكاشي وما به الفرق قابلية الوجود المنفرد للجواهر وعدمها للاعراض ولا يخفى

بطلانه على ما سبق في تحقيق المشتق ان العرض موجود بوجود مغاير لوجود المحل قوله

ان الكلي كما يصدق آه هذه المقدمة مذكورة في الحاشية القديمة للمحقق الدواني حيث

قال ان كل مفهوم كما يصدق على واحد من افراده يصدق على الكثيرة منها الا انه

ع قوله مبنى آه ومن ههنا توهم معنى قول الشيخ وجود الاعراض في انفسها هو وجودها لمحالها ان وجود العرض في نفسه هو بعينه وجوده لمحله واتحاده معه يعني ان ثبوته المختص لمحله باتحاد والعينية وقد عرفت بطلانه فتامل

ع قوله كل مفهوم آه قيل عليه لا نسلم هذه الكلية فان كل جزء لزيد مثلا يصدق عليه انه جزء لزيد وما ذاهب في الواحد الحقيقي بمعنى ما لا تعدد فيه اصلا لا بحسب الاجزاء ولا بحسب الاوصاف والاعتبارات فان الكثير من افراده لا يصدق عليه واحد بهذا المعنى وانت خبير بان هذا القائل غافل عن قوله على الكثير يفيد الكثرة ولا استحالة في ان يقال لجميع الاجزاء مع قطع النظر عن الهيأة الاجتماعية انه اجزاء كثيرة وكذا لجميع افراد الواحد الحقيقي لو فرضت انها آحاد حقيقية كثيرة ومطلق الجزء والواحد شامل لصادق عليه ايضا فتامل ١٢ منه

[illegible]

يصدق على الواحد بقيد الوحدة وعلى الكثيرة بقيد الكثرة والمطلق صادق عليهما على السوية فيصدق على كل واحد من زيد وعمرو وغيرهما انه انسان واحد وعلى جميعهم اناس كثيرة فلا يذهب عنك ان الحيوان يصدق على مجموع الانسان والفرس مع قيد الكثرة دون الوحدة فلا يلزم ان يكون لشئ واحد فصلان قريبان وهما الناطق والصاهل ولو فرضت المجموع واحدا فلا يكون واحدا حقيقيا فتفهم الى آخره قوله لايقال آه هذا ابطال للمقدمة الممهدة بانه يلزم على هذا صدق العلة على المعلول المركب من المادة والصورة لانهما من افراد مفهوم العلة والجواب ان مجموعهما اثنان من افراد العلة لا فرد واحد واللازم منه كون الشئ عين الكثير من آحاد علته والمحذور فيه بل هو واقع في سائر المركبات وانما المحال كونه عين ما هو فرد واحد من علته او الكثير الذي لا يكون جميع اجزائه هذا ما افاده المحقق الدواني ولعل مرجعه ما يفهم من كلام المص ان المعلول انما يصدق على المجموع من حيث

قوله وهو المراد والمطلق الصادق على الواحد والكثير على السواء ويجوز ان يكون له فصول كثيرة في ضمن الكثير وفصل واحد في ضمن الفرد الواحد منه قوله يصدق آه والفرق بين مجموع الانسان والفرس وبين المجموع المركب من المادة والصورة ان الحيوان ذاتي لمجموع الانسان والفرس بل هو نفس ذات ذلك المجموع فيصدق عليه مطلقا واحدا كان او كثيرا بخلاف مفهوم العلة بالقياس الى مجموع المادة والصورة لانه امر اضافي يصدق على واحد من علله وعلى الكثير بما هو كثير بالقياس الى المعلول فاذا اخذ مجموع المادة والصورة من حيث الوحدة يصير معلولا يعرض له اضافة اخرى وهي المعلولية بالقياس الى تلك الآحاد دون العلية فلا يصدق عليه العلة بهذا الاعتبار بخلاف ما اذا اخذ من حيث الكثرة وبهذا وضعت موضع الذاتي وصفا عارضا حقيقيا مشتركا بين الانسان والفرس كالماشي مثلا فانه يصدق على مجموعهما مطلقا اذ المعتبر فيه اما اضافة حتى يختلف حاله باختلاف المضاف اليه فتامل ١٢ منه

[illegible]

[illegible]

قوله ص ٢٨١ [illegible]

[illegible]

كما يصدق على الواحد من افراده [illegible] يصدق على الكثير [illegible]

انتهى [illegible]

حاصل الشك ان الكلي كما يصدق على [illegible] فرد واحد من افراده [illegible]

[illegible]

هو واحد لا بما هو كثير والعلة هو الكثير بمعنى مجموع الآحاد بلا اعتبار الوحدة وبهذا يظهر ان المجموع يوخذ على نوعين احدهما مع اعتبار الوحدة بالدخول والعروض والآخر بلا اعتبارها اصلا والفرق بينه وبين كل واحد مما لا يخفى على من له رائحة من المسكة **قوله** وكثرة جهات المعلولية آه دفع توهم وهو انه كيف يتصور كثرة العلل مع وحدة المعلول فيجب تكثره ايضا بحسب الذات فيكون المعلول كثيرا لا واحدا فيزال بانه لا يلزم منه الا الكثرة في جهات المعلولية فان المعلول يتوقف على كل من آحاد علله يتوقف واحد على الكثير منها بتوقفات كثيرة وكثرة جهات المعلولية لا تستلزم كثرة المعلول بحسب الحقيقة **قوله** لا يقال آه هذا ابداء آخر على تلك المقدمة بانه يلزم على هذا كون الممتنع ممكنا فان مجموع شريكي الباري تعالى شريك الباري تعالى بحكم تلك المقدمة فبعض شريك الباري مركب وكل مركب ممكن لانه مفتقر الى الاجزاء وجودا وعدما وليس في طباعه ضرورة الفعلية والبطلان وانت تعلم ان خصوصية الجزء ليست معيارا طباع سنخ التركيب وانما هي اساس خصوصية المركب ومناط الامكان طباع سنخ التركيب الملحوظة بخصوصية فالامكان والامتناع باعتبارين فان قلت لو كان المركب من ... ممكنا بالذات لكانت علة عدمه عدم علة وجوده وعلة وجوده الكل ... علة ... جزء ولا يتصور تعطيل وجود شيء من اجزائه لفقدان الامكان ...

قوله [illegible]

ان علة عدم المركب عدم الجزء لا بخصوصه لا علة عدم الجزء ولا عدم علة الجزء وانما يلزم ذلك لو كانت للجزء علة ولكان عدم الجزء مستندا الى عدمها فاذا كان الجزء ممتنعا لذاته فعدم المركب بذلك من غير افتقار الى عدم امر خارج عنه كما ان علة وجود المركب بالذات هي وجودات الاجزاء وانما يحتاج تحقق المركب الى وجود علة الجزء لو كان للجزء علة من تلك الجهة لا بالذات من جهة ما هو مركب فعليك بالتامل الصادق **قوله** فان افتقاره آه حاصله ان الامكان بمعنى فاقة التاليف والاجتماع الى الاجزاء بحسب تقوم نفس الماهية في الوجود الفرضي لا يضر الامتناع في نفس الامر فلا يكون ممكنا تحقيق المقام ان علة الماهية على نوعين احدهما جاعلها الذي يصدر عنه نفسها وافتقارها اليه فاقرية صدورية من حيث افادته فعلية الماهية وقوامها بحسب امكانها الذاتي وثانيهما مقوماتها التي تدخل في قوامها وتيالف جوهرها منها وافتقارها اليها ليست فاقرية صدورية لاستحالة كون الماهية مجعولة لجزئها بل فاقرية التالف في تقوم تجوهرها لا في فعلية التجوهر فاذن افتقارها الى المقومات فاقرية تضمني بحسب كون الماهية لا حقيقة لها الا مجموع الاشياء المفتقرة اليها الماخوذة في حقيقة المفتقر فهذا الافتقار نوع آخر مغاير للفاقرية الصدورية الاستنادية الى الجاعل ولا يستوجب التباين الحقيقي

قوله حاصله ان الامكان آه يعني ان امكان كل مركب لذاته لا يصادم امتناعه بحسب الواقع وايضا لا يضر في امتناع الاجتماع لذاته اذ الاجتماع امر والمجتمع امر آخر وافتقار الاجتماع الى الغير على تقدير وجود الفرضي لا يضر في امتناعه لذاته **قوله** فاقة التاليف بحسب جميع اجزائه ۱۲ منه

تتعلق بصفحة ٢٩١ و ٢٩٢

بين المفتقر والمفتقر اليه فى الذات والوجود والتبتة بل بكيفية التغاير فى نحو من اللحاظ كلحاظ الابهام والتحصيل ومنبعه نفس التركيب لا طباع الامكان الذاتى حتى لو فرض انسلاخ الماهية المركبة عن طباع الامكان لا ينسلخ عنها هذا الافتقار فالماهية الممكنة اذا تركبت فلها فاقتان فاقة الاستناد والمجعولية من جهة الامكان الذاتى وفاقة التالف من جهة التركيب وللبسيط فاقة واحدة فى المجعولية فقط من تلقاء الامكان الذاتى فالتركيب لا يستلزم الامكان الذاتى فى نفس الامر نعم يستوجب الافتقار من حيث التالف والتقوم على خصوص التقرر والوجود وهذا ما افاده معلم الحكمة اليمانية فتفكر واحفظ **قوله** الا ترى آه قد فى الحاشية لا يقال عدم العقل الاول الذى هو من الممكنات يستلزم عدم الواجب الذى هو المحال بالذات فاستلزام المح بالذات كيف يكون دليلا على عدم كونه ممكنا لانا نقول الاستلزام هناك ليس بالنظر الى عدم العقل الاول بل نظرا الى علاقة العلية واما ههنا فلزم كون الممتنع ممكنا وهذه الحقيقة نظرا الى ذاتها مح وتحقيق المقام ان المعم بجوهره وبخصوصية

قوله فالتركيب آه فهذا الامكان لا يخلو عن امكان ذاتى فى المؤلف بالنظر الى سنخ التاليف مع عزل النظر عن خصوصية الاجزاء وهو لا ينافى الامتناع الذاتى فى نفس الامر بلحاظ خصوصية الاجزاء فتامل عــه

قوله فعدم كون الممتنع ممكنا انما جعل اللازم المحال آه كون الممتنع ممكنا دون وجود شريك البارى تم عنه لان استلزام المركب لما يعني بعلاقة العلية والمعلولية اعنى الكلية والجزئية كما فى عدم الواجب تعالى عنه وعدم العقل الاول وانت خبير بان كون الممتنع ممكنا ليس بمحال اذا كان بحيثيتين كما حققناه فلا يكون التنوير واضحا من الجواب فتامل

قوله هذه الحقيقة اى الحقيقة المركبة بالنظر الى نفس ذاتها مع قطع النظر عن علاقة استلزام الامتناع ... الامكان ... **قوله** ... وليس بل الامكان ... الامتناع ... [illegible]

قوله ... [illegible] ... عدم الواجب لذاته فى نفس الامر فقط ... [illegible]

وجوده وعدمه يستدعي الاستناد الى وجود العلة الواجبة وعدمها فكل عدم ممكن ممتنع مع اعتبار وجود تلك العلة كما يجب مع اعتبار عدمها واذا لم يعتبر معه شئ وجرد النظر الى ذاته لا يجب ولا يمتنع ولا يستلزم لشئ من المحالات وان استلزم عدم الواجب لذاته بحسب التحقق في نفس الامر اذ لا يصادمه ذلك النظر اذ لم ممتنع تخلف عن العلة الموجبة فجهة الاستلزام لحاظ علاقة العلية والمعلولية لا جوهر الذات فاستلزام الممكن لذاته للمستحيل لذاته بحسب التحقق مما لا شبهة فيه غاية الامر ان يكون الممكن محالا بالنظر الى الموقوف عليه وهو لا يضر فان اوهم ان امكان الملزوم مع امتناع اللازم يستوجب صحة وجود الملزوم بدون اللازم وهو انهدام اصل الملازمة قيل لك ان امكان الملزوم انما هو بالنظر الى ذاته وهو يستوجب امكان اللازم بالقياس اليه اعني ذات الملزوم لا امكانه بالنظر الى ذاته فمقتضى اللزوم ان يكون اللازم ضروري التحقق بالقياس الى تحقق الملزوم سواء كان في ذاته ممكنا او ممتنعا هذا في اللوازم بحسب الوجود واما لوازم الماهية فامكان الماهية لذاتها يستوجب امكان لوازمها لك واسرار اللزوم في لوازم الماهية يستند الى نفس الماهية فلها حكم الماهية بخلاف لوازم الوجود

قوله علاقة العلية والمعلولية اي علية عدم الواجب اللازم لعدم العقل الاول الملزوم بحسب نفس الامر فانه ... مستند الى اللازم دون نفس الملزوم فتفكر قوله فلها آه لان لوازم الماهية من انتزاعية يعتبرها العقل من نفس الماهية المتقررة من حيث اقتضائها لها بنفسها اعتبرتها ونحو تقررها انما هو تقرر الماهية التي هي منشأ لانتزاعها وانه قيل ان جل اللوازم اعتبارية بحسب المعروضات لان الانتزاعيات

او لزوجها مستند الى امر ثالث او الى نفس تلك اللوازم فامتناعها من تلقاء نفسها لا يقتضى امتناع الملزوم لذاته بل بحسب الواقع فالمح بالذات لا يكون من لوازم ماهية الممكن لذاته لكنه قد يلزمها بحسب الوجود فى الواقع فتفكر وقد يستدل على استلزام الممكن بالذات للمح بالذات بانه يصدق قولنا كلما كان واجب الوجود مستمرا كان المع الاول مستمرا وينعكس بعكس النقيض الى قولنا كلما لم يكن المعلول الاول مستمرا لم يكن واجب الوجود مستمرا فهناك استلزام الممكن بالذات للمح بالذات وبان استلزام المح للممكن كليا وجزئيا واقع فى حكم العقل فبحكم العكس المستقيم يلزم المطلوب وقيل عليه ان الثانى مغلطة فان استلزام الجزئى ليس استلزاما فى الحقيقة لان المقدم وحده ان كان هو المستلزم للتالى فيكون كليا هف وان كان هو مع شيء آخر يستلزم فلا يكون هو وحده مقدما وهذا ايضا خلف وفيه نظر فان ما لا بد منه للزوم الجزئى ان يكون للمقدم فيه مدخل فى الجملة واما انه لا بد ان يكون وحده كافيا فيه فلا وسياتى فى مبحث الشرطية وقيل ان الاول ايضا مغلطة فان استلزام عدم المع الاول عدم الواجب لذاته ليس استلزام الممكن للمحال فانه انما يستلزم عدم علية العلة الاولى فقط وهو امر ممكن بالذات لا عدم ذاتها المستحيل لذاتها

عـــه قوله تلك اللوازم كعدم الواجب اللازم لعدم العقل الاول عـــه قوله وقيل قائله النعبير الطوسى

[illegible]

۲۹۷

۲۹۶و۲۹۵و۲۹۳

[illegible]

الاستقلال مولانا محمد یوسف رحمه الله تعالی

[illegible]

فان الاول لم لا يتعلق بالمع الاول لولا الاتصاف بالعلية فاذن ليس الاستلزام الا بالعرض هو بالاتفاق وهو كون العلة بما هو متصف بالعلية واجبة لذاتها وهذا بخلاف العكس فان ذات المع الاول فائضة عن العلة لا وصف المعلولية فعدم ذات الواجب لم يستلزم عدم المع وقد اعترض عليه بان علية العلة الاولى نفس ذاتها فلوجودها وعليتها سبيل واحد في العينية فلو كانت العلية امرا ممكنا بالذات لكان سببها الواجب بالذات فعدمها الممكن بالذات على ما زعمتم يستلزم عدم ذاته لم وهو المح بالذات فقد لزم الوقوع فيما عنه الفرار وايضا طباع الامكان بما هو هو علة محوجة الى الواجب لذاته وخصوصية المع الاول ايضا تستدعيه بلا واسطة ام ما اصلا فعدم المع الاول بخصوص ذاته كما يستوجب عدم العلة الاولى بما هي علة كذلك يستوجب عدمها من حيث هي واجبة لذاتها فلعليتها ووجوبها سبيل واحد فيما يستدعيه خصوصية ذات المع الاول فليس استصحابه للمح بالذات بالعرض وبالاتفاق فتفكر قوله والرابع اعتباري آه توضيحه ان الماهية التي تقوم بامرين اعتبارية اذ هي مغايرة لما اعتبر فيها ذلك الامر مرة واحدة بالاعتبار والمجموع الرابع كذلك اذ كل واحد من وحدات الاثنين يعتبر فيه مرتين مرة على الانفراد ومرة في ضمن مجموع الاثنين ويعتبر فيه هذا المجموع مرة واحدة وبينهما تغاير اعتباري وقس عليه الخامس وهكذا

قوله علية العلة الاولى المراد بالعلية مبدأها لا المفهوم الاضافي لانه زائد عليه لم بلا ريبة

بخلاف المجموع المركب من الوحدتين مع الهيأة الاجتماعية العارضة وقيل لا فرق بين مجموع الاثنين والمجموع الرابع لان جميع اجزاء الرابع اعني الوحدتين ومجموعهما موجودة حقيقة مثل اجزاء الاثنين وقد تقرر ان وجود الكل ضروري عند وجود جميع اجزائه فكيف يكون الرابع اعتباريا دون الثالث اقول وجود العدد في ظرف يستدعي ان يكون لمعروض كل وحدة منه وجود منفرد عن معروض الاخرى في ذلك الظرف ولا وجود في الخارج لمجموع الاثنين منفردا عن الوحدتين بل في اعتبار العقل وملاحظة الخلط والتعرية فلا يكون جميع آحاد الرابع واجزائه موجودة بوجود على حدة الا في تلك الملاحظة فيكون اعتباريا بخلاف جميع آحاد الثالث اعني الاثنين الذي هو مجموع الوحدتين المعروضتين للهيأة الاجتماعية فتامل بدقة النظر قوله لعلة سواء كانت العلة نفس الملزوم او امرا آخر منفصلا عنه قوله او ضرورة بان لا يكون اللزوم مستندا الى العلة اه وفيه نظر فان ما يغاير الشيء بثبوته له معلل

عـــه قوله فلا يكون جميع آحاد الرابع اعني المجموع المركب من الاثنين وكل وحدة وحدة من الوحدتين

عـــه قوله بان لا يكون اللزوم مستندا آه اي لا يحتاج مصداق حمله عليه الى حيثية زائدة على حيثية الذات لان ما مصداقه ومنشأ انتزاعه نفس ذات ذلك الشيء يكون عينه عند الحكماء كوجود الواجب تعالى والامكان الذاتي ولوازم الماهية واما ضرورة ما يعم هذه الاحوال لم يستتم قوله كوجود الواجب تعالى عند المتكلمين لان وجوده تعالى عندهم مقتضى ذاته ومصداقه حيثية الاقتضاء من تلقاء نفس الذات من غير علة موجودة مطلقا فافهم

عـــه قوله ما يغاير الشيء آه اي ما يخرج عنه فلا ينتقض بالذاتي ١٢ منه

۳۰۰

بالضرورة فان الانسان مثلا وان كان غنيا عن العلة في [illegible] ففي
لحوق معنى خارج عنه اليها البتة ولهذا حكم الحكماء بعينية وجوده تعالى له فان ارتباطه
اما باقتضاء من تلقاء ذاته تعم فيلزم تقدمه على وجوده فان العلية والاقتضاء
من الاوصاف المقتضية لوجود الموصوف او عن غيره فيلزم الامكان فان
قلت كما ان الوجوب قد يكون بحسب وجوده في نفسه وهو مناط الوجوب
الذاتي كذلك يجوز ان يكون باعتبار الوجود الرابطي اي ثبوت الشيء للشيء من
حيث هو نسبة كوجود الواجب عند القائلين بزيادته فان ثبوت الوجود له تعم
ضروري مع انه زائد عليه تعم كما قيل في تحديد العرضي بما يعلل وفي تحديد الذاتي
بما لا يعلل ليس بشيء واليه اشار المص فيما نقل عنه حيث قال اعلم ان الحكماء استدلوا
على عينية وجوده تعم بانه لو كان خارجا لامتناع التركيب لكان ثبوته له تعم معللا فان
كل مفهوم يثبت لمفهوم آخر خارج عن حقيقته يجب ان يكون معللا وادعوا الضرورة
فيه حتى ان بعضهم عرفوا العرضي بما يعلل والذاتي بما لا يعلل وعلته ان كانت الذات
يلزم تقدم الذات عليه بالوجود اذ لا معنى للعلية الا التقدم في الوجود فيستلزم اما
تقدم الشيء على نفسه او موجوديته بوجودين وان كانت العلة غير الذات يلزم معلوليته
المستلزمة لامكانه تعالى عن ذلك وفيما ذكرنا اشارة الى جواب هذا الاستدلال فان العرض
اللازم يجوز ان يكون ثبوته ضروريا للمعروض لا يحتاج الى العلة اصلا كالامكان انتهى كلامه اقول
ان مصداق حمل الوجود عليه تعم اما نفس ذاته من حيث هي هي فهو مذهب الحكماء القائلين.

۳۰۱

ز ۲۹۸ و ۲۹۹ و ۳۰۰

صفحه

جبلية بل هي من حيث اقتضاؤها المطلق كما هو مذهب المتكلمين فيجعل من تلقاء الذات ويرد الاشكال
ومن حيثية اخرى غيرها فيلزم امكانه تعالى كون الوجود والبقاء يؤكد الامكان والافتقار
فكيف الوجود فتفكر قوله والدوام لا يخلو آه فان المعدوم بانتهائه الى العلة الواجبة
لذاتها فامتنع ارتفاعه ما دام وجودها فالدوام الازلي يساوق الضرورة الازلية
وكذا الزماني للزمانية والدوام الذاتي ما دامت الذات يساوق الضرورة الذاتية
فانتظام الدوائم في سلسلة المفارقات لا يصح الا بالنظر الى المفهوم مع عزل اللحاظ عن
الاصول الدقيقة قوله الى المطلق الوجود آه يعني مطلق الوجود بل يجب ان يكون مدخل فيها
الثبت والوجه الحق عندهم فان من تلك اللوازم ما لا يستند الى العلة الجاعلة اصلا
ما يكون ضروري الثبوت الملزوم كوجود الواجب تعالى عند المتكلمين ويستحيل
ان يكون للوجود فيه مدخل لامتناع تقدم الشيء على نفسه وموجوديته بوجودات
غير متناهية ومن ههنا يفهم ان منها ما يكون للوجود فيها مدخل الثبت ومنها ما بخلاف
ذلك ان اردت التفصيل والتحقيق في هذا المقام فنقول ذهب المتاخرون الى اعتبار
مطلق الوجود في لوازم الماهية فصدقا عنهم اقتضاء الماهية لها باعتبار مطلق الوجود

ع قوله فيلزم امكانه تعالى اذ وجود الشيء الشيء يستدعي الاحتياج لذاته فلا يكون الشيء ضروريا لذاته ع قوله الى العلة الواجبة لذاتها لان الضرورة ما دام الوجود مستفادة من الضرورة الذاتية لان الممكن لذاته لا يفيد امتناع العدم كما سبق تحقيقه في اوائل الكتاب س قوله والدوام الذاتي اي ما يكون منشأ الذات كما في الذاتيات واللوازم الذاتية للع قوله وههنا هو الحق ههنا حكاية عن قول المص ١٢ منه

... الماهية بالوجود وفيها المصداق للوازم عند المتأخرين اقتضاء الماهية لشرح ... تعلق الوجود وتحدد ... العلام

والخصوصيات ملغاة والتحقيق على ما ذهب اليه الشيخ ان مصداقها نفس الماهية المتقررة بجعل الجاعل

اياها مع اقتضائها الخلط بها الا باعتبار الوجود ولا باعتبار المجعولية ايضا اذ لحاظ المجعولية انما يجب في

صدق المحمول لكون الوضع من الطبائع الباطلة والذوات لها الا بالجعل الذي من حيث ان في ذاته

احدى حاشيتي الحمل بخصوصه ولاستدعاء الطباع الربط الايجابي لا من حيث الخصوصية

الا بالعرض اذا اعتبار الوجود والمجعولية مما لا يقتضيه طباع وجد فوجد وسياتي بياننا ان شاء الله تعالى

فهي مستندة الى نفس الماهية فقط هذا في العوارض المعلولة لنفس الماهيات ثم لبعض

تلك اللوازم يمتنع انسلاخها بالنظر الى نفس الماهية باعتبار ان مصداقها هي بنفسها

من حيث هي هي كالامكان الذاتي والامتناع الذاتي ووجوده تم عند التحقيق ولهذا حكموا

بالعينية في هذه الامور مع موصوفاتها لكنها تعد من العوارض كما هو عند المنطقيين

بناء على استغناء الجزئية والعينية بحسب المفهوم والحمل الاولي كما في الانسان انسان

وحيوان وههنا شك للامام الرازي وهو انه يلزم حينئذ جواز كون الوجود

قوله والتحقيق آه قال الاستاذ في حاشية على شرح التهذيب للمحقق الدواني ان المقتضي والمستلزم يجب

ان يكون له وجود كما تشهد به الضرورة كيف وآثار الماهيات انما هي باعتبار وجوداتها ولعل مراد الشيخ عدم

مدخلية احد الوجودين على التعيين لا مطلق الوجود ثم قال التحقيق ان جعل الملزومات بعينه جعل اللوازم بمعنى

ان جعل الواحد يتعلق اولا وبالذات بالملزوم وثانيا وبالعرض باللوازم ولا يخفى ان وجوب كون المقتضي

موجودا حين الاقتضاء لا يستلزم مدخلية الوجود فيه والتبعية في الجعل يصح على تقدير اقتضاء نفس الماهية

بلا مدخلية الوجود ايضا اذ لا معنى للجعل في الامور الانتزاعية الا جعل منشأ انتزاعها ولوازم الماهية من حيث

هي هي من الانتزاعيات كما حققه الاستاذ وغيره من المحققين مثلا فتفكر ١٢ منه

من لوازم الماهية بان يكون هي من حيث هي موثرة في الوجود لا باعتبار الوجود او العدم والجواب ما قال الشيخ الرئيس ان الماهية لو كانت بنفسها لا بوجودها علة لوجودها لزم ان تكون موجودة على تقدير العدم ايضا وليس الامر كذلك في سائر الصفات اقول فيه نظر لان اللازم على هذا التقدير هو ان لا ينفك الوجود عن الماهية فتكون ازلية لا ان تكون الماهية موجودة على تقدير العدم ايضا فالحق في الجواب ما قاله المعلم للحكمة اليمانية ان عدم اعتبار الوجود في الماهية عند اقتضائها الصفة لا يقتضي انفكاكها عن الوجود حين الاقتضاء فان انفكاكها عنه وهي متقررة قدح

عـه قوله لا ينفك الوجود عن الماهية آه ويمكن ان يقال اراد الشيخ بحال العدم مرتبة قوام الماهية المتقدمة على الوجود لانه مسلوب عنها في تلك المرتبة فلو فرض اقتضائها الوجود في تلك المرتبة والمقتضي والموثر يجب ان يتميز بالوجود حين التاثير فيلزم ان تكون موجودة في تلك المرتبة المتقدمة على الوجود وهو محال بالضرورة فمحاصل جواب الشيخ والمعلم واحد ولا يرد النظر ولكن للملام ان يمنع وجوب تقرر المقتضي بالوجود في مرتبة الاقتضاء مطلقا وانما يجب اذا كان للوجود مدخل فالقدر الضروري على تقدير عدم مدخلية الوجود تقدم المقتضي على الاثر بنفس قوام الماهية فقط فالحق ان المقتضي هي الماهية الموجودة ولا معنى لمدخلية الوجود الا وجوب كون المقتضي مخلوطا به حين الاقتضاء والتاثير اذ لو لم يوجد لم يكن له اقتضاء كيف ولوازم الماهية آثارها وما يترتب عليه الآثار هو الوجود وهذا ما اختاره استاذنا سيد المحققين مير محمد زاهد في حواشيه والشيخ والمعلم ايضا لا ينكران مدخلية الوجود بحيث لا يشعران بها ان يقال معنى مدخلية الوجود ان يكون له تقدم بالذات ووجود المتاثر محتاج اليه لا مجرد كون المقتضي مخلوطا به حين الاقتضاء الا ترى ان العلة التامة لا يتقدم على المعلول بحسب الوجود بل بحسب الوجوب لان المعلول لا يتميز وجوده عند وجود العلة التامة بل يكون معا في الوجود كذا حقق المعلم للحكمة اليمانية في بعض فوائده فتامل

عـه قوله لا ان تكون الماهية آه لان حال العدم بطلان الذات وليسيتها كما ان حال الوجود حال ثبوتية الذات فحال العدم لا ذات ولا تاثير ولا اثر ١٢ منه

فضلا عن ان يكون موثرة فاذن لا يتصور كونها موثرة في الوجود الذي لا ينفك حالة التاثير عنها ولا كك سائر الصفات قوله كوجود الواجب آه اقول المتكلمون الذاهبون الى زيادة الصفات ذهبوا الى ان مصداقها ذاته تعم من حيث اقتضائه للخلط بها كما صرح به المحقق الدواني فيلزم عليهم كونه تعم متقدما عليها بحسب الوجود فيكون في حد وجوده عاريا عنها وعن الوجود فتوجيه المص توجيه الكلام بما لا يرضى به قائله تحقيق المقام ان الوجود لا يتصور ان يكون من لوازم الماهية بالمعنى الشائع في شئ من الحقائق اذ لوازم الماهية ما يكون هي بنفسها المتقررة مقتضية لها على ان تكون حين الاقتضاء مخلوطة بالوجود لان الوجود اول الانتزاعيات بالقياس الى سائر الاوصاف اذ الماهية من حيث هي متقررة مطابق هذا الحكم ومبدأ انتزاعه فموجودية الماهية قبل اعتبار تلبسها باللواحق وطباع الاقتضاء يستوجب صحة دخول الفاء بين المقتضي والمقتضي بحسب الوجود بل مفاده ذلك لا بمعنى انه مما يفتاق اليه طباع اللوازم حتى يتوقف على وجود الماهية المقتضية على ان يوخذ الوجود جزأ من المقتضي فيرجع الامر الى ان المقتضي هو مجموع الماهية والوجود اذ من المتحقق ان طباع وجد فوجد لو استوجب في الكل لم يتصور العلية بين الامرين اذ يلزم منه

ع قوله كما صرح به المحقق الدواني اي في شرح العقائد العضدية ١٢ قوله وعن الوجود لانه ايضا من الصفات الزائدة عندهم ومصداقه ذاته تعالى من حيث اقتضاء الخلط به فتوجيه المص بان ثبوت الوجود له تعالى على تقدير زيادته يكون ضروريا غير مستند الى علة اصلا غير مرضي عندهم ولا يرفع الاشكال عنهم ١٢ قوله بالمعنى الشائع اي العوارض المعلولة لنفس الماهية سواء بشرط الوجود او لا على اختلاف القولين ١٢ قوله باللواحق اي الاوصاف العارضة سواء كانت لازمة او مفارقة ١٢ قوله لا بمعنى آه اي ليس الوجود مما يجب اعتباره بالمدخلية في تلك اللوازم ١٢ منه

[illegible]

ای وجود الماهیة ... [illegible]

الذهنی ... [illegible]

سعت الوجود ... [illegible]

وجود الماهیة فاعتبار ... [illegible]

۳۰۷

۳۰۶و۳۰۵و۳۰۴ متعلقه بصفحه

[illegible]

بل مفاده وذلك ای مفاد طباع الاقتضاء صحة دخول الفاء وهذا اترق من الاستلزام الى التعينية صف ۳۰۳ قوله

[illegible]

صف ۳۰۶ قوله

[illegible]

وجود ذلك المجموع فيعتبر وجود هذا المجموع ايضاً جزءاً من العلة على ان ۔ ن العلة هو مجموع
ذلك المجموع ووجوده وهكذا الى عديم النهاية بل يمعنى ان طباع وجد فوجد يستدعي
تقدم موجودية العلة وتقدم وجودها حتى يلزم تقدم العلة ووجودها ايضاً فلا يتصور
كون الوجود من اللوازم والا يلزم بحسب ما يستدعيه طباع وجد فوجد تقدم الوجود
على الوجود اللازم فيتقدم على نفسه او تعدد الوجودات مع وحدة الموضوع وكلاهما
باطلان فاحكم ان القيوم الواجب بالذات يجب ان يكون بنفسه مطابقاً لحكم الوجود
عليه على ان تكون ماهيته انيته وايضاً لما كان مصداق الوجود نفس تقرر الشيء
وسنخ قوامه في ظرف ما فما هو متقرر بنفسه لا بالجاعل كان صدق الوجود عليه بنفسه لا
باقتضاء من العلة ولا بعلية من الذات فانه يستحيل ان يكون الشيء جاعل ذاته وان
صانع سنخ قوامه ومن ههنا يستنبط ان الحيثية التي هي مصداق الوجود في عالم الامكان
حيثية تعليلية راجعة الى كون الذات صادرة عن الجاعل اذ ليس للممكن قوام وتقرر الا
بالجعل فتفكر **قوله** نعم ننشئ ها آه يعني ان اللزوم من الامور الاعتبارية الواقعية

قوله وجودها ايضاً تبعاً للماهية من غير ان يكون محتاجاً اليه بالذات **قوله** فانه يستحيل آه لان
افادة الوجود عبارة عن افادة القوام والتقرر فانه مصداقه ومطابقه حقيقة **قوله** ومن ههنا يستنبط آه
لان مصداق الوجود هو نفس تقرر الشيء وقوامه فالشيء المتقرر بنفسه موجود بنفسه وما يتقرر بجعل الجاعل اياه فصدق
الوجود عليه محتاج الى حيثية الاستناد الى الجاعل لافتقار تقرره وقوامه اليه لا ان الوجود بخصوصه محتاج اليه
تلك الحيثية فنفس ذاته المتقررة مطابق الوجود من غير افتقار الى امر آخر انضمامياً او انتزاعياً فتفكر منه

بمعنی ان موصوفہ فی نفسہ بحیث یصح انتزاعہ عنہ وان لم یکن فرض فارض فلا یتوہم انہ لو کان اعتباریا لم یتحقق عند انقطاع الاعتبار فیکون الحکم بہ کاذبا وایضا لو لم یکن موجودا خارجیا فبین حاشیتیہ امالامتناع الانفکاک خارجا لزم التخلف او لاختلاطات الملازمۃ قولہ فقولہم التسلسل آہ جواب سوال مقدر تقریرہ انکم اعترفتم بانقطاع السلسلۃ فی الاعتباریات فلیس فی الوجود والاعتبار الا المتناہی فقولکم التسلسل فیہا لیس بلازم کاذب لان المترتب الامور الغیر المتناہیۃ فی الوجود وہی لیس کذلک فیصدق الامتناع لا السلب فاجاب عنہ

قولہ تحقق عند الانقطاع آہ اذ الاعتباری لا یتحقق الا باعتبار العقل فما لم یعتبرہ العقل لم یتحقق بہ اعتبار العقل لیس بضروری فیجوز عدمہ فیعدم اللزوم فلا یکون لمنزہ مطردا والا الازم الانادمو باطل قولہ یا ایہا ای فلا یتوہم ایضا قولہ جواب سوال مقدر تقریرہ السوال بان انقطاع السلسلۃ بانقطاع الاعتبار لا یوجب صدق الدعوی وہو ان التسلسل فیہا جائز لان الذات او غیرہ ولعدم الموضوع فی تقریر الجواب ان الدعوی سالبۃ وہو ان التسلسل فیہا لیس بمحال لاموجبۃ والیہ قد یتوہم من قولہم التسلسل فیہ لیس بمحال ان التسلسل متحقق مع انتفاء استحالتہ فاجاب المعترض بان صدق السالبۃ لعدم الموضوع لا لوجود سلب المحمول عنہ قولہ فقولکم التسلسل آہ توضیحہ ان ہذہ الامور انقطعت بانقطاع الاعتبار فلا یکون فیہا وجود الاثنینی یعنی ان التسلسل فیصدق قولنا التسلسل فیہا ممتنع ویکذب قولہم التسلسل فیہا لیس بممتنع والاولی فی تقریر الجواب ان قولنا التسلسل فیہا ممتنع ان اعتبر علی سبیل الایجاب فیہا الیقینی فصدقہ مسلم وکذب السالبۃ وان اعتبر الایجاب الخارجی او الحقیقی علی سبیل السلب فالمسلم صدقہ لان الموضوع معدوم خارجا او فی نفس الامر اذ تلک الامور لیست مرتبۃ موجودۃ بصور مغایرۃ فیہا فیصدق العقد السالب بحسب الخارج والحقیقۃ قولہ فاجاب عنہ وایضا یمکن الجواب بان الممتنع ہو التسلسل بمعنی ترتب الامور الغیر المتناہیۃ بالفعل والجائز الواقع ای ما یسلب عنہ الامتناع ہو التسلسل بمعنی ترتب الامور الغیر المتناہیۃ بمعنی لا یقف عند حد فموضوع الایجاب غیر موضوع السلب منہ

بان صدق السالبة لا يستدعي وجود الموضوع بل قد تصدق بانتفائه وههنا شك بقي آه
اشكال آخر وهو ان اللزومات الغير المتناهية الحاصلة بين اللازم والملزوم متحققة بحسب
نفس الامر اذ هي محكوم عليها باحكام صادقة كالامكان واللزوم والتحقق في نفس الامر
فتكون موجودة فيها والبرهان شاهد على استحالة وجود الامور الغير المتناهية في مطلق
عالم الواقع وتوضيحه ان لنا قضية صادقة في نفس الامر وهي ان هذه اللزومات
اللامتناهية الحاصلة بين اللازم والملزوم مما يمتنع انفكاكها عن الملزوم اذ لو لم تكن
محكوما عليها بذلك الامتناع لانهدم اساس اصل اللزوم فاذن يجب ان يصدق الحكم
الايجابي باللزوم على كل لزوم وطباع الربط الايجابي يستدعي وجود الموضوع في نفس
فيلزم تحقق كل من تلك اللزومات الغير المتناهية في نفس الامر من حيث انها موضوعات
لاحكام صادقة والحل ان اللزوم انما يكون لزوما بما هي نسبة رابطة بين اللازم والملزوم
لا بما هو مفهوم ملحوظ بنفسه فاذ هي نسبة لا يحكم عليه بشيء ايجابا او سلبا ولا ينظر الى كونه
لازما او غير لازم وانما يصح الحكم عليه بما هو مفهوم ملحوظ بنفسه في الذهن فالمحكوم عليه
باللزوم هو من حيث انه منظور اليه قصدا في لحاظ العقل لا بما هو لزوم ونسبة بينهما

ع **قوله** والحل آه هذا الجواب مبني على الفرق بين ما يحكم عليه باللزوم وبين ما هو لزوم فان الاول لحوظ قصدا بالاستقلال وله وجود في نفسه في لحاظ العقل وحاشيتاه ملحوظتان تبعا فهو ليس لزوم شيء لشيء بخلاف الثاني فانه لحوظ تبعا وحاشيتاه قصدا فهو معنى ربطي غير مستقل بالحاظ فهو لزوم بين الشيئين والآية وعليه لا يلزم ان يكون تلك الموضوعات الغير المتناهية المنقطعة بانقطاع اعتبارنا موجودة في المبادي العالية لانها خزانة المعقولات وفياضة للعلوم على انفسنا لان وجودها فيها على وجه الاجمال باعتبار منشأ انتزاعها كاف للاختزان والافيضان ١٢ منه

٣١١

[illegible]

يلزم عدم [illegible] تحقق الملزوم [illegible]

[illegible] الملزوم [illegible]

من [illegible] التي ليست بما وجود في [illegible]

[illegible] موجود في الاذهان [illegible] الاعتبار [illegible]

[illegible] بحسب اعتبار العقل [illegible]

[illegible] اللازم [illegible] الملزوم [illegible] الانفكاك [illegible]

[illegible]

فاذا انقطع ذلك اللحاظ العقلي انقطعت السلسلة وقد يجاب بان تلك اللزومات
الغير المتناهية موجودة في نفس الامر بوجود ما ينتزع هي عنه لا بوجودات منفصلة حتى
يلزم الاستحالة وما يقتضيه طباع الربط الايجابي هو الوجود الاعم لا المنفرد بخصوصه كما
ترى في الاجزاء المقدارية للجسم اذا تسخن بعضها وتبرد البعض اذ هي موجودة بوجود
الجسم المتصل الواحد فتفكر قوله معروض ذلك آه في هذا الاعتبار اعتباران اعتبار نفس
المعروض بما هو هو مع عزل النظر عن العارض واعتباره بما هو معروض لذلك
ولعل من انكر وجود الطبيعي اخذه بهذا الاعتبار وهو موضوع العقود العامة ومنهم من
انكر الاطلاق الكلية بناء على ان المنتزع والمنتزع منه متغايران بالذات ومتحدان بالعرض
وسياتي تحقيقه ان شاء الله تعالى قوله والمجموع آه قيل هذا الاعتبار جزئي حقيقي ذهني وتسميته
بالكلي مجرد الاصطلاح تدبر قوله ثم الطبيعي آه اعلم ان الطبيعة الانسانية مثلا
قد تؤخذ بالقياس الى عوارضه بشرط شيء اي مخلوطة بها فتسمى مخلوطة

عه قوله وقد يجاب آه هذا الجواب غير منظور فيه الى الاعتبارين المذكورين في الجواب الاول بل يكفي فيه ان يصدق
الحكم عليه بجهة انتزاعه عن موجود بالفعل ولذا قال المعلم بحكمة يمانية انه وان لم يتركب شططا فاحشا لكنه لم يتحصل
ان التقدم بما هو صحيح الانتزاع عن شيء لا يصح ان يصح محكوما عليه لانه بذلك الاعتبار معنى رابطي غير مستقل باللحاظ
وانت خبير بان تحصيل الاعتبارين انما يحسن فيه في الحكاية دون المحكي عنه فمآل الجوابين واحد فتفكر فانه دقيق
عه قوله وتسميته بالكلي آه قال الاستاذ الكلي العقلي يعرضه الكلية كالانسان الكلي يصدق على الانسان
المرجح وانا اسميه بالمرجح الكليين وغيرها عه قوله اي مخلوطة بها آه اي مخلوطة بالتضمن في وجودها
الطبيعة بحسب نفسها ايا هي اي اخلطنا اتحاديا فهي بهذا الاعتبار تحصله بالفعل في الوجود وهذا الاعتبار حقيقة

وقد توخذ بشرط لا شئ اى خالية عنها فتسمى مجردة وقد توخذ لا بشرط شئ اى مع عزل النظر عن الخلط والتجريد فتسمى مطلقة وفى هذا الاعتبار اعتبارات الاولى اعتبار نفس الماهية من حيث هى هى بان يتعلق الحيثية بالماهية وهى اعتبار الحيثية المتقدمة على جميع الحيثيات ويمتاز هذه المرتبة عن سائر المراتب بتعرية الماهية فى هذا اللحاظ عن جميع اللواحق ولفظ الحيثية شرح وعنوان لهذه المرتبة لقيد قصر اللحاظ عليها وهى بما هى مخلوطة فى هذا اللحاظ بوجود اللحاظى والملحوظية وغيرها بحسب حاق الواقع ومنسلخة بحسب خصوص هذا اللحاظ فاذن هذه الملاحظة بخصوصها ظرف للخلط والتعرية باعتبارين والثانية اعتبار من حيث هى هى مع قطع النظر عن الخلط والتعرية بان يتعلق الحيثية

قوله بحسب خصوص هذا اللحاظ اى باعتبار ان هذه اللحاظ الماهية فقط ١٢ قوله ظرف للخلط آه لان هذه الملاحظة باعتبار انها ملاحظة نفس الماهية فقط اى لا يلاحظ معها غيرها اصلا حتى الملحوظية ظرف للتعرية تخلو بها عن جميع ما عداها فيصدق سلب الكل منها ومصداق هذا السلب ان ما عداها ليس ملحوظا فى هذا اللحاظ لا ان معنى ذلك السلب هذا السلب وباعتبار ان الماهية موجودة فى هذه الملاحظة ومتصفة بقيد تقدم اللحاظ عليه العارض لها بسبب هذا الظرف فى الواقع مخلوطة بها بمعنى ان العقل اذا لاحظ الماهية الموجودة فى هذه الملاحظة وجدها [illegible] بها فهذه الملاحظة ظرف للخلط والتعرية بالنظر [illegible] متباينين فتفكر ١٢

قوله بان يتعلق الحيثية آه يعنى ان يكون الحيثية شرحا وعنوانا للاعتبار والملاحظ دون الملحوظ يعنى ان ملاحظتها تكون من حيث هى هى اى ملاحظة الماهية اى يكون ملاحظة الماهية ولا تكون المخلوطة من حيث ان ذلك ملاحظة ملاحظة الماهية فلا تكون هذه الملاحظة ملاحظة الخلط والتعرية فيجوز ان يكون معها شئ بوجه مثلا ذلك ينافى كون هذه الملاحظة ملاحظة الماهية وان لا يكون معها شئ فى هذه الملاحظة ايهام اجتماع النقيضين لانه يمكن ان يقال بهذا الاعتبار انسان كاتب وليس بكاتب كما ان فى

[illegible]

[illegible]

[illegible]

٣١٥

بالاعتبار دون المعتبر وهو يعم الاعتبارات وتقسيمها الى الكلي والجزئي واذا سئل عنه بانه الف او ليس بالف فجوابه انه الف وليس بالف ففي هذا الاعتبار ايهام اجتماع النقيضين كما في الاولى ايهام ارتفاعهما ولعل قول المصنف الطبعي اعم باعتبار اشارة الى هذا الاعتبار والثالثة اعتبارها من حيث هي هي مع ملاحظة عمومها وتعلق الحيثية بالماهية لا بان يجعل العموم قيدا فيها وهي بهذا الاعتبار كلي طبعي وقيل لا فرق بين هذا الاعتبار واعتبار التجريد الا في التعبير دون المقصود ولذلك يشتركان في الاحكام وفيه ان المعتبر بهذا الاعتبار موضوع للطبيعة كما في قولنا الانسان نوع او كلي او موجود في الذهن بخلاف المجردة اذ هي ليست محكوما عليها بشيء من الاحكام اذ يمتنع تصورها ووجودها مطلقا الا ان يراد التجريد عن بعض العوارض والاعتبارات كما لا يخفى على من تفكر وهذه الاعتبارات تجري في كل مفهوم مبهم جوهريا كان او عرضيا بالقياس الى ما هو خارج عنه يحصل له اما في قوام شيء مرتبة ماهيته

قوله دون المعتبر بحسب العنوان والحسب المعنون قوله بان يجعل [illegible] العموم قيدا له في [illegible] في التعبير والملاحظة [illegible] ان يلاحظ معها كونها من حيث هي هي [illegible] ملاحظة عمومها من حيث شمولها وانطباقها على الجزئيات كما هو المعتبر في [illegible] قوله قيدا فيه [illegible] [illegible] في [illegible] والتعبير وبهذا يحصل هذا الاعتبار اخص من الثاني بحسب [illegible] التناول [illegible] قوله اعتبار التجريد اي بشرط لا شيء فتفكر قوله عن بعض العوارض [illegible] [illegible] مشخص [illegible] الحيوان [illegible] عن [illegible] بما هو مشخص وهو لا بشرط شيء بالقياس الى [illegible] [illegible] [illegible] الحيثية فلا ينافي قولهم الحيوان بشرط شيء جنس [illegible] [illegible] منه

كما سبق بيانها او في مرتبة متاخرة عنها كما في الانسان بالقياس الى عوارضه المشخصة على ما نبهناك عليه آنفا والكاتب مثلا بالقياس الى زيد فانه اذا اخذ بشرط شئ كان زيدا كاتبا واذا اخذ لا بشرط شئ كان عرضا محمولا عليه بالمواطاة واذا اخذ بشرط لا شئ كان عرضا محمولا عليه بالاشتقاق ومن ههنا يظهر ان الحمل الاشتقاقي لا يختص بالمبادي بل يجري في المشتقات ايضا وقد تجري في كل طبيعة جزئية كانت او كلية بالقياس الى كلما يقارنه الاعلى وجه التحصيل كالثوب بالنسبة الى البياض وزيد مثلا بالقياس الى اوصافه ومناط الحمل والعموم هو اعتبار لا بشرط شئ بالاصطلاح الاول ودون هذا لانه قد يكون جزئيا **قوله** وهي من حيث هي هي آه تفصيله ان الانسان مثلا اذا قصر اللحاظ على نفسه فقط لم يوجد في هذا اللحاظ الا هو ومقوماته وان كان في الواقع محفوفا بعوارض كثيرة لكنها مسلوبة عنه في هذا اللحاظ على ان يكون مصداق هذا السلب ان شيئا منها ليس عينا له ولا داخلا فيه فاذا قلنا الانسان ليس من حيث هو هو الف بتاخير الحيثية كان السلب واردا على الايجاب من تلك الحيثية اعني نفي المقيد فمن هذه الحيثية وسلب الثبوت بهذه الحيثية لا ينافي الثبوت بحيثية اخرى واذا قدمنا الحيثية كان معناه من حيث هو هو ليس بالف ومفاده ان السلب ثابت له من حيث هو هو

ع **قوله** كما سبق اي في بحث الجنس ع **قوله** على نفسه فقط بان توجد الماهية من حيث هي هي ويجعل النظر متعلقا بالماهية شرحا لبيان مرتبتها المتقدمة على جميع اعتبار اتها ومراتبها وقد سبق توضيحها فتذكر ع **قوله** محفوفا آه اي مختصا بهذه العوارض ١٢ منه

فان الحيثية حينئذ يكون قيد السلب فيكون المعنى مقيدا والسلب من حيث هو سلب لا بكيف

[redacted]

راجع الى ثبوت السلب فيكون كاذبا بالضرورة لانه من العوارض التي ليست في حد ذاته فيظهر

اللفظ والمعنى انما هو بحسب تاخير الحيثية فان ورد السوال بين طرفي النقيضين بالايجاب

كما اذا قلنا ام الانسان موجود من حيث هو هو او معدوم من حيث هو هو فلا يستحق الجواب

فان هذا السوال طلب التعيين بعد وضع ثبوت احد الامرين والوضع المبني عليه السوال

فاسد فكذا السوال ولو اجيب فبسلب الطرفين فما قال المص بقوله وهي من حيث هي

هي ليست بموجودة ولا معدومة بتقديم الحيثية ليس على ما ينبغي وفيه نظر فان ما ذكرت

انما هو اذا كانت الحيثية في صورة تقديمها قيد السلب واما اذا كانت قيد الموضوع فالتقديم

كالتاخير في المفاد وهو كون الامر واسطة بين النقيضين اذ قادح التناقض تقييد السلب لا

تقييد الموضوع بقيد مشترك بين الايجاب والسلب واجيب عنه بوجهين الاول

ان التقييد قد يميز الموضوع عما عداه فيفيد تعيين الموضوع ونسبة المحمول الى ذاته من غير

وجوب ان يكون النسبة من حيثية التقييد كما تقول زيد العالم طويل فتميز المراد بقيد العلم

عن زيد الجاهل ولم يكن الحكم بالطول من جهة العلم وقد يميز نفسه باعتبار عن نفسه

باعتبار آخر فحينئذ ان كان الحكم عليه بذلك الاعتبار كان التقييد مفيدا والا يلغو

٣١٨

مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى

فتقييد الموضوع بالحيثية المذكورة على قصر اللحاظ عليه ان قلنا وان الايجاب والسلب
انما هو بهذه الحيثية فيفيد القيد ويرجع اما الى الايجاب او الى السلب على ما عرفت والا
فيلغو فالحيثية مؤخرة تقديرا لان المتقدمة ملغاة والثاني ان الموضوع مع قيوده في
السالبة مؤخر عن السلب من حيث المعنى فان السلب رفع الايجاب فلو لم ينظر
فيه الى ورود السلب على الموجبة لم يكن رافعا لها فزيد ليس بكاتب وان كان مقدما
في السلب لكن المنظور ما ذكرناه **قوله** ففي هذه المرتبة ارتفع النقيضان آه قال الاستاذ
تحقيق المقام ان النقيضين ان اخذ مفردين فلا ريب في ارتفاعهما عن الماهية في مرتبة
ذاتها وشيء منهما فان العارض لا يكون في مرتبة المعروض وان اخذ قضيتين فارتفاعهما
محال مطلق فهذه الموجبات باسرها كاذبة في تلك المرتبة وسوالبها البسيطة صادقة بالضرورة
ولعل بعض المتأخرين انما جوزوا ارتفاعهما في المرتبة بناء على اعتبار السلب محمولا فان ما
كما انها ليست بالف من تلك الحيثية كذلك ليست بلا الف من تلك الحيثية فان هذا السلب
ليس نفسها ولا داخلا فيها فالسوالب باسرها صادقة والموجبات كاذبة ومن اعترض عليه
بان ذلك اجتماعهما لا ارتفاعهما او نقيض سلب الوجود سلب سلب الوجود والوجود من
لوازمه فالموجبات وسائر المراتب الشفعية من السوالب كاذبة والاوتار منها صادقة

قوله فتقييد الموضوع آه اعلم ان الاحتمال الاول ساقط لان لفظ الانسان مثلا لا يحتمل مع ذكره وذكر
ما اشتركا فالتقييد بالحيثية يكون من قبيل الثاني فافهم **قوله** مؤخر عن السلب من حيث المعنى لان
النفي يستدعي صدارة الكلام **قوله** لكن المنظور ما ذكرناه اي تقديم السلب على العقد الايجابي ١٢ منه

متعلقه بصفحه ٢١٨ و ٢١٩

قوله مراتب الشقيقه كسالب السالب وسالب سالب السالب وهكذا صفحه ٣١٩ قوله لا لاو تاركا سالب وسالب سالب السالب ...

فكأنه ينادي من مكان بعيد وكون سلب السلب دون الوجود نقيضا للسلب مستنكر جدا فان التناقض من النسب المتكررة وورود السلب على النسبة السلبية دون الايجابية غير معقول انتهى اقول نقيض الوجود رفعه بما هو رفع محض لا عدولي او ثبوت السلب لا يعتبر في كونه نقيضا فنقيض الوجود في المرتبة رفع الوجود وفيها على طريق نفي المقيد لا على طريق النفي المقيد وما هو المحمول هو الثاني وما هو النقيض هو الاول فارتفاع النقيضين محال مطلقا في جميع مواطن الواقع فذلك تجويز المبني على الحمل تجويز للفاسد على الفاسد فلا يسقط الاعتراض ومعنى كون التناقض من النسب المتكررة ان احدهما اذا كان رفعا للآخر كان الآخر مرفوعا به كما سبق التلويح اليه نعم ورود السلب على السلب بما هو سلب غير معقول فان المرفوع اما ذات متجوهرة بالجعل او الوجود بناء على ان السلب ليس مقصور النسبة الى الوجود

قوله فكأنه ينادي آه اذ كلام المحشي في المفردين اذا جعلا محمولين وهنا الاعتراض على انه اخذ النقيضين قضيتين واين ذلك من هذا قوله فارتفاع النقيضين آه اي سواء كانا مفردين او قضيتين ممتنع اجتماعا في جميع المواطن حتى مرتبة الماهية اذ العدم الذي هو نقيض الوجود بمعنى رفعه المحض في قوة السلب البسيط ومصداقه نفس الماهية اذ هو ليس من العوارض قوله فلا يسقط الاعتراض آه تفصيله ان الاعتراض مبني على امرين الاول ان نقيض كل شيء رفعه بما هو رفعه بلا اعتبار ثبوت الرفع في نفسه او لشيء والثاني ان اعتبار الحمل يخرج المحمول عن كونه نقيضا فارتفاع النقيضين بما هما نقيضان لا يكون الا بان يرتفع ثبوت الوجود وسلب ذلك الثبوت معا وهو يستلزم صدق سلب الوجود وصدق سلب ذلك السلب معا وهو اجتماع النقيضين وجواب الاستاذ مبني على اعتبار الحمل وهو مما لا دخل له في اعتبار النقيضين وبالجملة اذا اعتبر الحمل فلا اعتراض ولا ارتفاع النقيضين والا فالاعتراض قائم فتامل قوله كما سبق التلويح آه

وكلاهما منتفيان فى السالب بما هو سلب الا ان ورود السلب على السلب ليس على انه ثابت للموضوع حتى يكون ذلك فى قوة السالبة السالبة المحمول بل على انه نسبة سلبية متعرضة فى لحاظ العقل ومرجعه رفع العقد السالب والايجاب من لوازمه وهو امر معقول هكذا ينبغى تحقيق المقام وتدقيقه وتوضيح المرام وتنقيحه **قوله** والطبيعى اعم آه قال المحقق الدوانى ان الانسان مثلا وان كان معتبرا من حيث هو هو الا ان العقل قد ينظر اليه من غير نظر الى هذا الاعتبار ويقسمه الى المعتبر بهذا الاعتبار والمعتبر بالنحوين الآخرين ونظير ذلك ان قسمة الانسان الى الانسان الكلى والجزئى صحيح مع ان المقسم هو الكلى فى الواقع وانت خبير بانه لا فرق بين المعتبر باعتبار لا بشرط شئ والماخوذ بشرط لا شئ بحسب المقصود والمصداق فالاولى ان يجعل المقسم ما اشرنا اليه سابقا فتذكر

قوله الا ان ورود السلب على السلب آه يعنى ان السلب الثانى فى سلب السلب ليس فى قوة الموجبة السالبة المحمول حتى يكون الاول اى سلب السلب فى قوة السالبة السالبة المحمول بل هو ماخوذ على انه نسبة سلبية فى العقد السالب ثم يرد عليه السلب فهذا السلب يكون رفعا للعقد السالب كما فى قولنا ليس زيد ليس بكاتب والايجاب من لوازمه فتفكر **قوله** ومرجعه رفع العقد السالب ولما لم يكن له مفهوم محصل معتبر فى القضايا المعقودة اعتبر لازمه وهو الايجاب **قوله** من حيث هو هو ظاهره ان قوله من حيث هو هو متعلق بالمعتبر اعنى الانسان فالمقسم هو الشئ المعتبر من حيث هو هو اى مرتبة نفس ماهيته من غير ان يلحظ معها شئ آخر وهذه المرتبة هى التى يجوز فيها ارتفاع النقيضين فهى ليست موضوع الموجبات الا الموجبة التى محمولها الذات والذاتى والحق ان المقسم للاعتبارات ما يتعلق الحيثية فيه بالاعتبار دون المعتبر كما اشرنا اليه سابقا فتذكر **قوله** للمعتبر بهذا الاعتبار آه ومنه يفهم ان المقسم نفس الانسان مثلا من غير ملاحظة اعتبار آخر فى موضوعة الملية وقد مر تفصيله فتذكر **قوله** ما اشرنا اليه آه الظاهر من كلام المحقق ان المقسم هو اعتبار

قوله ... صفحة ٣٢١

سلب الوجود ... لوازم صدق ... حتى يلزم من صدق الايجاب ... البسيط اجتماعهما ... وكون سلب السلب ...

[illegible]

صفحة ٣٢٣

[illegible]

قوله فمذهب المحققين آه قال الشيخ الرئيس ان الحيوان بما هو حيوان لا بشرط شيء موجود في الخارج لانا اذا كان هذا الشخص حيوانا فحيوان ما موجود فالحيوان الذي هو جزء من حيوان ما موجود ثم بالغ في التشنيع على من زعم ان الموجود حيوان ما فقط دون الحيوان بما هو حيوان وقد ان الحيوان بشرط ان لا يكون معه شيء آخر لا وجود له واما الحيوان لا بشرط شيء آخر فله وجود في الاعيان فانه في حقيقة بلا شرط شيء آخر وان كان معه الف شروط يقارنه من خارج فالحيوان بمجرد الحيوانية موجود في الاعيان وليس يستوجب ذلك ان يكون مفارقا بل الذي هو في نفسه خال عن الشرائط اللاحقة موجود في الاعيان وقد اكتنفه من خارج شرائط واحوال انتهى وبالجملة ليس مراد المثبتين بوجود الطبائع وجود اشخاصها فقط كما زعم البعض فان الشخص كزيد مثلا اذا وجد فهو في حد ذاته حيوان وناطق فكل منهما موجود ايضا بعين وجوده والا يلزم افتراق الشيء عن نفسه فان ما به هو هو لزيد هو الحيوان الناطق ثم ان نسبة الوجود الى الطبيعة اقدم بالذات بل بالزمان ايضا كما في الحوادث اليومية من النسبة الى الاشخاص فللطبيعة من حيث هي هي بالقياس الى الاشخاص جهتان جهة المغايرة والتقديم وهي بهذه الجهة مجردة بمعنى ان حكم التقديم يصدق عليها لا من حيث الخلط وجهة الاتحاد من حيث الخلط مع العوارض المشخصة ويمكن الاستدلال

عہ قوله ثم ان نسبة آه المراد الكلي الطبعي والشيء المطلق لا مع وصف الكلية والاطلاق العارض لما في اعتبار العقل بل مع عزل النظر عنه واما مطلق الشيء فليس هو امرا واحدا بل هو مستجمع للوحدة والكثرة ويشتمل عليهما وينقسم الى جميع الاعتبارات عہ قوله ويمكن الاستدلال آه دليل آخر على وجود الطبيعة من حيث هي هي ١٢ منه

بان طبیعة الحیوان المرسل بما هو حیوان مثلا لیس کما هو متعلق الذات بمادة و مدة
فلا یکون مرهون الوجود بالامکان الاستعدادی فالامکان الذاتی هناک
ملاک فیضان الوجود فاذا کان هذا الحیوان المتعلق بالمادة فائض الوجود
عن وجود المفیض الحق باستدعاء استعداد المادة کان الحیوان المرسل
احق بالفیضان لاستحقاق الامکان الذاتی و توضیح المقام ان الامکان
الذاتی من احوال الموجود الممکن باعتبار الماهیة المرسلة المجردة عن الهیولانیة
و لواحقها فهی من اول المتقررات بافاضة الجواد المطلق باقتضاء طباع الامکان
الذاتی بالنسبة الی جزئیاتها المرهونة بتوابع الاستعدادات فلیس فی الخارج الا
الماهیة و الوجود و التشخص منتزعان عنها باعتبار استنادها الی الجاعل الحق و بان
الامکان الذاتی اساس الکثرة فی نفس الممکن باعتبار الماهیة و الوجود و اما التشخص فهو اما
عین الوجود او لازمه فالموجود الممکن له ماهیة و راء انیة فهی موجودة بالضرورة
و الا لم یوجد الشخص اصلا فتفکر قوله و الموجود اثنان آه ای الطبیعة من حیث هی
هی و الشخص و کلاهما موجودان بوجود واحد یعنی ان فی الخارج موجودا واحدا
یحلله العقل الی امرین احدهما الطبیعة من حیث هی هی و الثانی المخلوط بالعوارض
التشخصیة فالاثنینیة فی ظرف الخلط و التعریة و الوحدة فی موطن الاختلاط و
تحقیق ... للحکمة الیمانیة ان الطبیعة و ان کانت عین
الفرد فی جمیع مواطن الوجود لکن للعقل ان یاخذها تارة من حیث الخلط

کونها متغایرین متکثرین کما فی الاعتبار الاول او ینظر الیها من حیث کونها متحدین مولانا حافظ دراز رحمه الله

والتعيين وأخرى من حيث التعرية والإبهام ويصح بينهما اثنينيتهما إذ الفرد في هذه الملاحظة وإن كان مخلوطا بها في نفس الأمر لأنها مأخوذة لا بشرط شيء ولم تأب في ذاتها عن أن يكون معها شرطا أو لا يكون فتحققت بوجود الطبيعة بشرط شيء في أي ظرف كانت وفي هذا اللحاظ لكن لما كان هذا اللحاظ اعتبار الطبيعة بشرط شيء من حيث خصوص بعينها حتى أن حصل الطبيعة لا بشرط شيء مفصولة عنها رأسا تحفظ بذلك اللحاظ صح أيضا أن يحكم عليها بالتعرية فيه بحسبه فهذه الملاحظة ظرف للتخالط والتعرية باعتبارين فإن قلت يلزم حينئذ تحقق الفرد بدون الطبيعة في نفس الأمر بحسب هذا اللحاظ قلت إن هذا النظر وإن كان من أنحاء نفس الأمر لكن تلك أوسع من هذا والأزم تحقق الفرد بدونها في هذا دون تلك والخرق في ارتكاب تلك دون هذا وأيضا أن هذا اللحاظ إنما يكون من مواطن الواقع من حيث إنه وجود لا بعمل العقل لا من حيث خصوص هذا الاعتبار ولزم تحقق الفرد بدونها فيه من حيث خصوصه لا بالاعتبار الأول عند هذا أصل غامض ثم إن من القائلين بوجود الطبيعة ذهب إلى تعددها بالذات بحسب تعدد الوجودات بالذات وزعم أنها لا وحدة لها بالذات وليست كما ذهب إليه أيضا بالذات بحسب وحدة الطبيعة الملحوظة بكونها لا بشرط شيء فإنها إذا أخذت

قوله والخرق آه أي خرق الحكم وهو امتناع انفكاك الطبيعة عن الفرد في نفس الأمر بما يلزم لو ارتكبنا بانفكاكها عنه في نفس الأمر بأن ترتفع عنه في جميع مواطنها ولا يلزم من الانفكاك في لحاظ بعينه خرق ذلك الحكم ١٢ منه

٣٢٧

من حيث العموم والاطلاق كما فى موضوع الطبيعة كانت واحدة بالذات وانما التعدد
بالعرض اذ لا يصح استناد احكام الاشخاص اليها على ما يستدعيه لحاظ اطلاقها
واعتبار عمومها فتفكر فانه دقيق قوله ومن ذهب منهم آه قيل انه وجودى بناء على
دخوله فى قوام الاشخاص الموجودة ورد بانه لو كان كذلك فيلزم اما حمل التشخص على
الشخص بما هو هو كما فى سائر الاجزاء العقلية او امتناع حمل الطبيعة عليه كما فى
الاجزاء الخارجية اذ يستحيل كون احد الجزئين عقليا والآخر عينيا واجيب عنه بانه محمول
باعتبار وغير محمول باعتبار آخر كما فى المادة والصورة من غير فرق وفيه نظر
لانه لو كان واجبا فلم يكن جزء الشئ من الممكنات بحيث يتحد معه فى الذات
والوجود وان كان ممكنا فله ماهية ووجود كما يستدعيه طباع الامكان فله تشخص آخر
وينقل الكلام اليه لا يقال لم لا يجوز ان يكون واجبا ومن الاجزاء العينية المتميزة
بحسب الذات والوجود لانا نقول فحينئذ للنوع الذى هو جزء آخر من الشخص تشخص
آخر غير تشخص الجزء الواجب وانما الكلام فى تشخص ذلك النوع فالحق ان التشخص
بالمعنى المصدرى امر عدمى اى اعتبارى وعنوان لما به التشخص وهو التشخص الحقيقى الموجود
بذاته الواجب لذاته فالموجود فى الخارج نفس الماهية بجعله تعالى اياها جعلا بسيطا فهى كما هى موجودة
من حيث الاستناد اليه تعالى كذلك هى متشخصة من تلك الحيثية فما به الموجودية هو ما به التشخص
والامتياز وبهذا المعنى يكون التشخص هو الوجود فلكل شخص موجود ارتباط خاص

قوله التشخص آخر آه بناء على ان التشخص هو الوجود ولا زيد فاذا كان الوجودان متغايرين كان التشخص احدهما غير التشخص الآخر منه

قوله بالاعتبار [illegible]

صفحة ٣٣٢ قوله [illegible]

[illegible]

بلا اعتبار

وتحقق الامور بحسابه بدون

الطبيعة ههنا مع قطع النظر عن الاعتبار

الاشخاص بان تنتزع الاول [illegible] الموجود دون تلك

صفحة ٣٣٢ قوله ان يجب حيث قال اى الكلى الطبيعى الوجود

يعنى فى حد ذاتها الاشخاص متعددة فى الاعيان بالذات بسبب تعدد

الاشخاص [illegible] فى الاعيان بالذات

فى الوجود الخارجى فان الكلى الطبيعى موجودة بالذات فى الاعيان

يعنى جهات متعددة للتشخص [illegible] فى الاعيان

جهات متعددة بالذات فكانت متعددة بالذات [illegible] فى الاعيان

بسبب تعدد الافراد [illegible]

[illegible]

صفحة ٣٣٢ [illegible]

[illegible]

٣٢٦

[illegible]

معه نعم يترتب عليه الامتياز بحسب اعداد المواد لم تعلم كنه ذلك الارتباط المخصوص به قد الحكماء ان
الماهيات اما مجردة فلها بحسب حدتها البحتة تعلق خاص واحد بجاعلها يترتب عليه وحدة النوع
والتشخص فتنحصر في فرد واحد فانها اذا لم تتعلق بشيء غير ذاتها فمصحح الموجودية والتشخص
انما هي نفسها الممكنة فقط واما متعلقة بالمادة فان كانت واحدة لا تعدد فيها اصلا كما في
كل فلك بالقياس الى نوعها فهي ايضا منحصرة في فرد اذ مادتها بحسب حدتها الشخصية و
استعدادها الواحد لا يوجب تكثر الصور الحالة فيها او متعددة بالذات كهيوليات الافلاك
بالقياس الى صورتها الجرمية فيتعدد افرادها كما فيها او متعددة بالعرض باعراض لحقتها
من استعدادات متعاقبة مختلفة بالقرب والبعد كهيولى العناصر فان لها وحدة شخصية مبهمة
بالذات مستندة الى ماهيتها وتعددا شخصيا بالعرض مستندا الى اعراض لحقتها من استعدادات
متعاقبة فلها تعين بالذات وتعينات بالعرض وهذه التعينات مناط تعينات
الاشخاص الحالة فيها كما ان التعين الاول مناط تعين العوارض اللاحقة بها وبالجملة ان
الوجود ومناط التشخص فالشيء الذي وجوده في نفسه غير متعلق بشيء فتعين بذاته ومصحح
تشخصه نفسه من تلقاء افاضة الجاعل فينحصر في فرد والشيء الذي وجوده في نفسه
هو وجوده لمحله فمحله من حيث ان ذلك الشيء موجود فيه سبب مصحح لتعينه فيكون
متعددا بتعدده اذ تعدد محله بالذات او بالعرض يستدعي تعدد انحاء
الارتباط بجاعله فالذات المحل من الحقائق تتكثر بكثرة الحوائل وقد تتكثر بالزمان

ع قوله مجردة اي غير متعلقة بالمادة اصلا لا في الوجود ولا في الاستكمال فلا يرد النفس الناطقة فتامل

حين اتحاد المحل ايضا عرضين متماثلين اذا حصل احدهما في موضوع واحد بعد بطلان
الآخر فالمحل من المشخصات بمعنى ما يحتاج اليه نحو الوجود والتشخص والزمان منها
بمعنى انه من اماراتها ومن مصححات عروض المشخصات المختلفة ومناط الامتياز في
لحاظ العقل على انه يصح ان يؤخذ الزمان من اعتبارات ذات المحل ومتممات
ذاتيه بالاضافة اليها فيرجع الامر الى تكثر الحيثية التقييدية الموجبة لاختلاف المحل
واما تعاقب الاستعدادات وتعددها فتفصيله ان ههنا ثلث حركات الاولى حركة النفس
الفلكية في الارادات والثانية حركة الاجرام الفلكية في الاوضاع والثالثة حركة المادة
العنصرية في الاستعدادات فالاولى سبب لوجود الثانية والثانية سبب لبقاء الاولى
ووجود الثالثة مع بقائها من غير عكس واذا قيس اجزاء كل حركة الى اجزاء نفسها
فكل سابق منها بوجوده وعدمه اللاحق سبب لوجود المسبوق واذا قيست الى اجزاء
حركة اخرى ففي الاولى والثانية ان الارادة الجزئية سبب للوضع الجزئي وهذا الوضع
سبب لارادة جزئية اخرى وهكذا وفي الثانية والثالثة ان كل وضع سبب لاستعداد
من غير عكس وكل استعداد للشيء بخصوصه مصحح لارتباط خاص بذلك الشيء مع جاعله يترتب
عليه وجوده الخاص وتشخصه فحاصل الكلام ان الماهية المجردة لا تكون لها هويتين وما هي لها هويتين

قوله تفصيله آه اعلم ان السلسلة رابعة من حركات النفس المنطبعة الفلكية في التخيلات تركت
ذكرها لان ذكر حركة النفس المجردة الفلكية في الارادات مستغنية عن ذكرها لاستتباعها بها فكان ذكرها متضمنة
لذكرها فتامل عفي قوله والثانية سبب آه لا يقال ان ... عبارة عن علتها المحدثة بعينها فكيف يصح
كون الثانية سببا لبقاء الاولى دون حدوثها لانا نقول ان ذلك في العلة ... اصليته دون المعدات ... منه

[illegible]

٣٣٢

صفحه ٣٣٣ تا ٣٣٤

[illegible]

... صدوث لاستعدادات ... رحمه الله تعالى

تاما بسبب الحال او بالوضع او الزمان والمكان وبالجملة لعلة من العلل بمعنى انها مصححات لاستفاضتها الوجودات الخاصة التي هي تشخصاتها من تلقاء افاضة الجاعل فما به التشخص وما به الوجود هناك امر واحد اذ كما ان الشئ يصير به مصدر الآثار كذلك يصير به مبدأ للامتياز وعليك بنا الكلام في هذا المقام ليتضح به المرام وينكشف عنه غطاء الاوهام **قوله** وهو الحق آه قوى اى ما يعني ما كان افراده محسوسة بالذات كالضوء واللون كان هو المحسوس حقيقة فان المعدوم لا يكون محسوسا بالضرورة وغير الطبيعة لا وجود له وما كان افراده محسوسة بالعرض كالجسم وسائر اعراضه كان هو ايضا كذلك ويشير اليه قول العارفين بالله قدس الله اسرارهم ما رأيت شيئا الا ورأيت الله فيه وقد قالوا ان الممكنات ليست لها رائحة من الوجود وشرح هذه الكلمات كما هو لا يليق بهذا المقام انتهى ومن هنا يندفع ما يتوهم ان الكلي الطبيعي والشخص متحدان بحسب الذات والوجود فلا معنى لكون الشخص محسوسا وكون الكلي غير محسوس وقد يقال ان الشئ لا يصير محسوسا الا بعد اقترانه بعوارض مخصوصة كالوضع والشكل واللون وغيرها والكلي انما يؤخذ مع عزل النظر عن هذه العوارض بخلاف الشخص والكل ما موجودين بوجود واحد فليتامل **قوله** شرذمة قليلة آه اى من المنكرين من ذهب الى ان الموجود هوية بسيطة متعينة بذاتها والكليات منتزعة عنها ومتحدة مع تلك الهوية بالعرض لا بالذات كما صرح به اهل التحقيق فالنزاع من هذه الفئة القليلة معنوي لا لفظي كما يتوهم نعم بعض المنكرين

قوله بسيطة اى غير مركبة في نحو من الماهية والتشخص ولا التشخص زائد عليها في الخارج بل نفس الهوية الخارجية فلا يلزم من وجود الشخص وجود الماهية الكلية بل الكليات من المنتزعات العقلية بالنظر

بصفات متضادة [illegible]

بصفات متضادة [illegible]

[illegible] فيما بل الكليات من الجزئيات [illegible]

من الاعيان الخارجية [illegible]

والماهيات وليست [illegible]

[illegible]

اخذه الطبعی بما هو معروض الکلیة لکن لیس لاحد ان یتصدی لاثباته اقول لیت شعری
کیف یجوز کون الممکن الذی هو فی حد ذاته فی بقعة البطلان مصداقا للتشخص بذاته
وهو نفس الوجود کما سبق فتذکر قوله افاکان زید مثلا آه حاصله ان زیدا اذا کان
بسیطا فی نفسه من کل الوجوه فاذا لوحظت نفسه من حیث هی مع عزل النظر عما یغایره
ویباینه حتی عن الوجود والعدم لا یصح للعقل حینئذ انتزاع صور متغایرة بالذات مطابقة
ایاه بحیث تصدق علیه فی مرتبة ذاته فیجب القول بان یکون له فی سنخ قوامه امور هی
مبادی انتزاعها ومصداق حملها وهو قول بالمتنافیین ولا استحالة فی ان یکون
لشیء واحد حدان متحدان ذاتا بناء علی اتحاد الاجزاء العینیة والعقلیة بالذات بل لا
تغایر بینهما فی الذهن ایضا فانه یاخذ الا بشرط شیء نعم الاجزاء الخارجیة التی هی الهیولی والصورة
متغایرتان بالماهیة للجنس والفصل کما مر تفصیله ومن الناس من ذهب الی ان مناط اخذ
ومصداقها امور خارجة عن سنخ قوام ماهیة المرکب فان للمرکب له معان تتبعها معان اخری
فالماخوذ من المتبوعات الذاتیات ومن التوابع العرضیات انما علمک المحققون ان مصداق
المقومات نفس الماهیة من حیث هی هی علی خلاف امر العرضیات فالذاتی غیر مسلم عند اهل القوم

ف قوله کما مر تفصیله حاصله ان الاجزاء الخارجیة علی قسمین احدهما ما هی متحدة فی قوامه والوجود فی
الخارج وهی التی هی ماخذ الجنس والفصل وثانیهما ما هی مختلفة فی تقررها ووجودها کالهیولی والصورة فهی متغایرة
العقلیة بالذات کما حقق ... والتحقیق عند غیره کما فصلناه فی الحواشی فتذکر ف قوله
ومن الناس من ذهب آه ای ... القول بالمتنافیین ف قوله ماهیة المرکب ...

محمولا بالحيوان الناطق [illegible]

[illegible] التحديد [illegible] بالذات [illegible]

[illegible] التفصيل [illegible] الاجزاء [illegible]

[illegible] البسيط [illegible]

[illegible] الشخص [illegible] الكلي [illegible]

[illegible] شخص جزئي [illegible]

[illegible] الجزئي [illegible]

[illegible] الفصل [illegible]

٣٣٦

[illegible]

شيخ التجوهر الا ان يبتني على ان العالم اعراض مجتمعة على موجود واحد بسيط كما ذهب اليه الصوفية **قوله** الا افلاطون المشهور منه القول بان لكل نوع فردا موجودا مجردا عن العوارض ازليا ابديا قابلا للتقابلات واوله صاحب الاشراق بان مقصوده ان لكل نوع امرا مجردا عن المادة قائما بذاته يدبره ويفيض عليه كمالاته وهو الذي نسميه رب النوع وحكماء الفرس كلهم متفقون عليه ولا يظن ان هؤلاء الكبار اولي الايدي والابصار ذهبوا الى ان الانسانية لها عقل هو ربها الكلية وهي موجودة بعينها في كثيرين فكيف يجوزون ان يكون شيئا ليس متعلقا بالمادة ويكون في المادة ثم يكون شيء واحد في مواد كثيرة واشخاص لا تحصى اقول هذا مراده في مقام اثبات الصورة المنوعة واما ههنا اي في بحث الماهية فمراده وجود طبيعة مجردة عن خصوص المادة وعوارضها فلا يلزم عليه القول لوجود الماهية المجردة عن جميع العوارض كما هو في افواه العوام ومنهم المص وسياتي **قوله** وهي المثل الافلاطونية قيل مثال وان اكثر استعماله في النوع المادي وهو الصنم حتى كانه اختص به فانما استعمل في رب النوع لانه مثال له في عالم العقل كما ان الصنم مثال له في عالم الحس ولهذا يقال لرب الصنم المثل ثم اعلم ان المراد بالمثل الافلاطونية في بحث الماهية الطبائع الازلية والابدية المتمايزة عن الافراد وفي باب تفصيل العالم

قوله اقول هذا مراده اي ما اوله صاحب الاشراق مراد الافلاطون في مقام اثبات الصورة النوعية بسبب عدم قوله بالصورة النوعية لتنزيله رب النوع منزلة الصورة **قوله** المتمايزة عن الافراد اي باعتبار العقل اعني نفس الطبيعة من حيث هي هي مع عزل النظر عن مقارنتها بخصوصية مادة وعوارضها فهو الشيء الالهي وهو الشيء الطبيعي المكتنف بعوارض المادة وخصوصها

مولانا حافظ دراز رحمه الله

عالم المثال المتوسط بين عالمي الغيب والشهادة وفي مقام اثبات الصورة النوعية
الجواهر المجردة المسماة بارباب الانواع وفي بحث العلم الصور الالهية القائمة بانفسها
هذا ما حققه المحققون وقال المعلم للحكمة اليمانية ان للطبائع المرسلة نحوين من الوجود
طبعي مع الكثرة بحسب مقارنة العوارض وهو عين وجود الاشخاص والهي قبل
الكثرة ممتاز عن وجودات الافراد باسرها غير مخلوط بشيء من العوارض وذلك احد معنيي
المثل الافلاطونية والبرهان يقضي ان يكون للكلي الطبعي المشترك بين الافراد
وجود الهي قبل الكثرة بمحض الاستناد الى العناية الالهية فهو موجود متميز عن الافراد وعن
جميع العوارض واللواحق وان عضل عليك الامر بان الطبيعة اذا ثبتت على صرافة
الابهام والاطلاق لا يصح لها الوجود في مسلك البرهان والوجدان واذا تحصلت بالتشخص
واكتنفت بالعوارض وجدت من غير ان تتميز عن الشخص في الوجود فنبيّن لك ان نسبة الوجود
الى الطبيعة لما كانت مقدمة بالذات على نسبته الى الشخص المخلوط فيكون الطبيعة ممتازة
عنه في وجودها الذي ينسب اليها فهذا الوجود من حيث انه لها ليس للشخص الا بالعرض
فهي متميزة عنه بهذه النسبة وهذا الوجود وان كان من حيث انه للشخص بخصوصه متجددا
بتجدد الاشخاص لكنه من حيث الاستناد الى الطبيعة ازلي وحافظ هذا الاستناد والمستمر

قوله وان كان من حيث انه للشخص آه اعلم ان التشخص عبارة عن نحو الوجود المنسوب الى الشيء المخلوط واستناده الى الواجب تعالى بهذا الاعتبار مبدأ الامتياز بين الاشخاص واما الوجود الالهي المنسوب الى نفس الطبيعة بما هي المستندة الى محض العناية الالهية لا يترتب عليه الامتياز التشخصي بل هي بهذا النحو من الاستناد وبحسب هذا الوجود ممتاز عن سائر الحقائق الكلية فافهم ١٢ منه

٣٣٥

[illegible]

وثانيها بجمود واردي الملكوت وجمهور مجرد ودرما لا يحتاج الى ان الماهية [illegible]

انما هو قابل من دون ان يحتاج [illegible] في النوع الا بما هي الموجودات الى شيء الابعاد

يمكن ان يتحقق في المادة الا ان الاختصاص [illegible] للقابل واحد منفصل بوجود

الثم كيف يجوزون ان يكون مع بطلانها صورة الطبيعة في [illegible]

في الحقيقة وكيف يكون في الافراد الا ان المصادق ان صاحب المادة

والاقوى ان حاجة في ذاته في المادة [illegible] والمعادة ايضا كيف يجوزون

ان يكون في [illegible]

[illegible]

ب بوجوده تمنائه الله تعالى لان صحيح استناد والى عنايته الله سبحانه . مقدرة الطبيعة الجزئية استعداد

[illegible]

الافراد وحكم الشئ المطلق لان اعتباره مشتمل على جميع الاعتبارات ١٢ منه

استمرار الاشخاص ابدا على التعاقب فاذا فرض انعدام جميع هذه الاشخاص لم تتحقق الطبيعة ولو توجد بوجود واحد منها فللطبيعة من حيث هي هي حكمان الاول انها تتحقق بتحقق فرد ما وتنتفي بانتفاء فرد ما هذا من حيث اتحادها مع الاشخاص والثاني انها توجد بفرد وتنتفي بانتفاء الكل وهذا بالنظر الى وجودها الآني وهذا الحكم مشترك بينها وبين موضوع الطبيعة اي الماخوذ من حيث الاطلاق والعموم فللوجود اليه خصوصيتان من حيث الاضافة الى الشخص وبهذه الخصوصية يمتاز عن وجودات سائر الاشخاص ومن حيث الاضافة الى الطبيعة وبهذه الخصوصية يمتاز عن وجودات الحقائق الاخر فاذا اضيف الى الشخص فللطبيعة ايضا بالذات لاتحادها معه بالذات ان كانت ذاتية له واذا اضيف الى الطبيعة فللشخص بالعرض لاتحاده معها بالعرض فتفكر قوله وهو الحق آه اقول ليس الكلام في تصور مفهوم الانسان المجرد مثلا بل انما هو في انه هل يوجد في الذهن ماهية الانسان مثلا بحيث لا يكون مقترنا بشئ من العوارض ولا ريب في ان التقرر في مطلق عالم الواقع لا يتوهم من غير الخلط والاقتران بها واقلها الوجود والشيئية والتجريد نعم قد يتصور مفهوم الحيوان المجرد وبشرط لا ويجعل عنوانا لتلك الطبائع الباطلة في مطلق عالم الواقع ويحكم عليه باحكام صادقة فيكون العنوان الحاكي عنها موجودا دون المحكي عنها

قوله توجد بوجود واحد منها ولهذا قال الاستاذ المحقق ان الشئ المطلق اي ما هو ملحوظ بعنوان الاطلاق

يوجد بالوجود المبهم موجود في الخارج لا بوصف الاطلاق بل مع قطع النظر عنه وهو يوجد بوجود فرد وينتفي بانتفاء جميع الافراد لان وجوده ... انتهى بل ... فما دام وجود الفرد ملحوظا وجوده وانتفاؤه بانتفاء جميع

وانما الكلام فيه اذ ذلك العنوان ليس مجردا انما اذا اخذ بشرط لا شئ بالاصطلاح الثاني اذ ينافيه اقتران كل امر فرض مقارنته به بخلاف ما اذا اخذ بشرط لا بالاصطلاح الاول اذ لا ينافيه ذلك الاقتران اذا فرض لا على وجه التحصيل فتفكر فانه الحق **قوله** ما يحمل عليه آه هذا الحمل ليس مقصودا في التعريف فان الغرض منه تصويره بحث بل للتنبيه على ان التحديد بالاجزاء الخارجية على تقدير تحققه لا يكون تعريفا بحسب الانسان نحوه فانه لا يصلح لجواب ما هو لانتفاء الحمل فيها وايضا يفوت التغاير بين الحد والمحدود ولعل من اختاره لا يعني به التحديد على الحقيقة بل على التجوز **قوله** تحصيلا او تفسيرا آه التعريف اما حقيقي يقصد به التصور ابتداء ففيه تحصيل صورة غير حاصلة واما لفظي يحصل به التصور ثانيا ففيه احضار المعنى في المدركة والتفاتها اليه ثانيا **قوله** بحسب الحقيقة آه التعريف الحقيقي اما بحسب الحقيقة وهو يفيد تصور الشئ الذي علم وجوده في نفس الامر بناء على ان الحدود والرسوم الحقيقية ليست مختصة بالاعيان الخارجية واما بحسب الاسم فهو يفيد تصور الشئ باعتبار مفهومه مع عزل النظر عن كونه موجودا او معدوما وكل منهما ينقسم الى الحد والرسم

عـه **قوله** اذ لا ينافيه آه لان معنى بشرط لا شئ على هذا الاصطلاح عدم تحصله بما هو من الامور المحصلة له في مرتبة من المراتب فيجوز ان يقترن به من غير ان يعتبر تحصله منه كما هي في المادة عـه **قوله** لانتفاء الحمل آه لان الاجزاء الخارجية بما هي خارجية ليست محمولة فاعتباره لا يناسب التعليم ولا يقال ان البيت سقف وجدران مع الهيأة المخصوصة فالتعريف فيه لنفس المعرف من غير تغاير فاطلاق الحد عليه ليس بحسب الحقيقة فتامل عـه **قوله** وايضا يفوت قال بعض المحققين التغاير بين الحد والمحدود بوجه ما ضروري ولو كان

التعريف [illegible] الاجزاء الخارجية فان [illegible] المحمول [illegible] من الفصل [illegible] الجنس [illegible] الاجزاء الذهنية [illegible] في الخارج [illegible]

[illegible] حصلت في الذهن [illegible] في الخارج [illegible]

قوله [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله ولابدان يكون آه اشتراط المساواة في الصدق والاجلائية بمعنى اكثرية ظهوره بالنسبة الى المعرف بالفتح لتمييز الافراد وهو مقصود في الجملة ولوجوب تقديم معرفته عليه لكونه سببا للعلم وتقدم الحصول يبتني على الظهور ثم اعلم ان المساواة معتبرة في التام او بما يحصل الطرد والعكس المعتبران فيه لا في مطلق التعريف قوله والتعريف بالمثال آه ليس المراد منه التعريف بنفس المثال بل بالخاصة الحاصلة له باعتبار مقايسته اليه وهي المشابهة المختصة به كما في التعريف بالعلل فهو من قبيل الرسوم فلا يخل الحصر في الاقسام الاربعة ولا يخفى عليك ان المقصود من المثال قد يكون مجرد الالتفات والاحضار فعلى هذا يكون تعريفا لفظيا فكونه من الرسوم على الاطلاق ليس بصحيح الا ان يقال التعريف اللفظي لا يجوز بالاخص تامل فيه قوله والحق جوازه آه وكذا بالاخص اذا الغرض الاصلي اي تصوير المعرف بوجه ما يحصل منهما هذا في الناقص الذي لا يعتبر فيه الاطراد

قوله والاجلائية عطف على قوله المساواة اي على قوله في الصدق قوله لتمييز الافراد دليل لاشتراط المساواة في الصدق قوله ولوجوب آه دليل لاشتراط الاجلائية قوله لا يجوز بالاخص قال الاستاذ جوزوا التعريف اللفظي بالاعم ولم يجوزوا بالاخص ولعل وجهه ان الاخص فرد الاعم وهو شامل له دون العكس فيمكن ان يلتفت بالاعم الى الاخص دون العكس قوله تامل فيه اشارة الى ان التعريف بالمثال لا يجب ان يكون بالاخص بل قد يكون بنظره المباين للمشابهة كما يقال وجه زيد كالقمر وزيد كالاسد بل لا يبعد ان يكون المراد هو هذا المعنى وعلى كل تقدير ليس المعرف نفس المثال مباينا كان او اخص بل الخاصة الحاصلة للشيء بالقياس اليه وهي ليست اخص منه ولا مباينة له حتى لا يجوز التعريف اللفظي به فتامل ١٢ منه

[illegible]

بحث
بجميع افراد المعرف
صفحه ٣٤٣ قوله في الجملة اذ
القصد الاصلي في التعريف هو تصور المعرف
ولما كان الامتياز عن جميع ما عداه وبعض ما عداه لا يراد
[illegible]

[illegible]

والانعكاس تحديد وتعريف قوله وان يكاد ان يميز ايا اه هذا مبني على اشتراط التساوي في تحديد المركب من الفصل والخاصة وكذا المركب من الجنس والعرض العام معا مع احدهما اليس معرفا واحدا قوله ويستحسن تقديم آه لانه مبهم والفصل محصل له والتحصيل بعد الابهام قوله ويجب تقييده آه اي لاجل التحصيل والتقويم حتى يؤدي الى تحصيل صورة مطابقة لتمام الماهية قوله والبسيط لا يحد آه اي بالتحديد الحقيقي والا فقد يقام العرض العام مقام الجنس والخاصة مقام الفصل ويحد به وقد يحد بالبسيط حيث يكون صالحا كما في الناقص قوله والمركب يحد آه لتحقق مناط التحديد وهو التركيب الا انه لا يجب ان يحد به فان النوع المركب والرسم التام لا يحد بها قوله والفرق من الغوامض آه ولهذا قيل انا لا نعرف حقيقة شيء من الاشياء وانما نعرفها بالخواص واللوازم دون حدودها الحقيقية فانا لا نقطع ان ما حصل لنا من الامور التي بها نشاهد تلك الاشياء كنه لها فالمتعذر هو الاطلاع على انه كنهه فيجوز حصوله لنا في نفس الامر مع عدم الاطلاع عليه قوله لكن الذهن آه قال الشيخ في الهيات الشفاء ان الذهن قد يعقل معنى يجوز ان يكون ذلك المعنى

قوله فتدبر ان الاخص لا يصح ان يجعل ... الا ... اليه ... كما ينظر الدقيق والحق ما حققناه في حاشيتنا على حاشية الاستاد على شرح المواقف قوله هذا مبني آه اي هذا التقسيم مبني عليه لان في مطلق المعرف لا يلزم ان يوجد التمييز الذاتي فان التعريف يجوز بالاعم قوله وهذا آه اي وبهذا التقسيم للعلم قوله النوع المركب آه فان منع التركيب في النوع فيرجع الى منع التركيب في الحدود وقد اعترف به حيث قال والمركب يحد فالمراد بالتركيب ما يعم الاتحادي والانضمامي فتفكر ۱۲ منه

فی نفسه اشیاء کثیرة کل واحد منها ذلک المعنی فی الوجود فیضم الیه معنی آخر لتعیین وجوده
بان یکون ذلک المعنی منضما فیه وانما یکون آخر من حیث التعیین والابهام لا فی الوجود ومثل
المقدار فانه یجوز ان یکون هو الخط والسطح والعمق لا علی انه یقارنه شئ فیکون مجموعهما الخط او السطح
او العمق بل علی ان یکون ذلک نفس الخط ونفس السطح او العمق وذلک لان معنی المقدار
وهو شئ یحتمل المساواة مثلا غیر مشروط فیه ان یکون هذا المعنی فقط فان مثل هذا لا یکون جنسا
کما علمت بل بلا شرط غیر ذلک حتی یجوز ان یکون هذا الشئ القابل للمساواة هو فی نفسه
ای شئ کان بعد ان یکون وجوده لذاته هو الوجود ای یکون محمولا علیه لذاته انه کذا سواء
کان فی بعد او بعدین او ثلثة ابعاد فهذا المعنی فی الوجود لا یکون الا احد هذه لکن الذهن
یخلق له من حیث یعقل وجودا منفردا ثم ان الذهن اذا اضاف الیه الزیادة لم یضف الزیادة علی
انها معنی من خارج لاحق بالشئ القابل للمساواة حتی یکون ذلک قابلا فی حد نفسه وهذا الشئ الآخر
یضاف الیه خارجا عن ذلک بل یکون ذلک تحصیلا لقبول المساواة انه فی بعد واحد فقط او فی اکثر
منه فیکون القابل للمساواة فی بعد واحد فی هذا الشئ هو نفس القابل للمساواة حتی یجوز ذلک ان نقول
ان هذا القابل للمساواة هو الذی هو ذو بعد واحد وبالعکس ثم قولنا حاصله ان الکثرة ههنا من جهة محصل
وغیر محصل فان الامر المحصل فی نفسه یجوز ان یعتبر من حیث هو غیر محصل فی الذهن فیکون ههناک غیریة لکن
اذا صار محصلا لم یکن شیئا آخر الا بالاعتبار المذکور فان التحصیل لیس لغیره بل یحققه فافهم

قوله فاذا نظرت آه قال الشيخ في آلهيات الشفاء ان الحد بعينه بالحقيقة معنى طبيعة واحدة مثلا انك اذا قلت الحيوان الناطق يحصل من ذلك معنى شيء واحد هو بعينه الحيوان الذي ذلك الحيوان هو بعينه الناطق فاذا نظرت الى ذلك الشيء الواحد لم يكن كثرة في الذهن واذا نظرت الى الحد فوجدته مؤلفا من عدة هذه المعاني كل واحد منها على الاعتبار المذكور معنى في نفسه غير الآخر فوجدت هناك كثرة في الذهن فان عنيت بالحد المعنى القائم في النفس بالاعتبار الاول وهو الشيء الواحد الذي هو الحيوان الذي ذلك الحيوان هو الناطق كان الحد بعينه هو المحدود والمعقول وان عنيت بالحد المعنى القائم في النفس بالاعتبار الثاني المفصل لم يكن الحد بعينه معناه معنى المحدود

قوله اذا قلت الحيوان آه اعلم انه ليس المراد بالمعنى ما هو اجمالي كالانسان مثلا فان هذا المعنى بديهي لا يحصل في الذهن بالحد بنفسه وهو العلم بكنه الانسان كما زعم البعض ان الحد يفيد حصول ذلك المعنى ففي التعريف يحصل صورتان احدهما صورة اجمالية هي بعينها المحدود والاخرى صورة تفصيلية وهي الحد الكاسب له وهو باطل لان العلم بكنه الشيء بديهي لا يترتب على النظر كيف والحد مرآة لملاحظة المحدود فيجب ان يكون الحد حاصلا في الذهن بالذات وملتفت اليه بالعرض والمحدود بالعكس بل المراد به المعنى التفصيلي لذلك الشيء الواحد اعني العلم بالكنه فالحيوان والناطق باعتبار حصولهما بانفسهما يكون مفيد العلم باسمه المحدود اعني حصولها في الذهن على وجه يصير مرآة لملاحظة ذلك المعنى الاجمالي الذي هو المحدود فالكاسب هو العلم بكنه الشيء الحيوان الناطق والمكتسب هو العلم بالكنه الانسان المحدود فيحصل صورة واحدة تفصيلية مرآة لملاحظة المحدود فتفكر منه

بل كان شيئا موجودا اليه كما سياتي قوله فلا يحل آه بناء على الكثرة بالفعل فالتركيب بناء اعتباري عند الشيخ ثم الاعتبار الذي يوجب كون الحد بعينه هو المحدود هو ان لا يجعل الناطق والحيوان جزئين من الحد بل محمولين عليه بانه هو لا انهما شيئان من حقيقته

عـه قوله بل كان شيئا آه ومن ههنا زعم بعض المتاخرين وهو الظاهر من كلام المصنف ان التعريف كالحيوان الناطق مثلا يفيد تحصيل صورة واحدة اجمالية هي بعينها الحد والمحدود اعني الانسان المتمثل بنفسه في الذهن كما ان المعقد الحملي يفيد صورة وحدانية للموضوع الملحوظ بالمحمول وهي ما يتعلق الاذعان عندهم فالمكتسب المجهول عندهم هي الصورة الاجمالية لانها المرتبة على النظر وتحصل عقيبه والكاسب هي الصورة التفصيلية فذهبوا الى ان في التعريف تصورين تفصيلي واجمالي وذهب المحققون الى ان المجهول المكتسب هو المحدود باعتبار صورته التفصيلية اعني العلم بالكنه دون الاجمالية التي هي نفس المحدود واعني العلم بكنه الشيء فانه بديهي يمكن حصوله مع عدم الاطلاع على حده فيمكن تحصيله بالنظر بان يلحظ مباديه بالتفتيش من بين المعاني المخزونة الصادقة عليه فنذا اظفرنا عليها ورتبناها ترتيبا تقييديا تحصيليا يؤدي الى حصول صورة تفصيلية مطابقة للمحدود غيره اصلا قبل هذا النظر فهذا المجموع المترتب تصور واحد مرآة لمشاهدة المحدود المجمل فهذا هو العلم بالكنه للمحدود وهو المكتسب فالكاسب هو الحيوان الناطق المتمثل بنفسه في الذهن ومرآة لمشاهدة الانسان والمكتسب هو الانسان من حيث انه مرئي وملتفت اليه بهذه الصورة التفصيلية الواحدة وبالجملة الكاسب هو العلم بكنه الشيء للحد والمكتسب هو العلم بالكنه للمحدود ففي التعريف تصور واحد بالذات للحد وبالعرض للمحدود والالتفات ايضا واحد لكنه بعكس التصور وان جاز حصول المحدود بنفسه ايضا عقيب العلم بالكنه كما جاز حصوله قبل التعريف لكنه نحو آخر من العلم لا تعلق له بالنظر والفكر ومعنى ما قال الشيخ الحد يفيد ما بحقيقته معنى طبيعته واحدة انه يفيد حصول معنى تلك الطبيعة معنى تفصيليا اي علمها بالكنه بكنه الشيء فتفكر عـه

قوله انهما شيئان آه لانهما من هذه الاعتبارات من بعضيات تلك الحقيقة واجزائها فيكون كل منهما مباينا للآخر وللمجموع

مولانا حافظ دراز رحمه الله

متغایران ومغایران للجمیع لکن نعنی به فی مثالنا الشیء الذی هو بعینه الحیوان الذی ا
ذلک الحیوان حیوانیة مستکملة متحصلة بالنطق والاعتبار الذی یوجب کون الحد غیر المحدود
ویمتنع ان یکون الجنس والفصل محمولین علی الحد ان لا یجعلا محمولین بل جزئین منه
فلذلک لیس الحد بجنس ولا الجنس بحد ولا الفصل بواحد منهما ولاجل ان معنی حیوان مؤلفا
مع الناطق هو معنی الحیوان غیر مؤلف ولا معنی الناطق غیر مؤلف ولا یفهم من معنی مجموع
حیوان وناطق ما یفهم من احدهما ولا یحمل احدهما علیه فلیس مجموع حیوان وناطق حیوان
هو حیوان وناطق لان المجموع من شیئین غیرهما بل الثالث کل واحد منهما جزء منه والجزء لا یکون
هو الکل ولا الکل یکون هو الجزء انتهی ومن ههنا یفهم ان الجنس والفصل لیسا جزئین للمحدود حقیقة
بل علی المسامحة فلیسا متقدمین علیه بالطبع بل بالماهیة فقط وسلف تحقیقه قوله کان شیئا
مؤدیا آه ظاهره یدل علی ان مجموع التصورات الاجزاء تفصیلا یؤدی الی حصول صورة
اخری فی الذهن وهی الصورة الواحدة الاجمالیة التی للمحدود آه ان الترکیب الحملی

عه قوله ظاهره یدل آه هذا ما ذهب الیه القاضی الارموی حیث قال بان جمیع الاجزاء والحد نفس الماهیة الا انها
تغایرها بالاعتبار وقد یتعلق بکل واحد منها التصور علی حدة فیکون ههنا تصورات بعددها وقد یتعلق تصور واحد بجمیعها
مجموع التصورات المتعلقة بها تفصیلا هو المعرف الموصل الی التصور الواحد المتعلق بجمیعها اجمالا فلا یلزم تقدم
علی نفسه قال السید السند المتبادر من هذه العبارة هو انا اذا تصورنا کل واحد من الاجزاء حتی اجتمعت فی ذهننا
تصوراتها معا مترتبة یحصل لنا تصور آخر مغایر لذلک المجموع المترتب متعلق بجمیع الاجزاء هو تصور الماهیة اجمالا
فهنا تصوران اجمالی وتفصیلی والحق خلاف ذلک تفکر عه قوله لان الترکیب الحملی آه هذا هو المختار عند البعض حیث
قال ان الترکیب الحملی یعید حصول صورة للموضوع والمحمول یتعلق بها الاذعان ولیس کذلک عند التحقیق کما سیاتی منه

350

يفيد حصول الصورة الواحدة التي للموضوع مع المحمول وليس كذلك ههنا ولان
القضايا اذ في التعريفات الحقيقية تصور المعرف بالفتح بعينه صورة المعرف بالكسر
وفي القضايا يتعلق الاذعان بالطرفين حال الارتباط بينهما وليس ههنا صورة
اخرى غير الصور الثلث كما سيجيء ان شاء الله تعالى **قوله** مجموع التصورات آه
فليس المراد بذلك انا اذا تصورنا كل واحد من الاجزاء حتى اجتمعت تصوراتها معاً
مترتبة حصل لنا حينئذ تصور آخر مغاير لذلك المجموع المرتب فان الوجدان بل البرهان ايضا يكذبه
اذ في التعريفات تصور واحد متعلق بالمعرف بالكسر حقيقة وبالذات وبالمعرف بالفتح مجازا
وبالعرض بل المعنى به ان المقومات اذا احضرت في الذهن مع الترتيب حصلت فينا صور
مجتمعة بحيث يكون هذا المجتمع المرتب تصورا واحدا هو نفس تصور الماهية بالكنه وكل واحد
من التصورات مرآة لمشاهدة كل واحد من الاجزاء فاذا انضم اليه تصور مع ترتيب
احدهما بالآخر صار مجموعهما مرآة واحدة يشاهد بها مجموع الجزئين وهو المحدود والجمال

ع **قوله** ليس المراد آه كما هو الظاهر من كلام المصنف وهو مختار اكثر الفضلاء ولما كان مخالفا للتحقيق
صرفنا كلامه عن الظاهر وحملناه على ما هو التحقيق عبد **قوله** وهو المحدود والجمال آه لا يتوهم ان المكتسب هو المحدود
بصورته الاجمالية اعني العلم بكنه الشيء المحدود لانه بديهي غير مترتب على النظر لجواز حصوله قبل التعريف بل المكتسب
هو المحدود باعتبار العلم بالكنه وبالصورة التفصيلية التي هي مرآة لمشاهدته فالكاسب هو الحد باعتبار
حصوله بنفسه في الذهن من حيث انه يكون آلة لشيء آخر مرآة لملاحظة معنى المحدود بالجملة الكاسب هو العلم
بكنه الشيء المحدود المكتسب هو العلم بالكنه للمحدود والتغاير بينهما بالاعتبار فتفكر ١٢ منه

مولانا حسن

هنا ما حققه السيد السند فتفكر قوله ومن ههنا آه اقول يلزم عليه ان يكون التصديقات باسرها

الا ان يلتزم ان الحكم قد يكون نظريا وما سمح به فكري في توجيهه هو ان للحكم اعتبارين اعتبار

ماهيته التصورية فيدخل في الكلية واعتباره انه وجود رابطي او عدم كذلك آلة لملاحظة

حال الطرفين وبهذا الاعتبار قد يترتب على النظر ومطلوب من البرهان ونظيره القول

بالجعل المؤلف فان الاتصاف بماهيته التصورية مستغنية عن الجعل ومن حيث انه رابطة

بين الماشيتين يترتب على الجعل فتفكر قوله من المطالب التصورية آه قيل لا فرق بينه وبين

الاسمي ولم يعلم ان البديهي يحمل التعريف اللفظي دون الاسمي وقيل المقصود منه تصور

المعنى من حيث انه معنى ذلك اللفظ واعترض عليه بانه يصير حينئذ تعريفا اسميا او يحتاج العرفيا

قوله هذا ما حققه السيد السند قال عضد الملة والدين في المواقف واوضحه السيد في شرحه ان صورة كل جزء

مرآة يشاهد بها ذلك الجزء قصدا فاذا اجتمعت صورتان ولقيت احدهما بالاخرى صارتا معا مرآة يشاهد بها مجموع

الجزئين قصدا وكل واحد منهما ضمنا وهذا هو تصور الماهية بالكنه والحاصل بالاكتساب من تصور الجزئين متحد معهما

بالذات ومغاير لهما بالاعتبار فانه من حيث مجموع امور وكل واحد منها مقدم على الماهية وله مدخل في تعريفها

المجموع الكلي منها الحاصل في الذهن هو تصور الماهية المطلوبة للاكتساب الذي هو جميع تلك الامور بعينه

ما قاله الشارح حدست تصورات مجموعه مجموع تصورات محدود وخلال ثمه مجموعا من التصورات

يوجب ذلك المجموع حصول شئ آخر في الذهن هو تصور الماهية كما ذهب اليه القاضي الارموي وكذا

دليل فيه لما حققناه فتأمل قوله فيدخل في الكلية اي كل متصور بحقيقته التصورية

بديهي او كان بعض الاعتبارات التي هي غير اعتبار الحقيقة التصورية مرتبا على النظر تأمل ١٢ منه

٣٥٣

وقد عرفت

من حيث هي اي تحصلات

اقول لعل مراده من تصور المعنى احضاره في المدركة والالتفات اليه بعد ان يكون حاصلا في الخزانة وانما اعتبر الحيثية لان المعنى قد يكون حاضرا الكنا لا نعلم انه معناه فلا بد من التوجه والالتفات اليه من حيث انه معنى ذلك اللفظ بان يكون الحيثية تعليلية لا تقييدية فالغرض الاصلي منه احضار المعنى للغير والتفاته اليه بذلك الاعتبار بترادف او غيره بشرط ان يكون معنى هذا اللفظ مستلزما للتوجه اليه فاللفظ لا يفيد الا الاحضار والالتفات دون التصور والتصديق فعده من المطالب التصورية على التجوز والمسامحة

قوله فانه جواب سائل آه وقد علل بانه لو لم يكن من مطلب ما الشارحة لا تتم تعليل القوم على تقدم مطلب ما الاسمية على ما عداه بانه ما لم يفهم معنى اللفظ لا يمكن التصديق بوجوده والتميز طلب حقيقته والتصديق بانيته المركبة فانه لو فهم معنى اللفظ يجوز ان يحصل من التعريف اللفظي فيكون علته

قوله فانه فهم آه والتحقيق ان تصور المعنى في النفس مع استحضاره مرة ثانية من حيث انه مسبوق بلفظ ما لم يفهم معناه بخصوصه ينبغي ان يعد من المطالب فالذي يفيده يسمى تعريفا لفظيا فهذا المطلب طالب بالمطالب التصديق ولا بالحقيقية المتاخرة عن الهل البسيطة فلا بد ان يدخل في مطلب ما الاسمية فانه من باب التصورات ولو لم يدخل فيه بل كان من مطلب آخر وكان مطلب ما الاسمية منحصرا في التصور ابتداء لا يتم تعليل القوم تقدم ما الاسمية على جميع المطالب اذ فهم المعنى من اللفظ كما يحصل من الاسمي يحصل من اللفظي ايضا لانه اعم من ان يكون ابتداء او مرة ثانية فلو لم يكن اللفظي داخلا في مطلب ما لم يكن هذا المطلب مقدما على ما عداه من المطالب ولا يصح احتياجها اليه فتفكر عنه

قوله قيل عليه آه قال استاذنا مير محمد زاهد ان مراد المستدل بفهم المعنى ما يعم الالتفات اليه ثانيا والاريب في تقدمه على التصديق بالوجود فالفهم بالمعنى الاعم قد يحصل بالتعريف اللفظي كما قد يحصل بالاسمي فيتم الدليل ثم لا يخفى عليك ان من قال بان التعريف اللفظي من مطالب التصديقية فلا ان يجعل فهم المعنى مستفادا من التعريف الاسمي فيتم التعليل ولا يدخل التعريف اللفظي في مطلب ما فتامل ١٢ منه

ان ذلك الفهم يحصل من التعريف الاسمي فقط وهو مطالب ما الاسمية دون
اللفظي المقصود منه التوجه والالتفات بل المقصود على زعم الخصم فتفكر قوله نعم
بيان موضوعية آه توضيحه انا اذا قلنا الغضنفر موجود مثلاً فهم المخاطب
ما الغضنفر فانما يطلب ح مجرد التوجه الى ما وضع له فيحصل بتفسيرنا بالاسد
واما اذا قيل هل الغضنفر موضوع لمعنى ما فانما يسأل بيان موضوعية وحصول
المقصود بها فهذا بحث آخر اى الغرض الاصلي منه ذلك المقصود الذي يقصد اثباته
في علم اللغة قوله فمن قال آه انما قيد تحرزا عن تحصيل الحاصل لحصول التصور
سابقا انت تعلم ان المعنى قبل التعريف اللفظي حاصل في الخزانة لا في المدركة
ولو سلم فانما المقصود منه الالتفات اليه من حيث انه معناه دون التصور والتصديق
وقد يقال انه لا ينكر بكونه من مطالب ما لكنه قد انه ماله وهو محط النقض وانت خبير

عـه قوله دون اللفظي آه فانه بعد فهم المعنى بطولكن التعريف واخلافي مطلب ما يتم ذلك التعليل اهـ
كذا قال الاستاذ مولانا مير محمد زاهد ثم قال في بعض حواشيه يمكن ان يكون تقدم ما الاسمية على سائر المطالب
لدخول التعريف الاسمي فيه فان هذا المطلب شامل التعريف الاسمي واللفظي عـه قوله وحصول
التصديق آه اى التصديق بحال اللفظ بانه موضوع لاى معنى لا بحال المعنى والبحث من احوال اللفظ
من حيث الوضع مقصود في علم اللغة واما احضار المعنى في المدركة ثانيا سواء كان بواسطة اللفظ فقط
او مع معناه من احوال المعنى لا يقال الموصل اليه هو اللفظ فالايصال الى الالتفات من عوارض اللفظ
لانا نقول الموصل اليه بالحقيقة هو المعنى وان كان التعريف بمرادف كما في الغضنفر والاسد فان مدلول
الاسد بما هو مدلوله يفيد الالتفات اليه من حيث هو مدلول الغضنفر واما في غير المرادف فظاهر عـه

[illegible]

بان النقض مقصور فى بحث اللغوى دون التعريف اللفظى وحصوله معا لا يجب ان يكون

حجاله والا فيرجع جميع اقسام التعريف اليه لحصول النقض مع جميعها فتامل قوله مثل المعرف

آه توضيحه ان من حاول التعريف مثله كمثل النقاش نقش شبحا فى اللوح فانه يصور

فى الذهن صورة معدوم او موجود تصويرا بحتا مع عزل النظر عن ثبوته او لا ثبوته

فى الواقع فهو تصوير بحت لا حكم فيه والا لم يكن تصويرا بل تصديقا فاذا قلنا

الانسان حيوان ناطق لسنا نعنى به الحكم على الانسان بانه كذا وانما نذكر الانسان لان

يتوجه ذهنك الى ما عرفته بوجه ما من قبل ونشرع الآن فى تصويره بوجه اتم واكمل قوله

فلا يتوجه عليه آه اى من حيث هو تصوير بحت بحيث لا يتوجه عليه شئ من المنوع الثلثة فان

المناظرة انما تنعقد فى الاحكام فقولك لا نسلم ان الانسان حيوان ناطق بمنزلة قولك

للكاتب لا نسلم انك كاتب قوله فيجوز آه المنع غير مختص بواحد من تلك الاحكام بالاجماع واما النقض

فى مسلك المشهور فيختص بدعوى الاطراد وهو التلازم فى الثبوت والانعكاس وهو التلازم فى

الانتفاء ببيان الاختلال وقيل يمكن ذلك البيان فيما سواه ايضا مثل دعوى الاوضحية

والحق ان النقض كالمنع فى عدم الاختصاص فان الكل قابل للاختلال والنقض انما يرد عليه

قوله والمعارضة آه اى بتعريف حقيقى آخر انما تتصور فى الحدود الحقيقية دون غيرها فان التعاند

انما يتحقق فيها لان تعدد الحقائق لشئ واحد من الممتنعات بخلاف غيرها وهى ايضا كالمنع فى عدم

الاختصاص ثم اعلم ان اطلاق المنع ونحوه على التجوز ويحتمل الحقيقة ايضا بناء على احتمال الاشتراك

قوله المفرد اذا عرفت حقيقته ان المفرد لا يدل على التفصيل اصلا والا لجاز ان يدل المفرد

حو من ان اللفظ اذا دار بين الحقيقة والمجاز وبين الاشتراك حمل على الحقيقة و بجازا لاعلى الاشتراك اخره و ستار الى ضعفه انه حمل من محتملات

على المعنى المركب الخبري فيتحقق قضية احادية مع ان اقل مراتب الملفوظة ان تكون ثنائية ويبطل ما ذكروه من ان طرفي الشرطية لا يصح التعبير عنهما حال الحكم بالمفرد وليتحقق كلام غير مركب من اسمين ولا من اسم وفعل ولا يكون ذلك المفرد اسما ولا فعلا ولا حرفا وتوضيحه ان المفرد الموضوع اذا سمعه العالم بوضعه يلتفت الى معناه دفعة واحدة اذ اللفظ انما يلتفت به الى ما وضع له فاذا كان هذا الموضوع له مركبا فالسامع يلتفت اليه دفعة فان فصل ذلك المعنى الى اجزائه لم يكن ذلك التفصيل ناشيا من اللفظ ومن العلم بالوضع بل احدثه السامع من عند نفسه بخلاف اللفظ المركب فان السامع عند سماع كل جزء منه يلتفت الى معناه الذي هو جزء معنى اللفظ فكل جزء من معناه ملتفت اليه بالتفات على حدة وهذا هو التفصيل فالمفرد اذا عرف بالمركب لا يكون التفصيل المستفاد منه مقصودا ومن ههنا تبين ان لا ترادف بين المفرد والمركب لتفاوتهما بالاجمال والتفصيل فلا ترادف بين العدم وسلب الكون على ما قيل نعم لما لم نجد في الفارسية لفظا مفردا فسرناه بالمركب اى نابودن ونيستي وهو معنى سلب الكون

قوله بل لا يفيد آه اراد بالافادة تحصيل المعاني في الذهن ابتداء

قوله وتوضيحه آه وبهذا ظهر ان المعنى المطابقي للفعل معنى اجمالي مستقل بالمفهومية غير ملحوظ فيه النسبة بنفسها ويؤيده ما نقل للمصنف عن الشيخ ان الاسماء والكلم نظير المعقولات المفردة التي لا تفصيل فيها ولا تركيب فما اشتهر ان الفعل بالمعنى المطابقي غير مستقل ليس بصحيح او مأول فتدبر **قوله** بالافادة تحصيل المعاني آه اذا كانت تلك المعاني تصورية فافادتها تحصيل صورها في ذهن السامع ابتداء واذا كانت تصديقية فافادتها تحصيل التصديق بها ابتداء اما بالدلالة والاحضار فبالالتفات مرة ثانية والتوجه اليها بعد الغفلة عنها

٣٥٨

[illegible]

لا الدلالة والاحضار قوله والا لزم الدور آه قيل في بيانه ان افادتها المعنى تتوقف
على العلم بكونها مختصة بتلك المعاني غير مساوية النسبة اليها والى غيرها لاستحالة
الترجيح مع التساوي وذلك العلم يتوقف على علم نفس تلك المعاني ابتداء فلو
انعكس الامر يلزم الدور وما سبق الى الفهم عند التلفظ بها من مجرد القصد الى
مسمياتها لا يعد فائدة فما اجيب عنه بان الموقوف على العلم بالوضع فهم المعنى
من اللفظ وفهمه في الحال وهو لا يتوقف عليه حتى لو انعكس الامر فيدور بل على
فهمه في الجملة او في الزمان الماضي ليس بمستقيم اذ لا بد من ارجاعه الى الاحضار
والالتفات او العلم التصديقي بان يكون السابق هو العلم التصوري والكلام
في الافادة بالمعنى المذكور سابقا وفيه بحث وهو انه لا وجه لاختصاص هذا بالمفرد
بل يجري في المركب ايضا اذا كان وضعه لافادة المعنى اجيب عنه بان العلم بالمعاني
المركبة انما يتوقف على العلم باوضاع مفرداتها لمعانيها لا على العلم بوضعه للمعنى
التركيبي فلا دور وبانه لو كفى في افادة المعنى التركيبي مجرد العلم باوضاع المفردات
لم يحصل الاختلاف في المركبات عند توافقهما في المفردات ومعانيها لكن
الفرق واضح بين قولنا اكرم موسى عيسى وبين اكرم عيسى موسى فتدبر

قوله وذلك العلم اي العلم بالاختصاص من حيث انه نسبة بين المختص والمختص به قوله
اجيب عنه آه حاصله منع كون المركب موضوعا للمعنى اذ يكفي في فهم المعنى التركيبي معرفة اوضاع المفردات
قوله لا على العلم بوضعه آه اذ ليس في المركب وضع غير وضع اجزائه لمعانيها حتى يترتب عليه استفادة
العلم بمجموع المعنى فيتوهم الدور بناء على ان العلم بوضعه لمجموع يتوقف على العلم بمجموع المعنى وبالعكس منه

وقد تقرر ان جميع العلوم المتعلقة باوضاع هذه الاسماء والهيأة التاليفية بانواعها
غير العلم بوضع المجموع فاستفادة العلم بمجموع المعنى موقوفة على جميع تلك
العلوم لا على العلم بوضع المجموع وتلك العلوم لا يتوقف على العلم بمجموع المعنى خلافه
والحق عندي ان الالفاظ لتنبيهها مع المعاني بحسب الوجود لا يفيد تصورها اصلا وهو
ملحوظ لا يفيد التصديق بها فان المقدمات بحسب الحقيقة هي التفصيليات المعقولة وهو الفيصل **قوله**
وانما شانه الاحضار فقط آه اي يترتب على الوضع احضار المعنى في ذهن السامع التفاته
اليه وذلك ليس بافادة **قوله** الا التفصيلي آه لعدم الافادة ووجود الاحضار

ع **قوله** والهيأة التاليفية آه اعلم ان الهيأة التركيبية تدل على النسبة بتوسط الوضع النوعي بالمطابقة
والحركات الاعرابية تدل عليها بالالتزام وهما ليستا من جنس الالفاظ بل خارجتان عن المركب عارضتان
له فالعلم بالمعنى التركيبي المخصوص يحصل بالهيأة المخصوصة العارضة للالفاظ المخصوصة والعلم بهذه الهيأة
العارضة للالفاظ المخصوصة لا يتوقف على العلم بالمعنى التركيبي المخصوص بل العلم بنوعها يتوقف على العلم
بنوعه فلا دور ع **قوله** والحق عندي آه قال السيد السند ان مجرد حصول صورة الحكم في ذهن
السامع من خبر المتكلم لا يقال له ان المتكلم افاد المخاطب . وانما يقال ذلك اذا حصل له الاعتقاد من خبره
فمعاني المركبات الخبرية يجوز افادتها بمعنى حصول التصديق بها فيصلح كونها غرضا من وضع الاخبار
ولا يلزم الدور اقول لا نسلم حصول التصديق من مجرد الاخبار بل بالنظر الى حال المتكلم من كونه نبيا او وليا
او غيره ممن يصدق بخبره فالخبر لا يفيد التصديق وانما يفيده الدليل وهو ان هذا قول من المتكلم كذا وكل قول
من المتكلم كذا فهو حق فهذا الخبر حق ويمكن ان يرجع قول السيد اليه فتامل س **قوله** تصورها اصلا اي لا بالكنه ولا بالوجه منه

[illegible]

ربما يحمل اليه الشيء اي ... بابطال الاغطاء الذات او يحمل الشيء الى ما هو خارج عنه لازم اه مولانا محمد يوسف رحمه الله تعالى

خاتمة الطبع

[illegible]

صح

قوله يتعلق بالذات [illegible] الكلام صح [illegible] التصديق [illegible]

[illegible] صح

[illegible] بن مولوی محمد يوسف بن مولوی [illegible]

[illegible]

[illegible]

حامداً ومصلياً يقول الراجي عفو ربه القوي ابو الحسنات محمد عبد الحي تجاوز الله عن ذنبه الجلي والخفي ان
سلم العلوم لملا محب الله البهاري لما كان من اجل المتون الموضوعة في علم المنطق شمولاً للفوائد وافضل الكتب
المؤلفة فيه احتواءً على الفرائد توجه اليه الفضلاء عصراً بعد عصر فكتبوا عليه شروحاً وحواشي متضمنة لطائف التحقيقات
وشرائف التدقيقات فمنهم مولانا محمد رضا بن جدنا الاعلى ملا محمد قطب الدين الشهيد السهالوي وكان رح
آية عظمى في الافادة توجه الى الحرمين الشريفين باشارة روحانية سيد الانبياء صلى الله عليه وسلم للحج والزيارة وبعد
ما فرغ توجه الى بغداد واقام هناك مدة الى ان توفي ومنهم ملا محمد حسن بن ملا غلام مصطفى بن ملا محمد اسعد
صاحب الحواشي على الحواشي القديمة بن القطب الشهيد كان في الذهن والذكاوة ممن لم يوجد له نظير محققاً
في المعقول والمنقول وشرحه برهان على جودة طبعه وله تصانيف كثيرة غيره كمعارج العلوم في المنطق وخاتمة العلوم
في الحكمة وشرح المسلم وحاشي على شرح هداية الحكمة للصدر الشيرازي وحاشي على الشمس البازغة وحواشي على الحواشي
الزاهدية الثلاثة المشهورة وغيرها وقد اقام في محلتنا فرنگی محل مدة يفيد ويدرس ثم ذهب الى رامپور وعلم بها ۳۶۷
هناك الى ان توفي ومنهم اخوه ملا محمد ولي بن ملا غلام مصطفى له حواشي على الحواشي الزاهدية على التهذيب
وعلى شرح المواقف وغير ذلك ومنهم مولانا احمد عبد الحق بن ملا محمد سعيد بن القطب الشهيد صاحب
العلوم الظاهرة والباطنة والكرامات الباهرة كما بسطها مولانا ولي الله اللكنوي في رسالته عمدة الوسائل وله
تصانيف غير شرح السلم كالحواشي على الحواشي الزاهدية المتعلقة بشرح المواقف والمتعلقة بشرح التهذيب وغير ذلك
وكانت وفاته يوم عرفة سنة الف ومائة وسبعة وستين من الهجرة ومنهم مولانا محمد مبين بن ملا محب الله بن
ملا احمد عبد الحق صاحب التصانيف الشهيرة كحواشيه على الحواشي الزاهدية وحواشيه على بعض مقامات
شرح هداية الحكمة للصدر وله رسائل كثيرة في الفقه وغيره كرسالة الصوم ورسالة الزكوة ووسيلة النجات في مناقب
الائمة الاثني عشر وشرح التبصرة في التصوف وشرح مسلم الثبوت وغير ذلك واسم شرحه للسلم مرآة الشروح
وتصانيفه كلها موضحة مبينة لحل المغلقات كافية مات في ربيع الثاني سنة خمس وعشرين بعد الالف والمائتين
ومنهم بحر العلوم مولانا عبد العلي بن ملا نظام الدين بن القطب الشهيد المتوفي في بلدة مدراس الدكن
في رجب سنة خمس وعشرين بعد الالف والمائتين له شرح السلم والمسلم ومنهيات شرح السلم وحواشي على الحواشي

الزاهدية الثلثة وحواشي على شرح الصدر لهداية الحكمة وتكملة شرح تحرير الاصول لوالده وشرح المثنوي المولوي الرومي
وشرح المنار في الاصول والاركان الاربعة في الفقه وغير ذلك وهذه كلها مملوة من تحقيقات شريفة ومنهم المولوي
محمد علي الجونفوري سمى شرحه بمعراج الفهوم ومنهم ملا احمد الله السنديلي وشرحه متداول بين الكملة والطلبة
وله حواشي على الشمس البازغة وغيرها ومنهم معاصره القاضي احمد علي بن فتح الله الحسيني وله حواشي على الحواشي
الزاهدية الثلثة وغيرها ومنهم المولوي عبد الله الشهير بالزلفي ومنهم ملا محمد حنيف الله جهتوري وآخرهم شرحه تنوير السلم
ومنهم المولوي محمد عظيم بن كفايت الله الكوفاموي ومنهم المولوي اسد الله ومن اجل الشروح تدقيقا واشملها
تحقيقا شرح القاضي محمد مبارك الكوفاموي وله تصانيف اخر كالحواشي على الحواشي الزاهدية المتعلقة
بشرح التهذيب والحواشي على الزاهدية المتعلقة بشرح المواقف وغير ذلك وله مع معاصره القاضي
احمد علي منازعات ومشاجرات وتصانيفه كلها دالة على جودة طبيعته وقوة ذهنه وكانت وفاته
على ما في البحر الذخار سنة اثنين وستين بعد الالف والمائة ولما كان هذا الشرح مطرحا لانظار الكملة ومسحبا
لافكار الطلبة وكان قد طبع في سابق الايام مرة بعد اخرى لكن لم يبق نسخة منه عند ارباب التجارة والطلبة
كانوا مشتاقين اليه باسطين ايدي التمني اليه توجه ذو الفضائل الحسان محمد عبد الواحد خان بن المرحوم ٣٦٥
محمد مصطفى خان الى طبعه بامر المولوي محمد خادم حسين العظيم آبادي منحه الله جلائل الايادي
مع حاشية مولانا محمد يوسف اللكنوي وحافظ دراز البشاوري وقد جهد غاية الجهد
في تصحيحه وتنقيحه بمقابلة نسخ عديدة فجاء بفضل الله بحيث تنشرح به صدور
الافاضل وتسر برويته اعين الاماثل وكان ذلك في شهر شعبان
من شهور سنة ... هجري وآخر كلامنا ان الحمد لله
رب العالمين والصلوة على رسوله محمد
وآله اجمعين برحمتك
يا ارحم الراحمين

الحواشي التي لم تسع في الكتابة لضيق بياض الصفحة من الحاشية لمولانا حافظ دراز كتبت هذه الورقة [illegible]

بقية حواشي صفحة ٣٢٣ ٣ **قوله** فتفكر في هذا المقام اي في علم الفعلي للواجب سبحانه لانه يقتضي تفصيلا والمقول الاجمالي
انه تعالى عالم بنفسه وبغيره ام لا وعلى الاول اما بعينه او غيره وعلى الثاني فاما صفة قائمة بذاته تعالى متعددة في ذاتها وهي صور الممكنات بحذافيرها او
واحدة بسيطة بذات تعلق بالكائنات باسرها او غير قائمة به تعالى فاما بنفس حضور الممكنات عنده تعالى بوجودها الدهري او بحصول الصور الجوهرية والعرضية
القائمة بنفسها قبل وجود ذي صورها او بنفس حضور الاشياء حضورا اشراقيا او بنفس ثبوت الممكنات المعدومات ثبوتا خارجيا او ثبوتا علميا
بلا تحقق واقعي كالسراب او باتحاد المعقول مع العاقل فهذه عشرة مذاهب ذهب الى كل مذهب ذاهب وتحقيق الحق في المبسوطات كذا صرح به بعض
المحققين قال فيهما كالشجرة والنواة وكالنطفة والانسان قال فيهما مندمجة اي مندرجة قال فيهما من غير تحليل وتركيب اي ليس النواة مركبة من
الغصون والاوراق والثمرات وغيرها والمنحلة اليها قال فيهما لا شبيه له ولا ند له ولا ضد له والشبيه هو المماثل والند المماثل المناوي قال الشاعر شعر اتيما تجعلون
الي ندا وما تيم لذي حسب نديد فخص في المخالف المماثل في الذات كاخص المساوي بالمماثل في القدر والضد المقابل قال فيهما لكن مداركنا اي
عقولنا قوله فيهما لا تحيل اي لا تتعقل ولا تتصور هذا النحو من الاجمال الذي فيها تقدس سره حاصله ان الاجمال قد يطلق على صورة واحدة تنحل الى صور متعددة
وذلك في باب التعريفات وفيه تركيب وتحليل وعلى هذا فالتفصيل انما يطلق على تلك الصورة المتعددة وقد يطلق على ادراك شيء من الاشياء
ادراكا بحيث لا تميز عما عداه والتفصيل على هذا عبارة عن ادراكه بحيث تميز عن جميع ما عداه وهذان النحوان من الاجمال مما يدركه عقولنا واما النحو الاجمالي
الذي لا يكون فيه شائبة تركيب ولا تحليل ولا يكون فيه عدم الامتياز اصلا بل يكون مع الامتياز على اكمل الوجود فمما يستبعده عقولنا وتتحير فيه لان شأنه
التفصيل والتركيب مع الامتياز الكامل وكذا الابهام والامتياز الكامل مما لا يجتمعان عند عقولنا واجمال علم الواجب من هذا القبيل فمست الحاجة
مساس الى ايراد نظير لهذا النحو من الاجمال ليدفع استبعاد العقل اياه ويقبله ولا ينكره فاوردنا نظائر الصورة الاجمالية والنواة والشجرة للاجمال
الذي هو فوق الاجمال والتفصيل بالمعنيين المذكورين فالغرض من ايراد النظير دفع الاستبعاد المذكور لا انه مقياس تام لشأنه تعالى قوله فيهما
ومع الامتياز معطوف على قوله فوق الاجمال والتفصيل وليس معطوفا على عدم الامتياز في قولها عدم الامتياز كيف وحينئذ يلزم اجتماع النقيضين قال فيهما فاوردنا هذه
النظائر اي الحالة الاجمالية البسيطة والنواة والشجرة واشباهه قال فيهما لتصويره اي لتصوير هذا النحو من الاجمال المتحقق في علم الواجب قال
فيهما في الجملة اي بوجه من الوجوه لانه ليس مقياسا تاما لشأنه تعالى كما قلنا قال فيهما من تجويزه اي من تجويز الاجمال الذي هو متحقق في النظير
ومتعال عن كلا المعنيين المعروفين للاجمال عند العقل قال فيهما والا تستنكر اي لئلا يابى العقل عن تحقق نحو الاجمال الذي هو فوق الاجمال
الذي في النظير بل يعترف به ولا يجعله مقياسا تاما لشأنه تعالى اذ لا يشبهه شيء في ذاته ولا في صفاته ولا في افعاله فالخلاصة انه كان للاجمال نحوان
معروفان عند العقل ولم يكن وقوف اصلا لنحو آخر من الاجمال يكون فائقا على تينك النحوين فاذا اوردنا هذه النظائر ثبت عنده اجمال بنحو آخر فائقا
عن النحوين المذكورين واذا ثبت ذلك عنده لم يأب عن تحقق اجمال آخر مغاير لذلك النحو عال عنه اي عن هذا النحو ايضا لانه قد انفتح له طريق الاجمال المتعالي
المغاير عن ذلك النحو عال عن المعنيين المعروفين عند العقل فتفكر قال فيهما قال الاستاذ قدس سره وتوضيحه ان للاوصاف الانتزاعية وجودا يحذو حذو
الوجود الخارجي في ترتب الآثار وهو منشأ الاتصاف وبهذا الاعتبار لا امتياز بينها وبين موصوفاتها بل وجودها بهذا الاعتبار عين وجود موصوفاتها
وهو ان يكون وجود الموصوف بحيث يصح انتزاع الوصف عنه فهذا النحو من الثبوت من الاوصاف الانتزاعية بمنزلة الوجود الخارجي لها كما حققه
المحقق الدواني في الحاشية القديمة ولا شك ان من علم الموصوف على وجه يصح انتزاعها عنه علم تلك الاوصاف البتة فعلمها منطو في علم الموصوف الذي
هو منشأ انتزاعها ونسبة الممكنات الى الواجب نسبة الاوصاف الانتزاعية الى موصوفاتها في مسلك العقل ولا فرق بين النسبتين عند المحققين من الصوفية فانهم قالوا ان الممكنات
[illegible] الوجود [illegible] بل [illegible] اعتبارات انتزعت عنه [illegible] واحدة [illegible] الاوصاف الانتزاعية [illegible]
[illegible] **قوله** فتفكر [illegible]

بقیہ حواشی صفحہ ۳۴۱ ؎ قولہ ہذا اصح یعنی اذا کان المراد من الجنس المعنی ... علیہ عند اہل الحق ؎ قولہ وہو خلاف
ما قالوا ان البراعۃ ای براعۃ الاستہلال الخ ہو عبارۃ عن ذکر الالفاظ تشیر الی المقصود قبل الشروع فیہ وہو انما یتاتی اذا کان المراد منہ المعانی المصطلحۃ اولا
یقال ان ایہام الاشعار بالمقصود یکفی فی براعۃ الاستہلال نعم یحسن علی تقدیر ان یکون المراد من الالفاظ المعانی اللغویۃ ایضا لان الایہام المذکور
حاصل علی ذلک التقدیر لان الاشعار بالفعل حاصل عند حملہا علی المعانی المصطلحۃ ؎ قولہ الجہات الستۃ ای الفوق والتحت والیمین والشمال والقدام
والخلف ؎ قولہ او الامتدادات الثلثۃ ای الطول والعرض والعمق ؎ قولہ وہی کلہا ای الجہات الستۃ والامتدادات الثلثۃ من خواص الاجسام
والله تعالی منزہ عن الجسمیۃ التی تقبل الانقسام الی الاجزاء والا لانعدام بعد الوجود وکلاہما محالان علی ذاتہ تعالی اما الثانی فلکون ذاتہ واجب الوجود
واما الاول فلانہ یلزم الاحتیاج الی الاجزاء المنافی للوجوب فقولہ التی صفۃ للجسمیۃ اورد لبیان العلۃ لکونہ تعالی منزہا عنہا ؎ قولہ ولو فرضنا انہ
یقبل الانقسام ہو فرضنا وفیہ میل الی مذہب الفلاسفۃ من ان الجزء الذی لا یتجزی باطل ولا حاجۃ الیہ فی ہذا المقام لانہ لو کان الجسم مرکبا من الاجزاء التی
لا تتجزی کما ہو مذہب المتکلمین لم یجز ایضا ان یکون تعالی جسما لانہ یلزم منہ الاحتیاج الی الاجزاء وہو محال فی ذاتہ تعالی قال فیہا الشامل
للمجردات لان للعقل فرض کل شیء حافظ دراز رحمہ الله تعالی

بقیہ حواشی صفحہ ۳۵ ؎ قولہ وہذا الصحیح ہو وجوبہ الخ اشارۃ الی ما ہو جواب من ان کل موجود ممکن محفوف بوجوبین سابق
ولاحق فالسابق ہو وجوب صدورہ من العلۃ واللاحق وجوب وجودہ مادام موجودا وذلک لانہ ما لم یخرج عن حد التساوی ولم ینتہ الی حد الوجوب
لم یوجد لما مر وبعد تحقق الوجوب امتنع العدم علیہ مادام الوجود متحققا ضرورۃ امتناع اجتماع الوجود والعدم واعترض علیہ بانہ ان اراد السبق
الوجوب علی الوجود والسبق الزمانی وہو ان یکون المقدم موجودا فی زمان قبل زمان تحقق المتاخر یلزم ان یتحقق الوجوب فی زمان عدم الممکن وہو محال
بالضرورۃ وان ارید السبق الاحتیاجی وہو ان یکون المقدم بحیث یحتاج الیہ المتاخر کسبق الجزء علی الکل او العلۃ علی المعلول حتی یکون المراد ان وجود الممکن
من علتہ محتاج الی وجوبہ کما ہو الظاہر من کلامہم فہو ایضا باطل لانہ ان ارید الاحتیاج الی التعقل فلان تعقل وجود الممکن لا یتوقف علی تعقل وجوبہ بل الامر
بالعکس وان ارید فی الخارج وفی نفس الامر فاما ان یراد بالنظر الی العلۃ الناقصۃ فہو لا یجب مع العلۃ الناقصۃ فضلا عن ان یکون محتاجا الیہ او الی
فی انہ بل یجب مع العلۃ التامۃ او لا واما الثانی فلان الوجوب اذا کان مما یحتاج الیہ الوجود کان من جملۃ ما یتوقف علیہ وجود الممکن فما کان جزءا من العلۃ
التامۃ فیلزم تقدمہ علی نفسہ ضرورۃ انہ معلول للعلۃ التامۃ لما تحقق من انہ اذا وجدت العلۃ التامۃ وجب المعلول فیکون الوجوب اثرا للعلۃ التامۃ متاخرا
عنہا وکونہ جزءا منہا یقتضی تقدمہ علیہ وہذا خلف والحاصل ان کون الوجوب اثرا للعلۃ التامۃ التی ہی جملۃ ما یتوقف علیہ وجود الممکن ینافی سبقہ علیہ بوجہ
بمعنی الاحتیاج الیہ ضرورۃ امتناع کون الشیء اثرا للعلۃ وجزءا منہ وقد ثبت الاول فانتفی الثانی والجواب عنہ انا نقول ان المراد ... [illegible]
فی اعتبار العقل فانہ فی الخارج لیس الا الانسان مثلا ثم العقل بضرب من التحلیل منتزع عنہ الماہیۃ وامکانہا واحتیاجہا الی العلۃ ووجوبہا بالنظر الی علتہا
ووجودہا ووجوبہا بالنظر الی الوجود ویحکم بتقدم بعضہا علی بعض بہذا الترتیب لکن لقائل ان یقول الوجوب السابق لیس وصف المعلول من حیث ذاتہ بل من حیث ... [illegible]
فہو حقیقۃ وصف للعلۃ واعلم ان الفاضل الچلپی قال فیہ بحث من وجوہ الاول ان المراد بالوجوب السابق ہو الترجیح الواصل ... [illegible]
فہو امر ثبوتی ... ثبوتہ للمعلول الاول اشکال اذ لو تم لاحتاج الی وجودہ اما فی الخارج ... الی الاول ... [illegible]
الوجوب السابق ولا الی الثانی لان الوجود والتعلیل لا یجوزان یکونا فیہ تفصیل ذلک ... وجودہ الخارجی ولا فی المبدأ الاول ... [illegible]
عند الاکثرین وقد یجاب عنہ بان معنی ثبوت الوجوب للممکن انہ اذا تمت علتہ ... [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

يكون وجود والمعلول ايجابا قوله فلا تكون ممكنة اى فلا يكون العالم ممكنا مساوية للوجود والعدم بل يكون عدمها ممتنعا ووجودها واجبا فلا يكون حادثا ويكون

الوجود والعدم على السواء كما ان المعلول صالح لكل من الوجود والعدم على السواء فلا يمتنع بانعدام العلة الا ان امتناع عدم العلة انما يكون اذا كانت العلة واجبة

موجبة لوجود المعلول واما اذا كانت جائزة العدم فيجوز ان ينعدم المعلول بعد وجوده قوله الا بالوجوب اى لوجوب العلة قوله ولا امتناعها اى لا يتأتى

تجويز في العدم على العلة الا من جهة الواجب بالذات قوله ممكن ما حق اى كل ما يكون حقيقة ممكنة قوله بشئ من الاعتبارات اى في شئ من الحقائق

اى ممكن كان وانما عبر عن الممكن بالاعتبار اشارة الى مذهب الصوفية من ان الممكنات اعتبارات وشيونات للذات الواجب وما شمت الممكنات رائحة الوجود

قوله فاعلم انه خالق كل شئ من الكليات والجزئيات وهذا المعنى قد عبر المصنف عنه بقوله بجعل الكليات والجزئيات لان معناه خلق على ما سيأتي

قوله بل الافتقار بحسب حاصله ان الافتقار بحسب الوجود وليس له معنى محصل في الحقيقة الا الافتقار بحسب اصل الحقيقة لان الوجود عبارة عن

صيرورة الذات ووقوعها في ظرف ما كما مر ولا بد لهذا المفهوم من مأخذ ومنشأ وليس هناك شئ الا الذات المتقررة فيكون هي منشأ لهذا المفهوم فيكون الافتقار

في هذا المفهوم الى الجاعل بعينه هو الافتقار في الذات التي هي منشأه قوله فالامكان هو المحوج يعني علة الاحتياج الى الجاعل هو الامكان

كما هو مذهب الحكماء لا الحدوث كما هو مذهب المتكلمين قوله بالجعل البسيط اى بخلق نفس الماهية حافظ دراز رح

بقيه حواشى صفحه ٣٤٢ قوله والجواب انه فرق اى فرق عظيم بين اخذ الاثر الممكن الموجود في زمان وجوده وبين اخذه بشرط وجوده

لان في الثاني ضرورة تشابه الضرورة بشرط المحمول بخلاف الاول وحاصل الجواب ان قولك التأثير اما حال الوجود او حال العدم وكلاهما باطل ان اردت

ان التأثير اما بشرط الوجود او بشرط العدم فالحصر ممنوع بان التأثير في ذات الممكن لا بشرط الوجود ولا بشرط العدم وان اردت به انه في زمان الوجود او في زمان

العدم اخترنا انه في زمان الوجود ولما كان لمتوهم ان يتوهم انه لو كان في زمان الوجود لزم تحصيل الحاصل دفعه بقوله وتأثير المؤثر في زمان الحصول الحاصل بذلك

التأثير يعني لا بتأثير آخر ولا استحالة فيه لان اللازم انما هو ايجاد موجود قبل هذا الايجاد فانه تحصيل ما كان حاصلا قبل هذا التحصيل وهو محال بداهة واما ايجاد الموجود

بوجود مقارن للايجاد فليس بمحال لانه حصول الاثر مع التأثير زمانا وذلك تحصيل الحاصل بهذا التحصيل ولا استحالة فيه بل لا بد من حصول الاثر مع التأثير زمانا

كما نشاهد ذلك في حركة اليد وحركة المفتاح والصواب ان يقال ان المراد بقوله الحاصل بذلك التأثير ولا استحالة فيه هو ان اللازم ايجاد الموجود والحاصل تحصيل آخر سواء كان

وجوده قبل هذا الايجاد او مقارنا فان اللازم تحصيل الحاصل بتحصيل آخر مطلقا وانما قلنا ان في الثاني ضرورة تشابه الضرورة بشرط المحمول لان هذه الضرورة ليست هي

ضرورة بشرط المحمول بل هو بشرط اتصاف الموضوع بالمحمول وهذه الضرورة ضرورة ثبوت قيد المحمول للموضوع فان القضية ههنا ان الممكن لا يقبل التأثير حال الوجود وحال

العدم فما قال في المواقف من ان هذه ضرورة بشرط المحمول فانما هو على سبيل التوسع فتدبر والله سبحانه اعلم ومنهم من اجاب عن اصل استدلالهم بان التأثير في زمان

الخروج من العدم الى الوجود وليس ذلك زمان الوجود ولا زمان العدم بل زمان الواسطة بينهما بناء على توهم من الخروج معناه الحقيقي فان الخروج من بيت الى بيت

ليس حال التمكن في البيت الاول ولا في الثاني وهذا باطل اذ التصديق بان الشئ اما موجود او معدوم من اولى البديهيات ومعنى الخروج هو مسبوقية الوجود بالعدم

كما صرح به من النافين للواسطة ومن اجاب بجواز تقدم التأثير على حصول الاثر فحال التأثير حال العدم في آن وحصول الاثر في آن آخر بعقبه وليس في ذلك اجتماع

الوجود والعدم اصلا وفيه انه يلزم ح تخلف المعلول عن العلة ولو آنا لكن هو مجوز له وان كان تجويزه مخالفا بالبرهان فافهم قوله ومنها ان التأثير الخ قال في الحاشية

هذا الاستدلال فيه دفع لما يتوهم من ان هذا الاستدلال ليس بتام لانه لا يلزم منه ان يكون الانسان ليس بانسان على تقدير عدم تعلق الجعل البسيط بالماهية وانما يلزم

ارتفاع ماهية الانسان فقط لا كون الانسان ليس بانسان وخلاصته انه اذا فرض تعلق الجعل البسيط فعند عدمه لا يلزم سلب الشئ عن نفسه الذي هو المحال

وحاصل الدفع ان الجعل عند المستدل عبارة عن التصيير لا عن الخلق يعني انه لا يقول بالجعل البسيط اصلا ولا يجوزه وانما يجوز الجعل المؤلف ولا شك

ان الجعل بهذا المعنى لو تعلق بالانسانية لكان اثره ان الانسان انسان فاذا ارتفع عنه صدق ان الانسان ليس بانسان مثلا ولا شك انه ضروري

البطلان وتوضيحه ان ثبوت الشئ لنفسه ضروري واجب فلا يمكن ان يتعلق به الجعل لانه لا يتعلق الا بما هو ممكن ولو سلم تعلقه به فعند ارتفاعه لزم سلب

الشئ عن نفسه الذي هو نقيض ومقابل لثبوت الشئ لنفسه وهو مح قال فيها ان بجعل عبارة اى الجعل على تقديره عبارة عن التصيير اى الجعل المؤلف

لا عن الخلق اى الجعل البسيط فهو لا يجوزه ولا يعرفه اصلا ولهذا تعرض في الاستدلال لبطلان الجعل المؤلف لا لبطلان الجعل البسيط ولهذا اجاب المحشي

بالقياس ان التاثير فى نفس الماهية على طريق الجعل البسيط اذ لم يلزم من الاستدلال بطلانه اصلا قوله فيه لما ان الماهيات الى آخره اي ماهية من الماهيات قال فيها واما لم يذكره اى صريحا والا فهو مذكور فى ضمن الماهية ٥١١ قوله فيكون الانسان مثلا فيه اشارة الى انه تصوير للاستدلال الكلى فى صورة الجزئية للتوضيح و حاصله انه لو كانت الماهيات فى ذواتها مجعولة لارتفعت الماهيات بالمرة على تقدير ارتفاع الجعل فيلزم سلب الشئ عن نفسه وهو محال لان ثبوت الشئ لنفسه ضرورى واورد عليه انه يجوز ان يكون عدم الجعل محالا فاستلزامه المحال والجواب ان عدم الجعل ليس ممتنعا بالذات والا لكان الجعل واجبا بالذات فنقول لو كان الجعل ممكنا بالذات لا يكون عدمه نظرا الى ذاته ولو امكن فى ذاته لما حكمنا باستلزامه المحال عند ملاحظة ذاته فقط والثانى باطل لانا اذا لاحظنا عدم الجعل مع قطع النظر عما سواه مما يوجب امتناعه او وجوب الجعل حكمنا باستلزامه المحال **حافظ دراز رح**

بقیہ حواشی صفحہ ۳۴۳ ٥٠٩ **قوله** والاولى ان يجعل لانها توجب زيادة بصيرة فى الشروع والله سبحانه اعلم بحقيقة الحال ٥١٠ **قوله** على الترادف اى ترادف العلم والتصور المطلق ٥١١ **قوله** بالحقيقة وان كان باعتبار الظاهر مطلق العلم كما سياتى تحقيقه فى القول المتعاقب ٥١٢ **قوله** كعلم المجردات لانفسها وكعلم الواجب تعالى مثالان للعلم الحضورى ٥١٣ **قوله** بالعلم الحصولى الحادث فيخرج بقيد الحصولى الحضورى وبقيد الحادث الحصولى القديم كعلم العقول بغير ذواتها وصفاتها فانه حصولى قديم كما حققه المحقق الهروى فان بين الحادث والحصولى عموما وخصوصا من وجه لاجتماعهما فى علمنا بغير ذواتنا وصفاتنا فانه حصولى حادث وتحقق الحصولى بدون الحادث فى علم العقول بغير ذواتها وصفاتها وتحقق الحادث بدون الحصولى فى علومنا بانفسنا وصفاتنا فانه حادثة حضورية ٥١٤ **قوله** نظرا الى اختصاص التصور والتصديق بالبديهى والنظرى حاصله ان العلم منقسم الى التصور والتصديق ثم كل منهما منقسم الى البديهى والنظرى والبداهة وجودية كالكسبية او عدم ملكة هى الكسبية فيجب تخصيص العلم المنقسم الى التصور والتصديق المنقسمين الى البديهى والنظرى بالعلم الحصولى الحادث والا لم يكن التقسيم حاصرا فالانقسام الى البداهة والنظارة صار دليلا على تخصيص مقسم التصور والتصديق بالعلم الحصولى الحادث وتفصيل الدليل ان التقابل بين البداهة والنظارة اما من قبيل تقابل العدم بالملكة كما يفهم من ظاهر تفسيرها المشهور من ان الكسبية هى الافتقار والتوقف على النظر والبداهة عدمه لاستلزامه وهو ظاهر بل ما من شانه الافتقار والتوقف على النظر ولا ريب فى ان الكسبية تستدعى الحدوث والارتسام لان النظرى يترتب على الحركة الفكرية الاختيارية ولا يوصف بالبداهة الا ما شانه ذلك فالحضورى والقديم لا يتصفان بهما واما من قبيل التضاد بناء على كون البداهة ايضا وجودية وهو الاجلائية المنفية عن النظر ومن شروط الضدية امكان تواردهما وتعاقبهما على موضوع واحد والحضورى والقديم ممتنع ان يكونا نظريين فلا يكونا بديهيين وفى هذا الدليل ابحاث ذكرت فى موضعها فلا نطول ههنا الكلام بذكر تفصيلها ان شئت فطالع هناك ولهذا قال وقد يخص لانه احتاج اليه فان الانقسام يجرى فى المطلق وان لم يجر فى كل نوع منه على انه تخصيص لفظا من غير ضرورة داعية اليه مع ان التعميم بقواعد الفن انسب وسياتى تحقيقه فى القول اللاحق ٥١٥ **قوله** بما هو غير ذاتها وصفاتها اى صفاتها العينية لان علمها بصفاتها الانتزاعية علم حصولى كما مر جوابه ٥١٦ **قوله** بان يكون نفسه كما فى وجود ذات الواجب تعالى لذاته ٥١٧ **قوله** او نعتا منه كما فى صور الاشياء القديمة بذواتها ٥١٨ **قوله** او معلولا له كما فى الممكنات لذات الواجب تعالى ٥١٩ **قوله** والجائزات اى الممكنات كلها من العوالى اى المجردات ٥٢٠ **قوله** الى السوافل اى الماديات ٥٢١ **قوله** رابطية الذات والوجود بالمعنى بالقياس الى الواجب سبحانه اى غير مستقلة الذات والوجود ومفتقرة فيهما الى الواجب سبحانه بسبب كونها معلولة له ٥٢٢ **قوله** وان كانت كلمة ان وصلية اى وان كانت السوافل بصورها الخاصة ٥٢٣ **قوله** مرتسمة ومخزونة فيها اى فى العوالى **حافظ دراز رحمه الله**

بقیہ حواشی صفحہ ۳۴۵ قال فيها وان ذهب ذاهب كلمة ان وصلية والذاهب هو المحقق الدوانى لانه قال فى حواشى التجريد ان العلم من مقولة الكيف من قبيل التسامح وتشبيه الامور الذهنية بالامور العينية وحاصله ان الجوهر والعرض نوعان من انواع الموجود الخارجى والصورة العلمية من حيث انها علم لا يمكن ان يوجد فى الخارج ولكن يضاهى الكيف من حيث تقومها بالموضوع يعنى ان الصورة الحاصلة فى الذهن شبيهة بالكيف لانه كما ان الكيف عرض باعتبار الوجود الخارجى لا يقتضى القسمة ولا النسبة فكذلك صورة الجوهر ايضا متشابه بالعرض باعتبار الوجود الذهنى ولا يقتضى القسمة ولا النسبة قال المحقق الهروى وهذا الكلام خال عن التحصيل وبعيد عن التحقيق ان شئت التفصيل فارجع الى مقامه قال فيها وما قيل انه كيف قائله بعض الافاضل حيث قال فى الجواب عن الاشكال الوارد على ان العلم من مقولة الكيف بانه يلزم عند حصول الجوهر بنفسه فى الذهن ان يكون الشئ الواحد جوهرا وعرضا الى آخره

كيف بمعنى العام وهو اعم من المقولة اذ الكيف الذي هو المقولة معناه ماهية اذا وجدت في الخارج كانت في موضوع ولا يكون تعقله موقوفا على تعقل الغير ولا يكون فيها اقتضاء انقسام المحل ولا اقتضاء النسبة والكيف الذي هو عرض عام واعم من المقولة هو عرض موجود في الموضوع بحيث لا يكون تعقله موقوفا على تعقل الغير ولا يكون فيه اقتضاء انقسام المحل ولا اقتضاء النسبة انتهى كلامه وحاصله ان الكيف له معنيان مذكوران احدهما المقولة المخصوصة من العرض وثانيهما عرض عام لتلك المقولة وحيث قالوا العلم من مقولة الكيف ارادوا به المعنى الثاني لا الاول اذ لا شك ان الصورة الحاصلة في الذهن موجودة بالفعل في الموضوع الذي هو الذهن وليس تعقله موقوفا على تعقل امر آخر اصلا ولا فيه اقتضاء انقسام المحل ولا اقتضاء النسبة فيصدق عليها الكيف بالمعنى الاعم عليه وهو لا ينافي كونها من مقولة اخرى مغايرة للمقولة المخصوصة المسمى بالكيف عندهم واما المعنى الذي هو المقولة المخصوصة من العرض المسماة بالكيف عندهم فلا يصدق على تلك الصورة اذ لا يصدق عليها انها اذا وجدت في الخارج كانت في الموضوع اذ لا شك انها اذا وجدت في الخارج كانت لا في الموضوع لانها صورة جوهر فكيف يكون اذا وجدت في الخارج في الموضوع واورد على هذا الجواب بان العلم من الموجودات الخارجية فكيف يصدق عليه الجوهر بمعنى ماهية اذا وجدت في الخارج كانت لا في الموضوع ويمكن الجواب عنه بان المراد بالخارج مقابل الذهن والعلم من الموجودات الخارجية بمعنى الوجود الذي يحذو حذو الوجود الخارجي كالكيفيات النفسانية وان كانت موجودات خارجية بمعنى الوجود الذي يحذو حذو الوجود الخارجي لكنه تعريف الكيف بمعنى انه ماهية اذا وجدت في الخارج كانت في الموضوع ولا يصدق على صورة الجوهر فتدبر **قال فيها** على ما حقق الاستاذي على الرسالة القطبية المحررة في التصور والتصديق وحاصل ما حقق هناك في رد الجواب المذكور انا لا نم اولا انهم يطلقون الكيف على المعنيين المذكورين بل معنى الكيف عندهم هو المعنى الاول فقط اي معنى المقولة المخصوصة واما المعنى الثاني الذي هو عرض عام للمقولة فمن اختراعاته ولا يعهد اطلاق لفظ الكيف عليه عندهم ولو سلم ذلك فيشكل عليه الصورة الذهنية الحاصلة من الاضافة المخصوصة او القدر الشخصي مثلا يعني اذا كانت الصورة صورة الاضافة المخصوصة مثل ابوة زيد او صورة المقدار المعين كصورة ذراع معين من الجسم فلا يصدق عليها شيء من المعنيين المذكورين لكون سلب اقتضاء النسبة والقسمة ماخوذا فيهما واما ما قيل من ان هذا الجواب انما هو في اتحاد الكيف مع الجوهر فقط لا في اتحاده مع سائر المقولات فعدم جريان الجواب في الاضافة المخصوصة والمقدار المعين لا يضرنا فمردود لان المقصود في هذا المقام هو ان مبنى هذا الجواب ليس بثابت وهو كون العلم من مقولة الكيف بمعنى العرض العام لا عدم جريان هذا الجواب في اتحاده مع الاضافة المخصوصة والمقدار المعين حتى يرد ما ذكرنا وقد بقي ثلثة من التحقيقات والتدقيقات في هذا المقام لم نذكرها واكتفينا بهذا القدر **قال فيها** مع انه لم يقل واحد ان ذلك الفاضل لم يقل بان الكيف الذي هو المقولة عرض عام بل قال بان الكيف الذي هو المقولة مغاير ومقابل للكيف الذي هو العرض العام فاذا كان العلم من مقولة الكيف فلا بد ان يصدق عليه الكيف بالذات كما ان الحالة الادراكية عند من يقول بها من مقولة الكيف بالذات لا بالعرض كما لزم على تقدير كون الكيف نوعا متحصلا بالفصل عارضا لحقيقة العلم **قال فيها** لحصول التفاوت لان الصدق في البعض من قبيل صدق الجنس على ما تحته وفي البعض من قبيل صدق العرض العام على ما تحته **قال فيها** لانا نقول حاصل الجواب ان امتناع التشكيك انما هو ثابت في الذاتيات لا في العرضيات فما يصدق عليه الكيف ويكون ذاتيا له يمتنع فيه التشكيك كالانواع المركبة المندرجة تحته واما ما يصدق هو عليه صدقا عرضيا كصدقه على البسائط فلا يمتنع فيه التشكيك **۵۶ قوله** او يقع المطلوب في مقام اثبات البداهة **۵۷ قوله** تختلفان بالعلم الاجمالي والتفصيلي فجاز ان يكون العلم الاجمالي بشيء بديهيا والعلم التفصيلي بذلك الشيء نظريا وفيه ان ذلك انما يأتي عند من قال بالعلم الاجمالي واما عند من انكره كالامام الرازي فلا يأتي ذلك على ان البديهي عند المحققين ما لا يمكن حصوله بالنظر بان يكون المعتبر فيه الحصول المطلق كما ان المعتبر في النظري مطلق الحصول فاذا حصل العلم الاجمالي بشيء لشخص بدون النظر وحصل العلم التفصيلي به لشخص آخر بالنظر فقد حصل العلم بذلك الشيء للبعض بالنظر وللبعض بدونه فلا يكون بهذا القدر بديهيا لما من ان المعتبر في مفهومه الحصول المطلق لا مطلق الحصول الا ان يقال ان العلم الاجمالي والعلم التفصيلي نوعان متغايران فلا يلزم من امكان حصول واحد منهما بالنظر امكان حصول الآخر به فافهم **مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقيه حواشي صفحه ۵۸ ۵۴ قوله فتصوره بدونه فيه ان تصور كنه الشيء لا يخ اما ان يستلزم تصور جزئه الخارجي من حيث هو جزء خارجي فيلزم ان لا يبقى تصور كنهه ضرورة خروج هذه الحيثية من الكنه واما ان يستلزم تصوره من حيث هو هو فيلزم ان يكون بالنسبة الى الجزء الذهني كك اذ الجزء الخارجي والجزء الذهني متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار على التحقيق واما ما قال المحقق الهروي من ان معنى تصور كنه الشيء تمثله بنفسه في الذهن سواء كان على وجه التفصيل او على وجه الاجمال فجزء المتصور بالبداهة لا يلزم ان لا يكون متصورا اذ التفصيل المستلزم لتصور الجزء غير لازم في تصور الكنه فضلا ان يكون

بديهيا فقيه انه ان اراد ان الجزء التصور بالبداهة لا يلزم ان يكون تصوره بصورة متميزة عن سائر صور الاجزاء فمم لكن قولنا والجزء المتصور بالبداهة بديهي التصديق
تصديق فكذلك وان اراد انه لا يلزم ان يكون تصوره بصورة اجمالية واحدة منطبقة على الاجزاء كلها فمم والا لزم ان لا يكون الكل متصورا ولا يكون الجزء جزء كما يعرف
في الجزء الخارجي على انه لا يتم فيما نحن فيه لان التفصيل لازم في المقيد كما سيصرح به في حاشيتنا الحاشية من ان المقيد له صورة واحدة تفصيلية فافهم قال في حاشية
الحاشية يجب ان يكون مركبا خارجيا اي من المطلق والمقيد والمراد من المطلق مطلق الطبيعة لا الطبيعة المطلقة لانها المعتبرة في المقيد اذ اعتبار الاطلاق ينافي
التقييد قال فيها فانه قد يكون بسيطا كما في المقولات المندرجة تحت العرض فانها بسائط لكونها اجناسا عالية لما تحتها وصدق مفهوم العرض فيها من قبيل صدق العرض
العام على ما تحته قال فيها بالذات اي كان العام ذاتيا للخاص قال فيها بالعرض اي كان العام عرضيا للخاص قال فيها لامتناع الحمل لما مر من ان المطلق جزء خارجي
من المقيد والجزء لا يحمل على الكل وفيه ما مر من ان ذات المطلق ليس جزء من ذات المقيد كلا منافيه وانما الجزء مفهوم المطلق من مفهوم المقيد وليس كلا منافيه قال فيها فلا
الحد على الاجزاء الخارجية كما هو اللازم من كون الخاص الذي هو المقيد مدركا بالكنه قال المدرك بالكنه ليس الا المحدود والذي جعل الحد التام معرفا على المسامحة لكونها كافية في وجود
الكل قال فيها لا بالحقيقة لعدم كونها محمولة على الكل الذي هو المعرف بالفتح فافهم وتامل قال فيها لما تقرر ان العلم بالكنه قال المحشي في حاشيته على حاشية شرح المواقف
اعلم ان الكنه الاجمالي كالانسان بالقياس الى جزئياته لا يكون واسطة في العلم بحيث يفيد تحصيل المجهول بل بمجرد الالتفات اليها ولا يكون النوع تعريفا حقيقيا لها
بخلاف الحد فالعلم بالكنه على نحوين منها يختص بالبديهيات ونحو يختص بالنظريات فالجزئيات اذا كانت نظرية فانما يكون هي لمجهولية النوع بالكنه وحدودها بالحقيقة
لا نواعها لا بهوياتها الشخصية فعلمها بالنوع لا يكون الا بمجرد الالتفات اليها فالتعريف بالنوع لا يكون الا لفظيا ولا يقوان تعريف الصنف به يكون حقيقيا كتعريف النبي صلى الله
عليه وآله وسلم بالانسان المبعوث الى الخلق للتبليغ لانا نقول لو سلم فالصنف حقيقة اعتبارية عرفية والنوع المشترك بينه وبين صنف آخر يكون بمنزلة الجنس ولا استحالة
في ان يكون الشيء نوعا حقيقيا للاشخاص الموجودة في الخارج وجزء للحقائق الاعتبارية بل يجوز ان يكون طبيعة نوعية جنسا للحقائق الموجودة في الخارج باعتبار انها
كالهيولى مع انها طبيعة نوعية لافراد متحصلة بذاتها وجنس للحقائق العنصرية الموجودة كما حققه المحققون في موضعه انتهى كلامه فتامل فيه حتى يتضح لك عدم المنافاة
بين ما قاله ههنا من ان العلم بالكنه مختص بالنظريات وبين ما قاله في تلك الحاشية من ان العلم بالكنه على قسمين قسم يختص بالبديهيات وقسم يختص بالنظريات قال فيها
نعم الاستلزام حاصل ان الاستلزام بين التصورين بالشرطين المذكورين مسلم واما الاستلزام بين البداهتين فمم وان كانا بالشرطين المذكورين **ـــه قوله** هو العلم الحاصل بنفسه
المتعلق بشيء مخصوص كالجود وغيره من الضروريات قال في حاشية الحاشية علم حضوري بنفسه كما يدل عليه قوله الحاصل بنفسه وانما كان حضوريا لانه من صفات النفس
وعلم النفس بذاتها العينية علم حضوري قال فيها اي بغير تصور حقيقته اي بغير تصور ماهية الكلية لان التصور انما يكون في العقل والعقل لا يدرك الجزئيات
لان المدرك لها هو الحواس وانما يدرك الكليات فاندفع ما توهم من ان كلامه يدل على مغايرة حصول العلم الجزئي لتصوره ولا نزاع في كونه بديهيا او نظريا انما
النزاع في ان ماهية العلم الكلية بديهي او نظري وفي شرح المواقف ما حاصله انه كان حصول العلم الجزئي مغاير التصوره كان مغاير التصور حقيقة العلم المطلق الذي
في ضمنه وفيه انه انما يتم اذا كان تصور العلم الجزئي ممكنا بان يحصل الجزئي في العقل وقد عرفت انه لا يحصل في العقل الا الكلي **ـــه قوله** لا نتصور شيئا لان لحاظنا
ههنا الى المعلومات لا الى العلم **ـــه قوله** الى لحاظ مستانف بان نصرف اللحاظ الى العلوم كما كان اللحاظ الاول الى المعلومات حاصله ان تقسيم المعلوم في اللحاظ
الثاني مقام المعلومات في اللحاظ الاول وحاصله ان الحصول مغاير للتصور اذ كما لا يلزم من تصور امر حصوله كذلك لا يلزم من حصول امر تصوره حتى يمتنع تصوره حصوله
والتقدم تصوره حتى يكون شرطا لحصوله ضرورة ان حصول الشجاعة لا يستلزم تصورها ولا التصور لها يستلزم حصولها واذا كان كذلك جاز الانفكاك مطلقا
فتغايرا فلا يلزم من كون احدهما ضروريا كون الآخر كذلك قال في حاشية الحاشية اذ لا يلزم تصور مفهوم فيه ان المتبادر من هذه العبارة ان تصور الجزئي من حيث
هو جزئي ممكن وقد عرفت انه لا يحصل في العقل الا الكليات **ـــه قوله** فرق بين حصول العلم اي فرق بين حصول العلم الجزئي الحاصل بنفسه لا بصورته للعقل
وبين تصور ذلك العلم الجزئي وهو ليس الا تصور ماهية العلم المطلق بناء على ان الجزئيات لا يحصل في العقل ويحتمل ان يقع فرق بين حصول العلم الجزئي وبين تصور ذلك العلم
الجزئي وثبت منه الفرق بين ذلك الحصول وبين تصور ماهية مطلق العلم في ضمن ذلك التصور الخاص لانه سابق عليه **حافظ دراز رحمه الله تعالى**
بقية حواشي صفحه ۳۶۱ ـــه قوله واشار الى ان الاصطلاح اي اصطلاح اهل المنطق وقع في التصديق على ما هو معناه عند اهل اللغة اذ معناه عند اهل اللغة
هو الاذعان والقبول يعبر عنه بالفارسية گرويدن وهو الظاهر من كلام الشيخ وصرح به كثير من المحققين كالعلامة الشيرازي في درة التاج والعلامة التفتازاني في شرح المقاصد

ولما قيل من انه مناف لقولهم التصديق المنطقي هو التصديق اللغوي الاول ح التصديق اللغوي تصديق ثان مجاباً بان التصديق في اللغة ثلثة معان الاول ماخوذ من الصدق بمعنى
وصف القضية وهو عبارة عن الاذعان بصدق القضية اي التصديق بان معنى القضية مطابق للواقع ويعبر عنه بالفارسية براست داشتن و صادق دانستن والثاني
ماخوذ في اللغة من المعنى الاول وهو عبارة عن الاذعان بمعنى القضية اي التصديق بان المحمول ثابت للموضوع مثلاً في الواقع ويعبر عنه بالفارسية بگرويدن و باور كردن و هذا المعنى
هو التصديق المنطقي وهو يحصل قبل حصول المعنى الاول و الثالث ماخوذ من الصدق بمعنى وصف القائل وهو عبارة عن التصديق بان القائل مخبر من كلام مطابق للواقع ويعبر
عنه بالفارسية براست گو دانستن و حق گو شمردن و انت بعد ما عرفت ذلك بما قلنا تطلع ان ما قال العلامة الشيرازي في درة التاج التصور المقارن للتكذيب تصور معه
تصديق و العلامة الشريف في حواشي شرح المطالع ان تكذيب النسبة الايجابية هو عين التصديق بالنسبة السلبية ليس على ما ينبغي كيف و التكذيب ليس باذعان
وقد صرح الشيخ وغيره ان الانكار انما هو من قبيل التصور دون التصديق **۵۷ قوله** وانه كيفية آه وكذا الظن و الشك والوهم وهذا هو الصواب لان العلم عبارة عما هو مبدأ
الانكشاف وهذه الكيفيات انما تحصل بعده الا ترى انهم يعبرون عن العلم بالفارسية بدانش و من التصديق بگرويدن و عن التكذيب بناگرويدن و عن الظن بگمان قوي
كردن و الوهم بگمان سست كردن و الشك به برابر داشتن هردو طرف و عن الاستفهام بطلب فهم كردن و عن التمني بآرزو بردن و هكذا نظائره فهذه الكيفيات
مغايرة للعلم بالذات حاصلة عقيبه فعلى هذا ما من اقسامه مسامحة **۵۸ قوله** الا انه جرى يعني الا انه اختار في هذا المقام ما هو مختار اهل التحقيق في جعل التصديق نفس الحكم
وفيه الاشارة الى ان الاصطلاح في التصديق وقع على المعنى اللغوي والى ان التصديق كيفية غير ادراكية بل لاحقة بها لكن ذهب الى غير ما ذهب اليه اهل التحقيق فيما يتعلق
به التصديق اختار في متعلق الاذعان ما هو المشهور في افواه العوام من انه متعلق بالنسبة حيث قال فان كان اعتقاد النسبة خبرية ولم يذهب الى ما هو الحق التحقيق بالقبول
من ان متعلقه الطرفان حال كون النسبة رابطة بينهما فكان هذا القول اعتراض منه على المصرح **۵۹ قوله** حال كون النسبة رابطة بينهما كما هو الحق و اورد عليه المحقق الدواني
بان كل احد يجد من نفسه ان ما حصل له من الاذعان به بالدليل اولاً و بالذات هو اتحاد الموضوع بالمحمول لا الطرفان بشرط ملاحظة النسبة رابطة فان المجهول بعد تصور الطرفين هو
ذلك الاتحاد الارتباطي وهذا لا يشتبه على من استقام فطرته **۶۰ قوله** كما هو الحق يعني ان الاذعان متعلق بالطرفين لكن لا مطلقاً بل حال كون النسبة رابطة بينهما وقد صرح
بهذا في الحاشية حيث قال قوله كما هو الحق متعلق بالمنفي لا بالنفي قال **فيها** ليس كادراك المرأة لان الوجدان يحكم بان متعلق الاذعان لابد ان يكون امراً مستقلاً الا ترى
ان عند قصد التكلم بقضية زيد قائم يحصل لك الاذعان بان زيداً قائم في الواقع لا الاذعان بوقوع النسبة في الواقع بل يحصل لك هذا ثانياً قال **فيها** بالعرض اي بواسطة كونها رابطة
بين الطرفين لا بالذات بل متعلقه بالذات هو الطرفان كما يشهد به الوجدان قال **فيها** ومن ههنا حاصله ان التصديق يتعلق اولاً و بالذات بحقيقة العقد اعني الموضوع والمحمول حال
كون النسبة رابطة بينهما من غير ان يعتبر دخولها في تلك الحالة وان كانت داخلة في مفهومه الحاكي عن الواقع و فرق ما بين جزء الشيء و مفهومه فان البصر والاضافة جزءان لمفهوم الاعمى
دون حقيقته وهي الحالة البسيطة وهي التهور للمادة بالنسبة الى الملكة ولهذا صار قولنا زيد اعمى عند اهل التحقيق قضية محصلة لفظاً و معنى كما سيأتي **۶۱ قوله** اما الحكم
بمعنى لما كان للحكم معان متعددة ولكل معنى مدخل تحت مقولة مغايرة للمقولة التي يدخل تحتها بحسب المعنى الآخر قال و اما الحكم بمعنى ادراك النسبة فهو عين التصديق عند بعض المتأخرين من
المتكلمين كما هو عليه عند الحكماء وانما قال بعض المتأخرين لان المذهب المشهور لبعض المتأخرين هو ان التصديق عبارة عن الادراكات الثلثة والحكم شطره و هو جزءه عند الامام الذي هو قدوة
المتكلمين كما ان النسبة التي هي معلومة للحكم جزء من القضية فكذلك ادراكها الذي هو الحكم جزء من التصديق الذي هو علم بالقضية فمعنى قوله كمعلومه آه يعني كما هو ان معلوم الحكم
بهذا المعنى وهو النسبة جزء من معلوم التصديق وهو القضية باجماع العقلاء بحيث لم يشك فيه احد فكذلك ادراكها جزء من ادراك كل القضية وهو التصديق و فيما ذكره من
مذهب الامام اشكال بان الامام لا يقول بكون الحكم ادراكاً بل يقول بكونه فعلاً كما هو المشهور وان ورد الاعتراض عليه ان المركب من الادراك و الفعل كيف يصح
كونه قسماً من العلم لان العلم من الامور الموجودة و المركب من المقولتين لابد ان يكون امراً اعتبارياً قال بعض المحققين من المتأخرين التحقيق عندي ان القول بفعلية الحكم
الذي ذهب اليه الامام ومن تبعه مبناه امر معنوي و هو ان الايمان مكلف به ومعناه التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم والمكلف به لابد ان يكون فعلاً
اختيارياً فالتصديق لابد ان يكون فعلاً اختيارياً فقالوا ان الحكم الذي هو شرط في التصديق اعني ايقاع النسبة او انتزاعها و هو ان تنسب باختيارك الصدق
الى الخبر او المخبر وتسليمه فعل اختياري والتكليف باعتباره وقال القاضي الامدي بان التكليف بالايمان تكليف بالنظر الموصل اليه وهو فعل اختياري وقال
المحقق التفتازاني ان المكلف به لا يلزم ان يكون من مقولة الفعل بل يجوز ان يكون من مقولة اخرى والتكليف يكون باعتبار تحصله الذي هو فعل اختياري
وقال البعض ليس الايمان مجرد التصديق بل مع التسليم ولتحقيق هذا المقام مقام آخر انتهى كلامه ولا محيص عن هذا الاشكال الا ان يقال انه بنى كلامه في

بيان مذهب الامام على ما هو غير مشهور عنه بناء على ما نقل بعض الفضلاء ان الامام متردد فى كون الحكم ادراكا او فعلا وفى هذا المقام ابحاث طويلة تركناها مخافة للاطناب

١١ قوله الا ان المحققين حاصله ان كون النسبة جزء من القضية متفق عليه بين العقلاء لكن اهل المناظرة منهم قالوا بجزئيتها على الاطلاق واما المحققون ففصلوا فيه فقالوا ان النسبة فيها جزء لمفهوم القضية لا لحقيقتها وكثيرا ما يكون شئ جزء لمفهوم شئ آخر لا لحقيقته كما ان البصر والاضافة جزء من مفهوم العمى لا من حقيقته اذ هي حالة بسيطة كما مر ١٢ قوله اذ هي مركبة يعنى حقيقة القضية ليست ببسيطة كحقيقة العمى بل هي مركبة من الطرفين لكن حال ارتباط احدهما بالآخر كما في بيان الحق فالنسبة خارجة عن حقيقتها البتة ١٣ قوله واما الانتساب حاصله ان الحكم ان كان ادراكا فحاله ما بين سابقا آنفا وان كان فعلا من افعال النفس كما فسره فى كلام بعض المحققين فهو شرط لوجود التصديق والتصديق ليس الا الادراكات والحكم شرط له وهو المذهب المستحدث من بعض المتاخرين ١٤ قوله ومن ههنا يعنى ان تفسيرهم التصديق بانه تصور امامعه الحكم مبنى على ان التصديق الذى هو قسم من العلم عبارة عن الادراكات الثلثة لكن مع مقارنتها بالحكم والحكم شرط فى تحققه لا شطر داخل فى ماهيته مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى

بقيه حواشى صفحه ١٧٠ ٩ قوله من حيث هو واحد يعنى يجوز ان يصدر عن الواحد الكثير من انه كثير بالاعتبار وان كان هو واحد بحسب الذات وحاصله ان تعدد الواحد بحسب الاعتبار يكفى فى صدور المعلولات الكثيرة ولا يشترط فيه تعدده من حيث الذات قال فيها لامتناع توارد العلل المستقلة اى مطلقا على معلول واحد اى يمتنع ان يجتمع على المعلول الواحد علتان تامتان يكون كل واحد منهما كافيا فى وجوده سواء كان ذلك على سبيل الاجتماع او على سبيل التعاقب او على سبيل التبادل ومعنى التوارد على سبيل التبادل ان يكون هناك علتان يمكن حصول المعلول بكل منهما وحصل ابتداء اذا وجد باحدى العلتين لا يمكن حدوثه بالعلة الاخرى واستدلوا عليه لو اجتمع علتان مستقلتان عليه فلا يخلو اما ان يكون وجوده باحدهما فقط او بكل منهما اما على سبيل الاجتماع او على سبيل البدل والكل باطل اما الاول فلعدم كون الآخر علة فضلا ان يكون تامة واما الثانى فلعدم كون كل منهما علة تامة لكونها جزء الموقوف عليه والعلة التامة ما هو تمام الموقوف عليه واما الثالث فلاستغناء المعلول عن كل منهما لحصوله لكل منهما بدون الآخر قال فيها وبخلاف توارد العلل الناقصة او تعددها يستلزم لتعدد التامة لكونها جزء منها وتغاير الجزء يستلزم لتغاير الكل وما قيل ان هذا الحكم لا يصح على مذهب الاشاعرة لانحصار العلة عندهم فى ذات الواجب تعالى فوهم اما اولا فلان مذهب الاشاعرة ان العلة الفاعلية منحصرة فى ذات الواجب تعالى لا ان مطلق العلة منحصرة فيه وكيف يقول به عاقل لعدم احتياج الكل الى الجزء وعدم احتياج العرض الى الموضوع ويكون الواجب مادة للاشياء واما ثانيا فلان الحكم بامتناع اجتماعهما لا يتوقف على وجودهما فى الخارج قال فيها ودليل الكل واحد وهو ما ذكرنا لكن الاولى فيه هو الدليل الذى ذكر فى المواقف وشرحه وخلاصته ان العلية يقتضى الاحتياج الى كل منهما والاستقلال عدم الاحتياج فيلزم اجتماع الاحتياج وعدم الاحتياج لشئ واحد بالقياس الى واحد فى زمان واحد من جهة واحدة اعنى الوجود وان شئت بسطا فى هذا المقام فطالعه ١٠ قوله فانحفاظ اصل الوحدة بنفسها لازم من الجانبين اى من جانب العلة ومن جانب المعلول ١١ قوله جاعلة اى سواء كانت تلك العلة علة فاعلية او علة مغايرة لها من العلل الناقصة او العلة التامة ١٢ قوله واما انحفاظ نحو الوحدة اى نوعها وقسمها ١٣ قوله من كونها بيان لنحو الوحدة ١٤ قوله بالعدد اى بالشخص او بالطبيعة اى بالماهية الكلية سواء كانت نوعية او جنسية والاطلاق الطبيعة على هذا المعنى شائع عندهم لا سيما فى هذا الفن ١٥ قوله بالنظر الى طباع المعلول الطباع والطبع بمعنى واحد حاصله ان المعلول الواحد الشخصى لا يقتضى ان يكون له علة واحدة بالشخص بل يكفى فيه كون العلة واحدة بالنوع او بالجنس بخلاف العلة الواحدة بالشخص فانه يقتضى ان يكون لها واحد بالشخص ولا يجوز ان يكون معلولها واحدا بالنوع او بالجنس فوحدة العلة اى نحو كانت محفوظة فى المعلول بعينها اى ان كانت العلة واحدة بالشخص فمعلولها يكون واحدا شخصيا وان كانت واحدة بالنوع فمعلولها واحد نوعى وان كانت بالجنس فمعلولها واحد جنسى واما نحو وحدة المعلول فلا يلزم ان يكون محفوظة فى جانب العلة بل جاز ان يكون وحدته بالشخص ولا يكون وحدة العلة كذلك بل جاز ان يكون وحدتها بحسب النوع او بحسب الجنس ثم لما كان هذا المطلب نظريا خفيا استدل عليه بقوله اليس من الحقوق آه وحاصله ان صاحب الطبع السليم حاكم فى اول الفكر بان توارد العلل المستقلة على المعلول الواحد ... [illegible]

الامر المشترك ... ان الامر المشترك هى طبيعة ... [illegible]

[illegible] ... معلول واحد بالشخص وليست علة واحدة بالشخص بل هو المشترك ... [illegible]

الامر والمراد بالنحو ... والذكر العميق وقوله وخصوصيات ... [illegible]

[illegible]

يلزم ان الحكم بابهام المعلول وتعين العلة والوجه انى عطلة الى فيهما فالمعلل تاييدا لما قال من بقاء قال فيهما وان كانت له وحدة اخرى ايضا باعتبار آخر يعنى جاز ان يكون
للمعلول وحدة شخصية مغايرة للوحدة النوعية باعتبار انضمام العوارض المشخصة **مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقيه حواشی صفحه ۳۷۰ **قوله ۵۱** ومن ثمه يعنى لا شك ان علم النفس بذاتها علم حضورى ولو كان العلم بذاتياتها ايضا حضوريا لما وقع الخلاف فى
ان ذاتها بسيطة او مركبة لانها ان تحققت فلا يتصور البساطة وان عدمت فلا يمكن التركيب ولا يتصور الخفاء فيهما لكون العلم بها حضوريا كما هو المفروض فلا يقع
الخلاف فيها فلا يكون العلم بذاتياتها حضوريا وكذا لو كان العلم بعرضياتها الانتزاعية حضوريا لم يقع الاختلاف فى تجرد النفس وعدم تجردها بل يحصل الجزم بواحد منها
بلا خلاف لكنه قد وقع الاختلاف فيها فلم يكن العلم بعرضياتها الانتزاعية حضوريا فقوله وقع الخلاف فى بساطة النفس ناظر الى ان العلم بذاتيات المعلوم بالعلم الحضورى
علم حصولى وقوله وتجردها راجع الى ان العلم بعرضياته الانتزاعية علم حصولى قوله فيهما انها بسيطة ان علم عدم تحقق الذاتيات جزما بالعلم الحضورى او مركبة ان علم
تحققها يقينا بذلك العلم **قوله ۵۲** هو المجمل دون المفصل اذ هو معلوم بالعلم الحصولى قوله فيهما اى بالشخص دفع لما يتوهم من ان المجمل حقيقة كلية والعلم بالحقيقة الكلية
لا يكون الا حصوليا فلا يصح كون المجمل معلوما بالعلم الحضورى وحاصل الدفع ان المعلوم بالعلم الحضورى هو الشخص الملحوظ من حيث الاجمال لا الحقيقة الكلية حتى يرد ما توهمت **حافظ دراز**

بقيه حواشی صفحه ۳۷۱ فيه ان التمايز بين المتحدين ذاتا لا يتوقف على اختلاف المحل شخصا بل المحل الواحد فى ازمنة متعددة او فى زمان واحد يوجب تعدد
التشخصات بحسب الجهات كالسواد فالجواب مشترك واما قوله بعد التسليم ففيه اشعار الى ان لا حد ان يمنع كون العلم بالصورة الذهنية حصوليا وان كانا متحدين بالذات
لزم اجتماع المثلين المستحيل مستندا بانه عبارة عن اجتماع الامرين والمتشاركين فى الماهية النوعية فى محل واحد والمستحيل منه اجتماعهما بحيث يرتفع الامتياز بينهما والتمايز
بينهما لا يتوقف على اختلاف المحل شخصا كما ذكرنا آنفا واما قوله والاغماض آه ففيه اشارة الى ان ما يبتنى عليه استحالة اجتماع المثلين هو ارتفاع الامان عن حكم النفس
على تقدير جوازه لجواز ان يكون السواد المحسوس سوادات كثيرة ليس مما ينبغى عليه ان يبتنى عليه لانا لا نجد باسا فى ارتفاع الامان المذكور اذ الحس قد يغلط كثيرا كما هو مقرر
فى مقره فادعاء استحالته ادعاء محض كيف وان الجسم يغمس فى الصبغ فيعلوه كدرة ثم كهبة ثم سواد ثم حلوك وليس ذلك الا انضمام افراد السواد المطلق
فالكهبة كدرتان اجتمعتا والسواد كهبتان والحلوكة سوادان وهو بعينه اجتماع المثلين وفيه ان ما ذكره يستلزم رفع الوثوق من الحسيات بالكلية وهو باطل اذ وقوع الغلط
فى الحسيات المخصوصة لاسباب جزئية لا يستلزم وقوعه فى غيرها ثم انا نقول ان كل واحد من الالوان المذكورة لون مخالف للآخر فى الشدة والضعف ويتوارد هذه الالوان
على الجسم بلا دوام الثانى بزوال الاول عنه ولا يتصور اجتماعهما فى ذلك الجسم اصلا الا انه لما كان المتأخر اشد من المتقدم فى السوادية يوهم ان فيه اجتماع نوعين متماثلين
فى الجسم وهذا هو الحق فان الالوان المختلفة فى صورة تبدل الفواكه من الخضرة الى السواد يتوارد عليها بلا انفكاك فى صورة الصبغ **قوله ۵۳** هذه المسألة اى مسألة
اتحاد العلم والمعلوم **قوله ۵۴** لا باشباحها فان الشبح مغاير بالحقيقة لذى الشبح فلا يتصور الاتحاد بينهما **قوله ۵۴** والحق آه حاصله ان الاعتبارين الذين
اعتبرتها فى حصول الاشياء بانفسها جاريان فى الاشباح ايضا فان للشبح الحاصل فى الذهن اعتبارين احدهما ان يعتبر من حيث هو هو والثانى ان يعتبر من حيث
الاكتناف بالعوارض الذهنية كما ان لنفس الاشياء على تقدير حصولها فى الذهن بانفسها اعتبارين لا تفاوت بينهما فما وجه اختصاص كون مسألة الاتحاد مبنية على الثانى
دون الاول ولما كان يرد عليه انه على تقدير كون الشبح ذا اعتبارين يدخل الشبح مع معلومه الذى هو الشبح من حيث هو هو فى حصول الاشياء بانفسها لكونه فردا
منه ح ولا كلام فيه وانما الكلام فى مغايرة الشبح لذى الشبح وهى متحققة من غير ريب **قوله ۵۵** واما المعلوم بمعنى ما قصد تصوره آه وحاصله ان الكلام فى مسألة
الاتحاد ان اجرى على المعلوم الحقيقى وهو الشئ من حيث هو هو فلا شك فى اتحاد العلم معه سواء كان حصول الاشياء بانفسها او باشباحها بلا فرق وان اريد
بالمعلوم ما هو معلوم بالعرض اى ما قصد تصوره فلا شك ان العلم يغاير المعلوم بهذا المعنى سواء كان حصول الاشياء بانفسها او باشباحها ولا فرق بينهما اما على
تقدير حصول الشبح فلان المقصود منه تصور ذى الشبح ولا شك ان الشبح مغاير له واما على تقدير حصول الاشياء بانفسها فلان [illegible] ما عدا ذى الصورة
الحاصلة للوجه فى الذهن مغاير لذى الوجه الذى هو مقصود التصور من الوجه فان الوجه وذا الوجه مختلفان ذاتا وحقيقة واذا [illegible] المغايرة متفاوتة
فى الاصلين فدعوى كون هذه المسألة مبنية على اصل حصول الاشياء بانفسها تحكم بحت لا دليل عليه **حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقيه حواشی صفحه ۳۷۸ **قوله ۵۵** معلوما بالعلم الذى هو العلم الحضورى وليس معلوما بالعلم الحصولى كما يدل عليه كلام المصنف بنفس القيام بالحلول فيه
وحاصله ان الشئ من حيث الحصول الذهنى والشئ من حيث القيام الذهنى امر واحد بالعلم لان القيام [illegible] عبارة عن الحلول فيه ولا شك ان العلم صفة

حقیقیة من صفات النفس وقد تقرر ان علم النفس بذاتها وصفاتها الحقیقیة علم حضوری فیکون الشیء من حیث الحصول الذهنی معلوما بالعلم الحضوری ولا یکون معلوما بالعلم الحصولی فکیف یصح التقسیم الی التصور والتصدیق لان المنقسم الیهما انما هو العلم الحصولی ثم لما ورد علیه ان حصول الشیء فی الذهن مغایر للقیام به کما ان حصول الشیء فی الزمان والمکان مغایر للقیام بهما فان الضرب مثلا حاصل فی الزمان والمکان ولیس قائما بهما وانما هو قائم بالضارب فکذلک الشیء حاصل فی الذهن ولیس قائما به فلا یکون صفة النفس فلا یکون العلم به ضروریا دفعه بقوله ولیس من زمرة حصول آه حاصله کما صرح به المحشی فی بعض حواشیه ان حصول الشیء فی الذهن لیس من قبیل حصول الشیء فی الزمان والمکان لان الشیء اذا حصل فی الذهن بنفسه ای الا بشخصه یکتنف بالعوارض الذهنیة البتة والمکتنف بها یجب ان یکون قائما بالذهن بشهادة الحدس الصائب الا تری انهم استدلوا علی بساطة النفس ببساطة ما هو حاصل فیها فحصوله الاصلی فی الذهن نفس القیام به وان کان ذلک الشیء من حیث هو هو مع قطع النظر عنها موجودا فیه ایضا بوجود فی نفسه لا یترتب علیه الآثار الخارجیة فلیس ههنا الا امرین احدهما لا یقوم بالذهن اصلا کالشیء الحاصل فی الزمان والمکان والآخر قائم به مباین للاول فی الماهیة کما زعم الفارق بین الحاصل فی الذهن والقائم به کیف والامر القائم بالذهن علی زعمه یجب ان لا یتحد مع الحاصل فیه بالماهیة والا عاد الاشکال علیه بلزوم کون الماهیة الجوهریة کیفا ولزوم اتصاف الذهن بما هو منفی عنه واذا کان مغایرا له بالماهیة کما توهم لم یکن علما له اذ لا یکون المباین مبدأ الانکشاف ما یباینه عند اهل الحق لامتناع ان یکون صورة الفرس علما للانسان الحاصل معه فی الذهن الا اذا کان شبحا له وهو جمع بین المذهبین وبما حررنا لا یرد ان القول بکون الحصول نفس القیام به مخالف لما حقق المحقق الهروی فی حاشیته علی فن الامور العامة من شرح المواقف وهو انه یجوز ان یکون للشیء الواحد وجودان فی الذهن باعتبارین احدهما یحذو حذو الوجود الخارجی والآخر لا یحذو حذوه وهو بالاعتبار الاول علم وبالاعتبار الثانی معلوم فتامل **٥٦ قوله** الا تری آه تنویر وتوضیح لکون الحصول فی الذهن عبارة عن القیام به الذی هو الحلول فیه اذ لو لم یکن الحصول فی الشیء عبارة عن الحلول فیه لم یکن ذلک الاستدلال صحیحا اذ لا یلزم علی هذا التقدیر من بساطة الحاصل بساطة ما هو حاصل فیه وانما یلزم من بساطة الحال بساطة المحل البتة **٥٧ قوله** قیل لکن آه ای فی جواب الوهم المذکور ودفعه وحاصله ان الحصول له معنیان الاول الوجود الظلی الذی لا یکون مبدأ للآثار الخارجیة المطلوبة والثانی الوجود الاصلی الذی هو مبدأ للآثار الخارجیة المطلوبة والمراد فی قول المص الشیء من الحصول الذهنی معلوم هو المعنی الاول فیصیر حاصله ان الشیء الحاصل فی الذهن من حیث هو مع قطع النظر عن الاکتناف بالعوارض الذهنیة معلوم ولا شک انه معلوم بالعلم الحصولی لا بالعلم الحضوری لان المعلوم بالعلم الحضوری هو الشیء الحاصل فی الذهن من حیث الاکتناف بالعوارض الذهنیة لانه انما یکون صفة حقیقیة للنفس بهذا الاعتبار لا بالاعتبار الاول فعلی هذا یکون الحیثیة فی کلام المص تقییدیة لا تعلیلیة **٥٨ قوله** ویحتمل آه یعنی یجوز ان یکون الحیثیة فی قول المص تعلیلیة فمعناه ان الشیء الذهنی معلوم لکونه حاصلا فی الذهن فیکون الحصول فی الذهن الذی هو عبارة عن الحلول فیه خارجا عن حقیقة المعلوم وداخلا فی حقیقة العلم ای فی عنوانه لا فی معنونه کما سیصرح به فی لاحق هذا الکلام والعلم بحقیقة المعلوم حصولی وانما العلم الحضوری هو العلم علی حقیقة العلم فتدبر لیظهر لک ان هذا الجواب انما هو علی تقدیر تسلیم اتحاد الحصول مع القیام والحلول کما ان الجواب الاول منع لذلک الاتحاد **٥٩ قوله** کما فی العلم یعنی کما ان الحیثیة فی العلم تقییدیة والمراد التقیید فی العنوان لا فی المعنون والا لزم ان لا یکون العلم حقیقة محصلة لان المرکب من العارض والمعروض امر اعتباری کما لا یخفی فتدبر لینکشف لک الحال **مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالی**

بقیہ حواشی صفحہ ٨٩ ١٢ قوله فی الدلیل وهو الاستغناء عن النظر وکذا قوله فیما بعد وانا نظریا یعنی ان ههنا ایضا مطلوبان احدهما ان لیس کل واحد من التصورات نظریا والثانی ان لیس کل واحد من التصدیقات نظریا جمع بینهما فی الذکر لاختصار فی العبارة مع اشتراکهما فی الدلیل وهو لزوم الدور والتسلسل **١٣ قوله** ان المشهور فیه اشارة الی عدم ارتضائه بما یدل علیه الظاهر الآتی **١٤ قوله** ان العلم القدیم وان کان حصولیا **١٥ قوله** والحادث وان کان حادثا مرتبة علی الفکر فلا یصح ان یکون النظری قد [illegible] **١٦ قوله** [illegible] بسبب الحصول [illegible] ان یکون حصوریا **١٧ قوله** [illegible] صفة کاشفة ای المنسوبة الی التصرف ظهور المعلوم لدی العلم کما هو فی الحصول الحضوری **١٨ قوله** عام من شانه النظریة ولیس من شان الحضوری التقدیم النظریة کما سبق فیکون التقابل بین البداهة والنظارة تقابل العدم والملکة **١٩ قوله** [illegible] الاصدق [illegible] عدم [illegible] التقدیم والحضوری بالنظریة والبداهة وهو مبنی علی کونهما متضادین حاصل [illegible] التقابل بین البداهة والنظارة [illegible] تقابل العدم [illegible] المشهور ان النظریة هی الاحتیاج والتوقف [illegible]
استقرائیة [illegible]

البداهة ايضاً صفة وجودية وهو الاجلائية المغنية عن النظر ومن شرط الضدية امكان توارد هما وتعاقبهما على موضوع واحد والحضوري في القديم يمتنع ان يكونا نظريين فلا يكونان بديهيين ايضاً ويرد على الاول ان من شرط تقابل العدم والملكة صلاحية العدمي للوجودي باعتبار ذاته او نوعه او جنسه والحضوري القديم يصلح للنظرية باعتبار جنسه وهو العلم مطلقاً لان يقال ان مطلق العلم ليس بجنس بل هو عرض عام ويرد على الثاني انا لا نم ان من شرط التضاد ورود امكان التعاقب ولو سلم فهو بالنظر الى الضدين بما هو الضدان بلا مدخلية خصوصية طبيعة الموضوع فيه فتقابل التضاد لا يمنع لزوم احد الضدين بما هو الضدان بالنظر الى خصوصية طبيعة الموضوع مع جواز التعاقب بالنظر الى طبيعة الضدية فيجوز ان يكون البداهة من لوازم طبيعة الحضوري والقديم وامكان التعاقب مع قطع النظر عن تلك الخصوصية بل بالنظر الى طباع الضدين وهذا حاصل النظر الذي ذكره المحشي بقوله وفيه نظر ۵۰ قوله وفيه نظر لم يتعرض النظر الوارد على تقدير كون التقابل بينهما تقابل العدم والملكة كما ذكرنا في الحاشية السابقة اشارة الى ضعف ذلك التقدير ولذا قدم ذكره بناء على تفسيرهما المشهور ووجه الضعف ان البداهة والنظارة متساويتا الاقدام في كونهما صفتين للعلم الذي له وجود محقق عند الخارجي فجعل احدهما وجوديا والآخر عدميا تحكم بحت واما تفسير احدهما بالعدم في المشهور فتفسير بلازمه ولهذا يسقط ما قيل انه يجوز ان يكون بين البداهة والنظارة تقابل بالايجاب والسلب لا تقابل العدم والملكة فيجوز ان يكون الحضوري والقديم بديهيا وان لم يكن من شانهما النظرية ولا نلتفت الى ما قيل ايضاً من انه ليس بينهما تقابل اصطلاحي بل مطلق المنافاة الذي هو تقابل لغوي كما بين الامكان والوجوب والامتناع لان التقابل الاصطلاحي في الانواع الاربعة كما صرحوا به وعلى هذا يبطل انحصاره فيها ۵۲ قوله بعينه اي بخصوصه لا بطباعه اي لا بطبيعته من حيث كونه ضد الآخر مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى

بقية حواشي صفحه ۱۱۰ ۵۶ قوله هذا التعريف لان المتصور في المقام الذي يقع فيه الفكر انما هو حركتان الاولى الحركة من المطالب الى المبادي والثانية من المبادي الى المطالب ومذهب المتقدمين ان الفكر عبارة عن مجموع الحركتين وهذا هو الفكر الذي يحتاج فيه وفي جزئيه الى المنطق واما المتاخرون فعندهم على ما [illegible] ان الفكر عبارة عما يلزم الحركة الثانية وهو ترتيب امور حاصلة يتوصل بها الى تحصيل امر غير حاصل [illegible] ترتيب امور [illegible] قوله الحق انه اي التحقيق الحقيق بالقبول لان الفكر عبارة عن مجموع الحركتين اعني الحركة من المطالب الى المبادي والحركة من المبادي الى المطالب كما هو مذهب المتقدمين [illegible] تقابل الحركة الاولى من تينك الحركتين وبناء النظرية على وجود تلك الحركة يعني ان ما وجد فيه الحركة الاولى فهو النظري وما لم يوجد فيه تلك الحركة فهو الضروري سواء وجدت فيه الحركة الثانية ام لا واليه اشار بقوله انقطعت او تمادت يعني سواء انقطعت الحركة الاولى ولم تمتد الى ان يلحقها الحركة الثانية او امتدت فاتصلت بالحركة الثانية حافظ دراز

بقية حواشي صفحه ۱۱ ۵۴ قوله تصورا واحدا ولذلك عدل المحققون عن عبارة المطالع وغيره وهي ما يكون تصوره سببا لتصوره لان المتبادر من هذه العبارة ان تصور المعرف بالكسر مغاير لتصور المعرف بالفتح وقد ثبت ان التصور فيهما متحد بالذات ۵۵ قوله على خلاف ما عرفت في التعريفات تصورا واحدا يتعلق بالمعرف بالكسر اولا وبالذات وبالمعرف بالفتح ثانيا وبالعرض وقصدا واحدا يتعلق بالاول ثانيا وبالعرض وبالثاني اولا وبالذات ۵۶ قوله لحصولها فجاز ان يكون تصور النسبة والطرفين معلومة مشتركة والاذعان مجهولا يطلب قبل اقامة البرهان عليها ثم اذا اقيم البرهان عليها حصل الاذعان بها ايضا قال بعض المحققين في حواشيه فان قيل يلزم على الامام كون التصديقات باسرها بديهية قلنا لا نم ذلك اذ نظرية التصديق عنده ممكن وهو ان يتوقف حصول الاذعان بالعقد على النظر من غير ان يتوقف تصور حقيقة الاذعان عليه ولا منافات بين بداهة الاشياء بحقائقها التصورية وبين ترتب حصول الاذعان بالقضية على النظر وايضا له ان يقول ان للحكم اعتبارين حقيقية التصورية وكونه رابطا بين الطرفين فهو بالاعتبار الاول بديهي مستغن عن النظر وبالاعتبار الثاني مترتب على النظر فافهم ۵۷ قوله موضوع العلم لما كان معرفة الخاص مسبوقا بمعرفة العام عرف اولا موضوع العلم مطلقا فقال موضوع العلم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية اي يكون مآل البحث ومرجعه الى عوارضه الذاتية وانما قلنا ذلك بناء على ان محط البحث هو المحمول اي محمول كان من محمولات المسائل دون الموضوع لان العلوم انما دونت لاجل معرفة احوال الاشياء لا لتصورات انفسها او بناء على الفرق بين محمول العلم ومحمول المسألة كما هو راي البعض ۵۸ قوله اي الامور الخارجية اذ لا يبحث في العلوم عن نفس الموضوع لا عن ذاتياته العارضة للطبيعة من حيث هي هي هذا دفع ما يتوهم من انه لا شك انه يبحث في العلوم عن العوارض اللاحقة للموضوع لامر اعم او اخص فهي اعراض غريبة له وان كانت اعراضا ذاتية لذلك الامر الاعم او الاخص ولا يجوز البحث في العلوم عن الاعراض الغريبة قال بهمنيار في التحصيل لو كانت الاعراض الغريبة يبحث عنها في العلوم لكان يدخل كل علم في كل علم وصار [illegible] ليس في موضوعه ولكان العلم الجزئي كليا وكانت العلوم متباينة فكيف يصح ذلك وحاصل الدفع ان موضوع العلم نفس الطبيعة من حيث هي هي لا من حيث العموم ولا من حيث الخصوص اعني مطلق الشيء فالطبيعة بهذا الاعتبار مشتملة على جميع مراتبها وحيثياتها فالعرض الذاتي اللاحق لها بحيثية كالعموم وان كان عرضا غريبا لها اذا اخذ بحيثية اخرى

فالمخصوص ... [illegible] ... من حيث هي هي ... بالذات او بالعرض فلا اشكال لان ... من حيث هي هي ... [illegible]

ليس الا هي بهذا الاعتبار كما هو التحقيق **مولانا حافظ دراز رحمہ اللہ تعالے**

بقیہ حواشی صفحہ ۱۱۹ **۵۸ قوله** فيكون لها واسطة من العلية فقط وتلك العلية يجوز ان يكون متساوية كثبوت الضاحك للانسان بتوسط التعجب او يكون اعم مطلقا كثبوت الزوجية للاربعة بواسطة الانقسام بمتساويين او من وجه كعروض النقطة للخط بواسطة التناهي في الوضع وان يكون اخص كلحوق الناطق للحيوان ولحوق الصورة النوعية للجسم الطبيعي بواسطة الاستعداد الخاص فيجوز ان يكون العارض اعم او اخص مطلقا او من وجه **قال فيها** كعروض الجنس للفصل آه او كل واحد منها عرض خاص للآخر كما قال الشيخ فتامل **۵۹ قوله** ومن ثمه ينتقض اي من اخذ موضوع العلم الطبيعي من حيث هي هي او الطبيعة من حيث انها سارية في الافراد كلا او بعضا يندفع ما توهم ووجه الدفع ظاهر كما مر تحقيقه ولما فرغ من تحقيق موضوع العلم مطلقا شرع في بيان ان موضوع المنطق اي شيء هو فتعدد موضوع المنطق عند القدماء آه **۶۰**

قوله المعقولات الثانية تفسيره المعقولات الثانية هو ان الوجود على نوعين في الخارج وفي الذهن وكما ان الاشياء اذا كانت موجودة في الخارج تعرض لها فيه عوارض كالسواد والبياض والحركة والسكون كذلك اذا تمثلت في العقل عرضت لها من حيث انها متمثلة في الذهن عوارض لا يحاذيها امر في الخارج كالكلية والجزئية وهي المعقولات الثانية لانها في المرتبة الثانية من التعقل الا ترى انه لا يمكن ان يعقل معنى الكلية الا بعد تعقل مفهوم يعتبر عروضها له **۶۱ قوله** باعتبار صحة وذلك لان المنطقي انما يبحث عن المعقولات الثانية باعتبار صحة ايصالها الى المجهول وتلك الاحوال هي الايصال وما يتوقف عليه توقفا قريبا او بعيدا واما احوال المعلومات لا من هذه الحيثية اعني صحة الايصال ككونها موجودة في الذهن او غير موجودة وكونها مطابقة لماهيات الاشياء او غير مطابقة لها الى غير ذلك من احوالها فلا يبحث المنطقي عنها اذ ليس غرضه متعلقا بها فموضوع المنطق مقيد بصحة الايصال لا بنفس الايصال ح الا لم يصح البحث عن نفس الايصال لانه ح ليس من الاعراض الذاتية بل قيد للموضوع وليس الامر كذلك لان الايصال وما يتوقف عليه اعراض ذاتية له يبحث عنها في هذا العلم كذا افاد السيد السند في حواشي القطبي وقال في حواشي شرح المطالع ان قيد الموضوع مطلق الايصال والمبحوث عنه الايصال المخصوص اعني الايصال الى التصور والتصديق فيكون الاعراض الذاتية اخص من الموضوع شاملة له اي المقابلة على انهم صرحوا بان الحيثية المذكورة في الموضوعات تكون على نوعين احدهما ان يكون الحيثية قيد الموضوع وح لا يصح ان يبحث عنه في ذلك العلم والثاني ان تكون بيانا للاعراض الذاتية وح يجوز ان يبحث عنها في ذلك العلم فعلى تقدير ان يكون المقيد نفس الايصال يمكن ان هذه الحيثية من النوع الثاني فيجوز ان يبحث عنه في الحكمية **۶۲ قوله** موضوع الحكمة الميزانية اي موضوع المنطق بتلك الحيثية اي بحيثية صحة الايصال **۶۳ قوله** مطابق الحكم الى يكون منشأ ثبوتها للموضوع هو التحرر فلك الموضوع في الذهن خاصة ووجوده فيه خاصة يعني ان المعقولات الثانية عوارض تعرض لافراد الموضوع الموجودة في الذهن فقط وهذا معنى قوله الا يكون القضايا المعقودة بها ذهنيات لان القضية الذهنية ما يكون الحكم فيها مختصا بالافراد الذهنية **۶۴ قوله** كالكلية والجزئية فذكر الجزئية انما وقع على سبيل الاستطراد اولا دخل في الايصال والاكتساب اصلا **۶۵ قوله** والمعرفة بكسر الراء المشددة **مولانا حافظ دراز رحمہ اللہ تعالے**

بقیہ حواشی صفحہ ۱۴۰ **قال فيها** ولما معلومية مترتبة على هذه الملاحظة لان تلك الافراد لما اتصفت بمفهوم المجهولية المطلقة صارت معلومة بالاتصاف بهذا الوصف **قال فيها** ليست الموطة العقل من حيث اتصافها بتلك المعلومية لان المعلومية ليست بملتفت اليها والحكم عليها بصحة الحكم عليه لا بامتناعه **قال فيها** الى ملاحظة ثانية بان يتوجه العقل الى المعلومية بالاستقلال ويلاحظ ان الافراد صارت معلومة وان كانت المعلومية بوصف المجهولية **قال فيها** مترتبة على هذه الملاحظة لان تلك الافراد لما اتصفت بصفة المجهولية صارت معلومة بتلك الصفة ولو فرض عدم اتصافها بتلك الصفة لم يكن معلومة اصلا ونظير هذا ان العلم بالعلم مترتب على العلم لكن بعد ملاحظة وصرف الالتفات اليه **قال فيها** ولما لم يكن بيان يكون تلك القضية حقيقية لا خارجية ولا ذهنية **قال فيها** وكذا الموجود الخارجي الآن كلما هو موجود في الخارج فهو معلوم بكونه شيئا وممكنا عاما وكونه موجودا وغير ذلك **قال فيها** فانما ستلزمان يعني ان التقدير في الوجود يستلزم التقدير في الاتصاف فيكون معنى القضية المذكورة اعني اللاكل المتصف بصفة المجهولية على تقدير وجوده فانه يمتنع الحكم عليه وحاصله انه لا بد من اتصاف الذات بالعنوان بالفعل على مذهب الشيخ وهو الحق فلا يكون تقدير الاتصاف كافيا بل التقدير في الحقيقة راجع الى الوجود لانه اذا كان معدوما لا يكون الاتصاف بالعنوان بالفعل فلا يصح الحكم عليه بالامتناع وخلاصته ان تقدير الاتصاف في الحقيقة هو تقدير الوجود المتصف بالعنوان بالفعل لانه اذا كان الموجود مقدرا كان الاتصاف ايضا بحسب التقدير لاستحالة الاتصاف بالفعل بدون الوجود بالفعل وان شئت تحقيقا وتفصيلا في هذا المقام فعليك بحاشية السيد على شرح المطالع **۶۶ قوله** واجاب عنه المصنف حاصله ان الحكم في القضية المحصورة عنده كما هو راي المحققين انما هو على الطبيعة بالذات لا على الافراد لان الحكم انما هو على الحاصل في الذهن والحاصل في الذهن بالذات هي الطبيعة لا الافراد لان الافراد انما تحصل في الذهن بتبعية حصول الطبيعة فيه والطبيعة فيما نحن فيه هو مفهوم

المحمول المشهور هو مفهوم حاصل في الذهن بالذات فلا يصح الحكم عليه بامتناع الحكم عليه لكنه محمول عليها بالعرض بواسطة ان العقل جعله عنوانا للافراد المفروضة تقديرا فلا تناقض عليه بناء امتناع الحكم والحكم بالامتناع باعتبارين منا بحفظ اعتبار امتناع الحكم فلا محذور فيه قال فيهما انه لا يمكن الحكم حاصله ان ذات الممتنع وحقيقته لا يمكن ان يحكم عليه لشيء اصلا لان الحكم فرع حصول المحكوم عليه في الذهن وليس لذات الممتنع حصول فيها اصلا واما مفهومه فهو موجود ذهنا لحصوله فيه فيصح ان يجعل عنوانا للذات الباطلة ويحكم عليها ولما ورد عليه بان الحكم انما هو على الذوات لا على الطبيعة والحاصل في الذهن انما هو الطبيعة لا الافراد اجاب بان ما هو ثابت للافراد فهو ثابت للطبيعة في الجملة اذ هي صادقة عليها ولو بالعرض فيصح الحكم قال فيهما في الكتابة يعني يمكن ان يخلق الله تعالى علما ضروريا في كل احد بحيث يعلم دلالة كل على معناه من غير توسط الالفاظ الا ان في الكتابة مشقة لاحتياجها الى ادوات ليعسر حضورها في جميع الاوقات على انا نقول ان الكتابة باقية بعد انقضاء حاجة الاعلام فقد يلزم ان يطلع على المراد من لا يراد اطلاعه عليه **حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقيه حواشي صفحه ۱۴۷ ۵۵ قوله اي يمتنع تصور المعنى اي لا يتخلف تصور الملزوم عن تصور اللازم في العرف والعادة وان تخلف عنه في العقل كما بين الحاتم والجود **۵۶ قوله** اختار مذهب اهل فان محاورة العرب مصدقة له كما لا يخفى من تتبع تراكيب البلغاء وانه لا ريب في فهم هذا المعنى فاسقاطه عن درجة الاعتبار تحكم بحت والعدد بالاختلاف بحسب العادة غير مسموع فان الوضعية ايضا تختلف باختلاف الاوضاع **۵۷ قوله** حيث اعتبر اللزوم يعني ان اهل العربية يعتبرون كلا من اللزوم اعني العقلي والعرفي في دلالة ... فيجعلون اللفظ دالا على اللازم العرفي على سبيل الالتزام كما يجعلونه دالا على اللازم العقلي بتلك الدلالة واما غيرهم فلا يعتبرون اللازم العرفي بل يعتبرون العقلي فقط **۵۸ قوله** اذ الذهول عنه لان فهم اللازم العرفي من اللفظ الموضوع للملزوم كفهم اللازم العقلي منه فاعتبار احدهما دون الآخر ترجيح بلا مرجح **۵۹ قوله** ونقض هذا النقض انما صدر عن الامام الغزالي رحمه الله تعالى **۶۰ قوله** فبان الدليل يعني لو صح دليلكم بجميع مقدماته لزم ان يكون دلالة التضمن ايضا مهجورة لانها ايضا عقلية فان قيل دلالة التضمن اقوى فنقول لما كانت العلة هجرانها كونها عقلية مع قطع النظر عن الاقوية والاضعفية وهي متحققة في دلالة التضمن يلزم هجرها بالضرورة قضاء بالعلية وان ضم اليها ضعفها اقتصرنا على المنع **۶۱ قوله** فالصغرى ممنوع لان للوضع مدخلا في الالتزام ضرورة ان دلالة اللفظ على الخارج عن مسماه لا تتم الا بتوسط وضعه له اذ لو فرض عدم الوضع لمسماه لم يتحقق الدلالة على الخارج اللازم له **۶۲ قوله** لان التضمن معتبر عندهم مع ان للعقل مدخلا فيه لان العقل يحكم بان تعقل الكل وفهمه مستلزم لتعقل الجزء وفهمه والمراد بقوله التضمن معتبر انه معتبر في العلوم وانما قلنا ذلك لان الالتزام ايضا معتبر في المحاورات بل مدار حسن الكلام عند البلغاء على المعاني المجازية التي اكثرها مدلولات التزامية واما العلوم فانما دونت للتعليم فيحترز فيها عما يخل بالفهم **۶۳ قوله** فنعم انه مهجور اي التضمن مهجور كالالتزام في جواب ما هو بحسب الاصطلاح **۶۴ قوله** ما يدل على المسؤول عنه تضمنا او التزاما مثلا اذا سئل الانسان ما هو لا يقع في جوابه قابل العلم وصنعة الكتابة واذا سئل الحيوان ما هو لا يقع في جوابه الانسان وذكر الالتزام ههنا على سبيل الاطراد كما لا يخفى على من له ذوق طبع سليم وفهم مستقيم **۶۵ قوله** لاحتمال المعنى المطابقي اي لاحتمال ان يراد باللفظ الذي اورد في الجواب على تقدير ارادة المعنى الالتزامي المعنى المطابقي لانه المتبادر ولا يراد المعنى الالتزامي الذي عليه مدار الجواب لكونه غير متبادر منه **۶۶ قوله** فالالتزام مهجور اي في كل الجواب او بعضه والتضمن مهجور كالاخطاء في كل الجواب دون بعضه وانما تركوا الدلالة الالتزامية في جواب ما هو مطلقا وان كان هناك قرينة معينة على المراد بناء على مزيد احتياطهم به كيلا يفوت مقصد السائل فان القرينة قد يخفى عليه مع ان اللفظ في نفسه يقتضي انتقال الذهن الى غير الجواب ان حمل عليه بالالتزام او الى غير اجزائه ان حمل به عليها وتركوا الدلالة التضمنية في نفس الجواب كما ذكر في الالتزام بعينه دون اجزائه لانها بأسرها مرادة في الجواب فلا اخلال في فهم ما اريد باللفظ كذا صرح السيد في حاشية شرح المطالع **مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقيه حواشي صفحه ۱۴۸ ۶۷ قوله ولا يرد على المنطقيين دفع لما يتوهم من انه كما يرد الاشكال باختلال الحصر في الاقسام الثلثة على مذهب اهل العربية فكذلك يرد على المنطقيين ايضا لانا اذا استعملنا اللفظ الموضوع للكل او الملزوم في الجزء او اللازم على سبيل المجاز فلا شك في دلالته على الجزء او اللازم ولا شك في انها ليست مطابقة لعدم كون كل منهما موضوعا له وليست تضمنا ولا التزاما عندهم لان التضمن عندهم انما هو فهم الجزء في ضمن الكل لا فهمه قصدا وكذلك الالتزام فهم اللازم بتبعية الملزوم لا فهمه اصالة فلا يصح الحصر على مذهب اهل العربية وحاصل الدفع ان الدلالة في الصورة المذكورة مطابقة عندهم ولما ورد عليه ان الدلالة المطابقة انما هي دلالة اللفظ على الموضوع له والجزء واللازم في الصورة المذكورة ليسا بموضوع له فكيف تكون مطابقة اشار الى دفعه بان الوضع المعتبر في المطابقة اعم من ان يكون شخصيا او نوعيا وفي اقسام المجاز الوضع النوعي متحقق وان كان الوضع الشخصي منتفيا فيصدق على دلالة اللفظ على المعنى المجازي انها دلالة اللفظ على الموضوع له ولا يخفى عليك ان هذا انما يتم على مذهب من جعل دلالة اللفظ على المعنى المجازي داخلة في المقسم اعني دلالة اللفظ واما على مذهب من جعل تلك الدلالة خارجة عن المقسم وقال ان الدال هناك مجموع اللفظ والقرينة المانعة عن ارادة الموضوع لا اللفظ وحده ومقسم الاقسام الثلثة هو ما دل عليه اللفظ فلا يتم هذا لكن لا يضر المنطقيين بل يجديهم في دفع النقض بان يقولوا ان المنحصر في الاقسام الثلثة هو ما يدل عليه اللفظ وحده والدال في مادة

المنقسم هو مجموع اللفظ او القرينة المذكورة لا اللفظ وحده فلا ضير في تخرجيه بل يجب خروجه فافهم ۵ قوله ولهذا اى لاستتباع الكونها التامة بمادتها على الحدث وهيئتها و بعده والكونها التامة بهيئتها على الزمان
معنى بالروابط الزمانية علم ايضا ان نظر هذا الفن في الالفاظ انما هو من جهة واما نظر النحاة فمن جهة انفسها فلا يلزم تطابق الاصطلاحين عند تغاير جهتي النظر فمع النقض بالنسبة الى الاسماء ما لا يصح
ان يخبر عنها وبها كبعض المضمرات مثل غلامي وغلامك ونحوهما فانه لا يصح الانضمام كالموصولات كذا في بعض الشروح ۶ قوله لكان اى الناقصة اذ المندرج في الكلمات الوجودية انما هي الناقصة واما التامة فهي مندرجة
في الكلمات الحقيقية ۷ قوله لا يدل على الكون في نفسه الا اذا كانت تامة لا ناقصة كما ان ما هنا انما هو في الناقصة ۸ قوله بل على كون شيء شيئا والمراد بالشيء الاول اسم كان وبالشيء الثاني خبره ومعناه
لا يدل اللفظ كان على كون الشيء شيئا ما لم يذكر ذلك الشيء عند ذكر كان فما لا يكون في الاطلاق في مفهومه الحاصل لان هذا الكون نسبة محضة غير مستقل فلا يمكن انفكاكه عن نسبة اخرى والا لكان مستقلا فلا يتوهم من دلالته على النسبة الى شيء
غير معين استقلاله فانه معنى منتظر فيه اعتبار عدم التعيين وهو لا ينافي عدم الاستقلال بل يؤيده وما ينافيه هو عدم اعتبار التعيين كما في النسب الاسمية ومما يتفطن من ذلك ان الكلمة الحقيقية والاداة يفيدان النسبة مع اعتبار
التعيين والكلمة الوجودية يفيدها مع اعتبار عدمه فهذان الاعتباران يستلزمان عدم الاستقلال كما ان عدم اعتبار التعيين الذي في النسبة الاسمية يستلزم الاستقلال وان الكون ليس بمعنى
مشترك بين الكونين كيف وهذا المعنى ان كان مستقلا كان كونا في نفسه لا لغيره وان كان غير مستقل كان كونا لغيره لا في نفسه فتدبر ۹ قوله اى الوجود الرابطي تفسير لقوله كون
الشيء شيئا فمعناه بل يدل لفظ كان على الوجود الرابطي الذي هو معنى حرفي ۱۰ قوله لا يفهم منه معنى محصل بل لا يفهم منه المعنى مطلقا فانها نسبة لا تعقل الا بعد تعقل الطرفين
فكيف يكون لها حال الانفراد دلالة على معنى بل الدلالة على المعنى الغير المحصل في حال الانفراد انما هي للاسماء اللازمة الاضافة هذا وجه من وجوه الفرق بينها وبين الادوات
۱۱ قوله فهما في سبيل واحد اى من قبيل واحد ۱۲ قوله وهما منفردان فيه اشارة الى انه لو اقترن بهما لفظ آخر يتم نقصانهما يصح كونهما محكوما عليهما وبهما واقول بل الاصح
هي ان يقال الا بالعرض فان معناها في نفسه لا يمكن ان يتعلق به القصد بالذات فلا يمكن ان يتعلق به الحكم بالذات فعلى تقدير الاقتران لا يصح ان يخبر عنهما وبهما لكن الاصح ان يقال على تقدير الاقتران
بل يصح الاخبار في حال الاقتران انما هي للاسماء اللازمة الاضافة وهذا وجه آخر من وجوه الفرق بين هذه الاسماء وبين الادوات والكلمات ۱۳ قوله المشهور انها بصورتها
اى بهيئتها الحاصلة من الحركات والسكنات وترتيب الحروف وهي الصيغة والمراد بدلالة الكلمة بهيئتها على الزمان ان يكون نوع تلك الهيئة موضوعا للزمان ولا ينافي ذلك اشتراط
كونها في مادة موضوعة متصرفة فيها فلا يرد ان هيئة نصر مثلا في مادة جسق غير دالة على الزمان ولا في مادة حجر ۱۴ قوله والنسبة الى فاعل ما اى فاعل معين اى معين كان
وليس المراد منه فاعلا غير معين كما يفهم من ظاهر كلمة الابهام وهو لا يجتمع التعيين وعدمه في ضرب زيد قال في الحاشية الكون فيه بطريق المسامحة يدل على ذلك تصريحهم بان مدلول الهيئة
لا يستقل بالمفهومية ومن المعلوم ان غير المستقل ههنا لا يكون من مقولة الكم بل من مقولة النسبة ۱۵ قوله وبمادتها على الحدث اذ لو دل اللفظ بمادتها وجوهرها على الزمان كلفظ
الزمان مثلا لم يكن كلمة بل اسما ولو دل بمادتها على النسبة الى فاعل ما لكان اداة لا كلمة والدليل على المشهور انما هو الدوران يعني ان الدليل على ان الكلمة انما تدل على الزمان
بصيغتها وحدها اي بلا مشاركة من مادتها ان الزمان المخصوص المستفاد من كلمة دائر مع صيغتها المخصوصة وجودا سواء اتحدت المادة كضرب ويضرب او اختلف كضرب ونصر وعدما في
مثل ماضي مالك نحو ضرب ويضرب وذهب ويذهب خلافا لاعتبار المادة في الدلالة على الزمان بل الصيغة مستقلة فيها واما كون النسبة الى فاعل ما مدلولا بهيئة ففيه نظر لان تلك النسبة معتبرة في
مفهوم الحدث كما صرح به في شرح المطالع ودفع بان المعتبر في الكلمة الحقيقية ما صدق عليه الحدث كالضرب لا مفهومه ثم الدال هو نوع الهيئة فان صيغ المتكلم والمخاطب وغيرهما تختلف
مع اتفاقها في الدلالة والموافقة اي مادة نوعها التي تدل على معنى حاصل في مدلولاتها الواردة عليها الجزئيات ليست معتبرة شطرا في الدال ثم ذلك لا ينافي اعتبارها في الدلالة
والموافق لراي القدماء ان الكلمة الحقيقية دالة على الحدث المقترن باحد الازمنة الثلاثة مع عروض النسبة الى فاعل ما له بواسطة قصد الواضع فلذلك فيكون تمام معناه مستقلا والنسبة
والزمان لازمين لمعناه بحسب الوضع وهذا اللازم مانع لكونه محكوما عليه كذا في بعض الكتب **مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقیہ حواشی صفحہ ۳۷۵ ۱۰ قوله بين اسم الجنس المنكر اى على تقدير ان يكون اسم الجنس المنكر موضوعا للماهية من حيث هي كما هو مذهب بعض واما على مذهب
من يجعل ذلك الاسم موضوعا للفرد المنتشر فلا حاجة الى هذا الفرق ۱۱ قوله حسب التعريف يعني ان دلالة العلم الجنسي على التعيين انما هو بحسب الذات ودلالة الاسم المذكور عليه
انما هو بواسطة العارض وهو اللام فالفرق واضح ۱۲ قوله وفيه ان ضمير الغائب حاصله ان كلا منهما دال على التعيين لكن ضمير الغائب مدلوله ليس الا هو المرجع والمرجع قد يكون هو الجنس
كما يقال الجسم النامي جزء للحيوان وهو جزء للانسان والجنس كلي فيكون مدلوله كليا فكيف يصح دخوله في الجزئي وان الاشارة في اسم الاشارة قد يكون الى الجنس كما يقال هذا الحيوان فلا يصح دخوله
في الجزئي ايضا ۱۳ قوله واجيب حاصله ان مرجع الضمير الغائب وان كان جنسا لا بد وان يكون مذكورا سابقا وبالذكر السابق يحصل تشخص مانع من قبول الاشتراك وان كان
مفهومه مع قطع النظر عن الذكر السابق كليا هكذا قال السيد السند في حاشيته على المختصر واما ما قال في حاشيته على شرح المطالع من انه موضوعة للجزئيات امنه تحت كل غائب مفرد
مذكر سواء كانت جزئيات حقيقية او اضافية فلا ينافيه فان هذا التعميم مع قطع النظر عن خصوصية المذكر اي المذكر في التركيب الخاص **مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقیہ حواشی صفحہ ۱۸۳ ۵۱ قولہ کما فی ایاک نعبد قال السید السند فیہ بحث لان المستفاد من ایاک نعبد [illegible] ضمیر الفصل قصر المسند علی المسند الیہ لان
التعبیر عنہ کذا یوہم عکسہ فیحتاج الی التاویل بوجہ بعید علی ان القصر خلیستا من قبیل خصصت فلانا بالذکر وفی البحث بحث اذ لیس المراد ان الامثلۃ الثلثۃ من واد واحد فی ان المراد منہا الحصر والتخصیص بمعنی الحصر
والانفراد والا لما صح فی ذلک کما صرح بہ فی حاشیتہ علی المطول لیس کما سبق التخصیص المستفاد فی ایاک نعبد من ضمیر الفصل فلیتامل ۵۲ قولہ وہذا ہو المراد بتخصیص اللفظ الخ وفیہ بحث وہو ان التخصیص علی ہذا
المعنی ینافی بحسب الظاہر وقوع الترادف کما ان حمل المعنی الاول ینافی بحسبہ وقوع الاشتراک فلای مرجح لحملہ علی المعنی الثانی مع ان الاول ہو حقیقۃ التخصیص والاحتیاج حملہ علیہ الی تاویل بخلاف المعنی الثانی ۵۳ قولہ
فیکون اللفظ فیہ ان اللفظ لا یکفی الحقیقۃ بل لابد من الاستعمال وہو شرط وعدم الجمیع فلو استعمل کان غلطا لا حقیقۃ ولا مجازا **مولانا حافظ دراز رحمہ اللہ تعالیٰ**

بقیہ حواشی صفحہ ۱۸۷ ۵۹ قولہ ضبطہا ابن الحاجب فی خمسۃ والمراد بالاشتراک فی الشکل ان یکون المعنی المجازی مشابہا للمعنی الحقیقی فی الصورۃ کما یطلق الاسد علی صورۃ الاسد المنقوشۃ علی الجدار والمراد بما
مایمکن احدہما فی الآخر بالجزئیۃ او الحلول او کونہما فی محل او کونہما متلازمین فی الوجود فی العقل او الخیال او غیر ذلک وجہ الضبط علی ما ذکرہ القاضی فی شرحہ ان العلاقۃ اما ان یکون بین ذاتیہما اتصال ام لا والاول المجاورۃ
والثانی اما ان یحصل الذات واحدۃ او لا والاول صفتان بینہما التقدم والتاخر اذ لو اجتمعا لزم خلاف المفروض فان استعمل المقدم للمتاخر فالکون علیہ او بالعکس فالاول الاول والثانی امر ان الاتصال بینہما بالذات او لا ہاہنا محل
فان لم یکن لہما اصل اشترکا فیہ فلا علاقۃ بینہما وذلک الحال اما الصورۃ المحسوسۃ وہو الشکل او غیرہا وہو صفۃ ہذا ویمکن الضبط فی اربعۃ کما فعلہ بعض المحققین بادراج الشکل فی الصفۃ ایضا ویمکن الضبط فی واحد
وہو اطلاق اسم الملزوم علی اللازم او اشتین بینہما الطلاق اسم اللازم علی الملزوم او علی العکس اذ لا بد فی الجمیع من اعتبار اللزوم علی ما صرح بہ العلامۃ فی شرح التلخیص ولا ینافی فی ہذہ الوجوہ
بما حصر مشائخنا فی الاثنین المشابہۃ والمجاورۃ وہذا کما قال علماء البیان المجاز اما استعارۃ او مجاز مرسل **مولانا حافظ دراز رحمہ اللہ تعالیٰ**

بقیہ حواشی صفحہ ۱۹۲ ۵۴ قولہ ہذا معنی قولہم فی المجاز وضع نوعی لانہ لما کان المعتبر فی حد المجاز وجود الاتصال لکن لا مطلقا بل الاتصال الذی یکون نوعہ معتبرا عند
فصحاء العرب من اہل اللسان بما یکانہم حکموا علی ان کل ما وجد فیہ ذلک الاتصال جاز استعمال اللفظ فیہ عند وجود القرینۃ المانعۃ عن ارادۃ الموضوع لہ وہو الوضع النوعی ۵۵ قولہ ولم یعلم ای ذلک القائل المزعوم مع قولہ
قبیل ۵۶ قولہ ان عدم الاطلاق ای عدم اطلاق لفظ النخلۃ علی غیر الانسان الطویل انما ہو لفوات التشابہ بین النخلۃ وبین غیر الانسان الطویل فی وصف لہ زیادۃ اختصاص بالمشبہ بہ کما ہو قاعدۃ الاستعارۃ کوصف الشجاعۃ
بالاسد ولا یوجد ذلک فیہ الا بین النخلۃ والانسان الطویل فقط فصح استعارۃ النخلۃ لہ دون غیرہ ولما ورد علیہ انہ کیف یصح حصر استعارۃ النخلۃ فی الانسان الطویل فقط والحال ان الوصف الجامع ہو الطول فقط وذلک
یوجد فی اشیاء الطویل الذی ہو غیر الانسان ایضا فیلزم ان یصح استعارتہ لہ ایضا فجعلوا الوصف الجامع وحاصلہ ان الوصف الجامع فی استعارۃ النخلۃ لیس ہو الطول فقط حتی یصح استعارتہ لکل طویل بل ہو الطول مع فروع واغصان فی
اعالیہ واطراوۃ وتمایل فیہا کما ان علی راس النخلۃ فروع واغصان مائلۃ الی الارض کذا علی راس الانسان الطویل شعور مائلۃ الیہا وہذا المجموع لا یوجد فی غیر الانسان الطویل فلا یصح استعارتہا لہ
وانما یوجد فی الانسان الطویل فیصح استعارتہا لہ **مولانا حافظ دراز رحمہ اللہ تعالیٰ**

بقیہ حواشی صفحہ ۲۰۴ ۵۱ قولہ فلا یکون لہ معنی محصل فلا یکون کلاما اذ لا یکون خبرا لو کان علی فرض المحال کلاما لما کان انشاء فی صورۃ الخبر والمنحصر فی الامر والنہی والاستفہام وغیرہا من الاقسام
ہو الانشاء الذی فی صورۃ الخبر وقد یقال انہ لا یمکن ان یحکم فی ہذا القول علی نفسہ لان المحکوم علیہ یجب ان یکون مستقلا بالمفہومیۃ وہذا القول مشتمل علی النسبۃ غیر مستقل بالمفہومیۃ ویرد علیہ انہ یلزم منہ ان لا یتصف القضیۃ
بالصدق والکذب اصلا لانہا غیر مستقلۃ بالمفہومیۃ لاشتمالہا علی النسبۃ الا ان عنوان القضیۃ اذا لوحظ تفصیلا لا یمکن ان یقال انہا صادقۃ او کاذبۃ لانہا لا تستقل فی ہذہ الملاحظۃ بغیرہا وانما یتصف بہا اذا
لوحظت بالاجمال وہو القضیۃ بہذا الملاحظۃ الاجمالیۃ مستقل وان کان مشتملا علی النسبۃ کما ان مفہوم الفعل مستقل فی الملاحظۃ الاجمالیۃ وان کان مشتملا علی النسبۃ ولہذا یصلح ان یقع محکوما بہ واذا کان مفہوم
القضیۃ فی الملاحظۃ الاجمالیۃ مستقلا بالمفہومیۃ صح ان یتصف بالصدق والکذب یعنی صح ان یقع محکوما علیہ لیقال ہذہ القضیۃ اما صادقۃ او کاذبۃ ۵۲ قولہ قد یقال فی حاصلہ انا نختار ان ہذا القول
صادق ولا یلزم اجتماع الصدق والکذب فیہ لان ہذا العقد المفصل صادق لا کذب فیہ اصلا لان الکاذب المحمول لیس ثابتا بل ہو ثابت لہذا القول اذا لوحظ اجمالا فی جانب الموضوع وہو کاذب لا صدق فیہ
اصلا لانا لم نفرض القول المجمل صادقا بل انما فرضنا القول المفصل صادقا فلا اجتماع للصدق والکذب لا فی القول المفصل لانہ صادق فقط ولا فی القول المجمل لانہ کاذب فقط قال فیہا ای فی الصنا الکل
ہذا دفع لما یکاد یتوہم انہ لا یمکن اتصاف العقد المجمل بالکذب لان الکذب جزء من اجزائہ والاتصاف انما یکون بالشیء الخارج عن الموصوف وحاصل الدفع انا لا نسلم انحصار الاتصاف بالشیء الخارج
بل جاز اتصاف الکل کما یقال الحیوان الناطق ناطق وما نحن فیہ من ہذا القبیل **مولانا حافظ دراز رحمہ اللہ تعالیٰ**

بقیہ حواشی صفحہ ۲۱۸ ۵۷ قولہ فی مدخل الاوسط اسم کتاب للفارابی ۵۸ قولہ من الجزئی کہذا الکاتب علی ہذا الانسان ۵۹ قولہ وحملہ علی کلیۃ ای علی الکلی الذی ہو من افرادہ
کقولنا بعض الانسان زید ۶۰ قولہ وحمل الکلی علی الکلی کقولنا الانسان حیوان ۶۱ قولہ وعلی جزئیۃ ای حمل الکلی علی الجزئی الذی ہو من افرادہ کقولنا زید انسان قال السید السند فی حواشی
شرح المطالع کون الجزئی محمولا علی الشیء حملا ایجابیا انما ہو بحسب الظاہر لان الجزئی الحقیقی من حیث ہو جزئی لا یحمل علی نفسہ لعدم التغایر ولا علی غیرہ لان الہویۃ متاصلۃ فلا یصدق علی غیرہ وقولہ ہذا زید معناہ ان
ہذا مسمی بزید او مدلول ہذا اللفظ او ذات مشخصۃ الی غیر ذلک من المفہومات الکلیۃ وہو الذی ان مناط الحمل وہو الاتحاد فی ظرف والتغایر فی ظرف آخر متحقق فی الجزئیات کما انہ متحقق فی الکلیات لا دخل للکلیۃ

الحمل ... ان الجزئي اذا اخذ مع وحدته في الحمل فهذا الكلي لا يكون في ان ما صدق بل هو مأخوذ جزئيا اعتباريا وقال بعض المتاخرين في توجيهه ان الجزئي الحقيقي لا يكون محمولا على شيء لان معنى
الحمل الاتحاد في الوجود وليس ان يوجد الوجود الواحد قائم بهما لامتناع قيام العرض بمحلين بل معناه ان الوجود لاحدهما بالاصالة وللآخر بالتبع بان يكون منتزعا منه ولا شك ان الجزئي هو الموجود اصالة والامور الكلية
سواء كانت ذاتية او عرضية منتزعة عنه على ما هو تحقيق المتاخرين فالحكم باتحاد الامور الكلية مع الجزئي يصح دون العكس فان قيل فحمل الكلي على بعض الانسان زيد فهو محمول على العكس او على التاويل فلا يرفع
يجوز ان يقال زيد انسان ان الانسان زيد الا ان الاتحاد من الجانبين فظهر انه لا يمكن حمله على الكلي واما على الجزئي فلانا ما نفسه بحيث لا تغاير بينهما اصلا حتى بالملاحظة والالتفات على ما قال بعض المحققين انه
اذا لوحظ شخص مرتين وقيل زيد زيد كان مغايرا بحسب الملاحظة والاعتبار قطعا ويكفي هذا القدر من التغاير في الحمل فلا يتصور الحمل بينهما فضلا عن امكانه واما جزئي آخر مغاير له وهو بالوحدة والاتفاق
فالحمل فان كان يتحقق فالكنى الحقيقة حكم بتصادق الاعتبارين على ذات واحدة فان معنى المثال المذكور ان زيد المدرك اولا هو زيد المدرك ثانيا والمقصود منه تصادق الاعتبارين كذا في قولك كاتب هذا
الضاحك فان الكاتب والمقصود اجتماع الوصفين فيه ففي الحقيقة الجزئي محمول عليه للاعتبارين نعم على القول بوجود الكلي الطبعي في الخارج حقيقة كما هو راي الاقدمين في الوجود الواحد انما قام
بالامور المتعددة من حيث الوحدة لا من حيث التعدد فيصح حمله على الكلي لاستوائهما في الوجود والاتحاد من الجانبين ولعل هذا مبني على ما نقل من الفارابي والشيخ من صحة حمل الجزئي وهذا ما عندي
في هذا البحث الغامض والله سبحانه اعلم بالصواب ونقل عنه انه قبله العلامة الدواني لكنه ما جاء ببيان شاف والحق ان ما سنح لي كان برهان على ذلك والتاويل لا يقبله الطبع السليم انتهى ولعل قوله
ما جاء ببيان شاف وقوله والتاويل آه اشارة الى ما مر فيما قاله بعض المتاخرين ١٢ قوله وليس مراده هذا اشارة الى دفع ما يتوهم من ان ما قاله السيد السند كيف يصح مع ان حمل الشيء
على نفسه ضروري وانه مخالف لما صرح به الفارابي وحاصل الدفع انه ليس مراده نفي الحمل مطلقا بل مراده نفي كون الجزئي محمولا بالحمل المتعارف او نفي كونه محمولا بالطبع وان جاز كونه محمولا بالحمل الاولي او كونه محمولا بالجعل
الطبعي والحمل المتعارف ما يفيد ان يكون الموضوع من افراد المحمول هذا في القضية الطبعية او ما هو فرد لاحدهما فرد للآخر وهذا في القضية المحصورة وانما سمي متعارفا لتعارفه وشيوع استعماله وهو ينقسم الى حمل
بالذات يعني حمل الذاتيات وحمل العرض وهو حمل العرضيات وربما يطلق الحمل المتعارف في المنطق على الحمل المتحقق في المحصورات ١٣ قوله انتفى يعني ان اراد من كون الكلي صادقا على كثيرين ان يكون شانه
متعددا مستكثرا او الممتنع متعددا وذلك انما يكون بحذف المشخصات منها لانه اذا حذفت بقي امر واحد مشترك بينهما فيكون في مقام تحقق الكلي الموجودات المتاصلة متعددة والوجود الظلي واحد ...
للصورة الخارجية لانها ليست غيرها والكلي قسم من المفهوم ١٤ قوله التصادق كما بيناه من ان ما في الاعيان وما في الاذهان شخصان متغايران لا اتحاد بينهما فلا يصح الحمل ١٥ قوله لا م ...
التصادق ... وبعد تسليم التصادق نقول ان الموضوع اصل منعوت والمحمول فرع ومنتزع منه دون العكس فيصح كون المحمول ... الموضوع دون العكس مولانا ... افتخار ... رحمه الله تعالى

بقية حواشي صفحة ٢٢٨ ٥٦ قوله كمالا اي كمالا معتدا به وهو تشبيه بالواجب علما وحاصله ان المقصود من تلك العلوم تحصيل كمال النفس الانسانية ... في العلم الموجب
للجزئيات من حيث هي جزئيات لا يفيد اي لا يفيد كمالا حكميا ... النفس بالتصورات الكلية والتصديقات اليقينية ... جزئيات ...
قوله غاية حكمية وهي السعادة الابدية اعني ابتهاج النفس بجوهر ذاتها متصفة بكمالاتها التي فصلها وعلاها ... فيها من حقائق الموجودات واحوالها ... جزئيات متغيرة فهي
متغيرات ان ... العالم لكن ...
عن المادة المخصوصة وكلام في ادراك الجزئيات من حيث هي جزئيات ٥٨ قوله ... جواب سوال مقدر وهو ان الجزئيات قد تكون ... الاشخاص الشخصية ...
بذاتية وزيد انسان ينتج هذا الانسان حاصل الجواب مقصود ثانيا لاجل ... العلوم الحكمية ...
تبدل العلوم الحقيقية بتبدلها ...
ان الفلك ...
... ٥٩ قوله الكلام في تصوره يعني ... تصورات الجزئيات ...
... ٦٠ قوله ... ٦١ قوله الاستدلال بحال الجزئي لان الاستقراء عبارة عن تصفح الجزئيات ليستنتج منها حكم كلي والتمثيل عبارة عن ...
آخر ... ٦٢ قوله ... كل مسكر حرام فالنبيذ حرام ... الاستقراء ... تصفح احوال الجزئيات ...
واما في التمثيل فان المقصود فيه معرفة الحكم الكلي المشترك بين الاصل والفرع مولانا حافظ ... رحمه الله تعالى

بقية حاشية صفحة ٢٦١ قال فيها ورد عليه ...
...
...

ماخوذ الجنس من كان فقطع عن الاخص من ما اخذ الفصل قال فيها وفيه نظر وجه النظر انه لا يكون تخصيص في تلك الاقسام بالماهية البسيطة مشكل فلا يكون الاجزاء الا ان الازم بان يمتنع اخذ كل منهما عن الماهية قطعا ويقينا قال فيها

خاص بانه لا يطابق اللون فقط السواد ويطابق اللون فقط البياض ان لا يصدق عدم الاحصر فلزم اتحاد السواد والبياض ان كل منهما عبارة عن اللون فقط قال فيها على التشبيه لا على الحقيقة لان الكثرة متحققة في مقوماتها الجنسية

قال فيها تحديدها يعني ان التحديد يعني في البسائط الحقيقية انما يكون بحسب مجرد فرض العقل بسبب ان الذهن يقسم الى اجزاء عرضية فيقوم ما يقام فاتياتها فيقوم العرض العام مقام الجنس والخاصة مقام الفصل ليس بحسب نفس الامر وحده دون الامر

بسائط حقيقية بخلاف الهيولى فانها مركبة بحسب نفس الامر لانها متحصلة في ذواتها في نفس الامر فتحديدها ليس بمجرد فرض العقل كما كان في البسائط الحقيقية فانها في نفسها جوهر بسيط والصورة الواردة عليها تلك الصورة فانها في نفسها جوهر في الخارج

المنفصلة قال فيها ان الاحمال المتحصل في ذاتها كالهيولى للصورة قال فيها او كان بعضها كالهيولى فاصلا باعتبار اخذها بسيطا بالقياس الى الصورة المتحصلة الواردة عليها قال فيها اذا اخذت من حيث هي مبهمة كالجسم قال فيها واما اذا كانت

المعاني الماخوذة منها كما اذا اخذ اللون ... قابض البصر من البياض مثلا لبعضها ما اخذ كالصورة لبعضها بخلاف ذلك كقابض البصر قال فيها ليس كانضمام الحصل الى المحصل كما في الصورة الاولى بل هو انضمام المحصل الى المبهم

قال فيها في غاية التعيين اي في لحاظ ان احدهما مبين محصل والاخر مبهم متحصل ولا تميز بينهما بحسب الجعل فرد مع ان في نفس الامر ان تلك الملاحظة من مواطن نفس الامر قال فيها قيل ان المبهم

وهذا وان استبعد بحسب بادي الراي لكنه الحق الحقيق بالقبول عند تعمق التحقيق والتدقيق **مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقيه حواشي صفحه ۲۸۵ **قوله** والمخفي ان هذا الفرع كانه هو الاول لانه اذا لم يكن فصل الجنس جنسا للماهية بالنسبة الى النوع الاخر لم يكن الفصل مقوما للنوعين المختلفين البتة لانه لو كان مقوما لهما لكان مشتركا

بينهما فلابد ان يكون الجنس مميزا له فليس هناك غير جنس فيكون الجنس فصلا البتة وهو بط لما بين في الفرع الاول رايت في بعض الحواشي المنسوبة الى المحشي انه انما قال كانه لان الفرع الاول يحتمل ان يكون اعم من هذا الفرع

لان الفرع الاول ان لا يكون بين الجنس والفصل عموم من وجه بان يكون الجنس فصلا والفصل جنسا بالنسبة الى النوع الاخر كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه فصل للانسان بالنسبة الى الفرس مثلا والحيوان جنس بالنسبة الى

الملك جنس مشترك بين الانسان والملك والحيوان فصل الانسان يميزه عن الملك ان الملك ليس بحيوان هذا اعم من ان لا يكون الجزء الاخر من الملك جنسا مشتركا بينه وبين نوع اخر والناطق فصل لو يميزه عن ذلك النوع كالجوهر المجرد

فانه جنس مشترك بين الملك والهيولى والناطق فصل الانسان او جزء مساو للملك كالجوهر المدبر للعالم واما في الفرع الثالث لو كان الفصل جنسا بالنسبة الى النوع الاخر كان الجزء الاخر فذلك النوع ايضا جنسا مشتركا بينه

وبين النوع الاخر فالفرع الاول اعم بحسب الواقع والمفهوم لان الفصل اذا كان فيه جنس كان الجزء الاخر جنسا ايضا او جزء مساويا واما في الثالث اذا كان الفصل فيه جنسا كان الجزء الاخر جنسا ايضا لا غير انتهى والمخفي

انه مبني على ان النوع مركب ... من امرين مبهم ومحصل لعدم المحصل من الامرين المحصلين التي ساويين كما سبق **قوله** وهذا متفرع على الثالث ولو قارن جنسين في مرتبة واحدة لتقوم النوعين في مرتبة واحدة ولا استحالة

الا ان يكون لنوع واحد جنسان في مرتبة واحدة يلزم تخلف المعلول عن علته المستلزمة زيادة سواء كانت علة تامة او جزء منها لما يستدل على الفرع الثالث بانه لو كان للنوعين المختلفين فصل لكن ان يكون الفصل جنسا والجنس

فصلا فيلزم الترجيح بلا مرجح كما سبق ويستدل على الرابع بان الفصل لو قارن جنسين لزم الاستغناء عما هو فوق له او يلغي في تقويم الماهية نوعية احد الجنسين **قوله** في حقيقتين مختلفتين بل في حقيقة واحدة بالقياس الى

الحقيقتين المختلفتين الاول كالحيوان بان يكون مادة للفرس وصورة في الانسان والثاني كالناطق بان يكون في الانسان مادة بالقياس الى الملك وصورة بالقياس الى الفرس **قوله** لامتناع تحصيل علة لامتناع ان

يكون لحقيقة واحدة مادتان وصورة واحدة محصلة بهما او قوله وترتيب الشيء الواحد علة لامتناع تعدد الصورة للمادة الواحدة وتقريره انه لو تعددت الصورة للمادة الواحدة لزم ان يكون للشيء الواحد

علتان مستقلتان لان تلك المادة مع كل صورة علة مستقلة لحصول تلك الحقيقة الواحدة ففي كلامه لف ونشر مرتب **مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى**

بقيه حواشي صفحه ۲۸۳ **قوله** ومن الاجزاء عطف على قوله اجبا اي لم لا يجوز ان يكون جزء اجبا ويكون ح من قبيل الاجزاء المتمايزة عن الكل بحسب الذات والوجود فلا يلزم اتحاد

الممكنات في الذات والوجود **قوله** لانا نقول اي بعد التنزل عن منع صحة كونه واجبا انه اذا كان واجبا متميزا عن الكل فيلزم ان يكون للماهية النوعية التي هو الجزء الاخر من المتشخص الممكن تشخص اخر غير الجزء الواجب

بناء على ان التشخص هو الوجود او لازمه فاذا كان الوجودان متغايران كما فرض المعترض انه من الاجزاء العينية المتميزة بحسب الذات والوجود وايضا لا يتصور اتحاد الوجودين لان وجود الواجب عين ذاته او مقتضاه

بخلاف وجود الممكنات فانه ليس عين ذاتها ولا مقتضى لذاتها كان تشخصا احدهما غير تشخص الاخر البتة ح ينقل الكلام الى المذكور الى التشخص الماهية النوعية بانه اما واجب او ممكن اه **قوله** فالحق ان يعني ان التشخص يطلق

على معنيين الاول كون الشيء بحيث يمتنع فرض اشتراكه بين كثيرين وهو يحصل من نحو الوجود في الذهن يلحق الصور الذهنية من حيث انها موجودة فيه لا من حيث الانطباق وما يقابلها من شان الصور ودون الاعيان والثاني كون الشيء

ممتازا عما عداه وهو يحصل بالوجود الخارجي يعني ان الوجود ينضم الى الشيء فيصير الموجود متشخصا بل يصيران الشيء يصير بالوجود ممتازا عما عداه كما يصير به مصدر الاثار قال الفارابي هوية الشيء تعينه وتشخصه وخصوصيته ووجوده

المنفرد له كلها واحد ... الحقيقة ... تمييز الشيء موجود وهو بعينه حيثية بها يصير متعينا وواحدا فالوجود والتعين والوحدة متحدة ... ما به الوجود وما به التعين وما به الوحدة امر واحد فقط فقد ظهر لك

ان التعين ... المعقولية ... هو نحو الوجود ... الذي هو اعتباري على ان ذلك الوجود الحقيقي الذي هو موجود ... قال **قوله** اي اعتباري اشارة الى انه ليس المراد

بالعدمي ما يكون ... اي الحكمة **قوله** جعل البسيط كما هو المذهب الحق **قوله** يعني ان الوجود ايضا كالاتصاف اثر الجعل لا على العرض على القول

بجعل البسيط **مولانا حافظ دراز رحمه الله تعالى**

متن السلم مع منهياته

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحانه ما اعظم شانه لا يحد ولا يتصور ولا ينتج ولا يتغير تعالى عن الجنس والجهات وجل الكليات
لانه بسيط ذهنا وخارجا
والجزئيات الايمان به نعم التصديق والاعتصام به حبذا التوفيق والصلوة والسلام على
من بعث بالدليل الذي فيه شفاء لكل عليل وعلى آله واصحابه الذين هم مقدمات الدين و
حجج الهداية واليقين اما بعد فهذه رسالة في صناعة الميزان سميتها بسلم العلوم اللهم اجعله
بين المتون كالشمس بين النجوم مقدمة العلم التصور وهو الحاضر عند المدرك والحق انه
من اجلى البديهيات كالنور والسرور نعم تنقيح حقيقته عسير جدا فان كان اعتقادا للنسبة خبرية
فتصديق وحكم والا فتصور ساذج وهما نوعان متباينان من الادراك ضرورة نعم
لا حجر في التصور فيتعلق بكل شيء وههنا شك مشهور وهو ان العلم والمعلوم متحدان بالذات
فاذا تصورنا التصديق فهما واحد وقد علمت انهما تختلفان حقيقة وحكما على ما تقررت
ان العلم في مسألة الاتحاد بمعنى الصورة العلمية فانها من حيث الحصول في الذهن معلوم
ومن حيث القيام به علم ثم بعد التفتيش يعلم ان تلك الصورة انما صارت علما لان الحالة

الاذواق قد خالطت بوجودها الانطباعي خلطا طبيعيا اتحاديا كالحالات الذوقية بالمذوقات
فصارت صورة ذوقية والسمعية بالمسموعات وهكذا فتلك الحالة تنقسم الى التصور والتصديق
فتفاوتهما كتفاوت النوم واليقظة العارضتين لذات واحدة النفس متباينتين بحسب حقيقتيهما
فتفكر وليس الكل من كل منهما بديهيا والا فات مستغني ولا نظريا متوقفا على النظر والا لدار
فيلزم تقدم الشيء على نفسه بمرتبتين بل بمراتب غير متناهية فان الدور يستلزم التسلسل
او تسلسل وهو باطل لان عدد التضعيف ازيد من عدد الاصل وكل عددين احدهما
ازيد من الآخر فزيادة الزائد بعد انصرام جميع آحاد المزيد عليه فان المبدأ لا يتصور
عليه الزيادة والاوساط منتظمة متوالية فح لو كان المزيد عليه غير متناه لزم الزيادة
في جانب عدم التناهي وهو باطل وتناهي العدد يستلزم تناهي المعدود فتدبر
ولا يعلم التصور من التصديق وبالعكس لان المعرف مقول والتصور متساوي
النسبة فبعض كل واحد منهما بديهي وبعضه نظري والبسيط لا يكون كاسبا فلا بد من ترتيب
امور للاكتساب وهو النظر والفكر وههنا شك خوطب به سقراط وهو ان المطلوب اما معلوم
فالطلب تحصيل الحاصل واما مجهول فكيف الطلب اجيب بانه معلوم من وجه ومجهول من وجه
فعاد قائلا الوجه المعلوم معلوم والوجه المجهول مجهول وحله ان الوجه المجهول ليس مجهولا
مطلقا حتى يمتنع الطلب فان الوجه المعلوم وجهه الا ترى ان المطلوب الحقيقة المعلومة
ببعض اعتباراتها هذا وليس كل ترتيب مفيدا ولا طبعيا ومن ثم ترى الآراء متناقضة
فلا بد من قانون عاصم عن الخطائية وهو المنطق وموضوعه المعقولات من حيث الايصال
الى تصور او تصديق وما يطلب به التصور او التصديق يسمى مطلبا وامهات المطالب
اربع ما واي وهل ولم فما لطلب التصور بحسب شرح الاسم فتسمى شارحة او بحسب الحقيقة فحقيقية

واي لطلب المميز بالذاتيات او العوارض وهل لطلب التصديق بوجود الشئ في نفسه فتسمى بسيطة او على صفة فمركبة ولم لطلب الدليل لمجرد التصديق او للامر بحسب نفسه واما مطلب من وكم وكيف واين ومتى فهي اما ذنابات لاي او مندرجة في هل المركب التصورات قدمناها وضعا لتقدمها طبعا فان المجهول المطلق يمتنع عليه الحكم قيل فيه حكم فهو كذب وحله انه معلوم بالذات ومجهول مطلق بالعرض فالحكم وسلبه بالاعتبارين وسيأتي الافادة انما تتم بالدلالة منها عقلية بعلاقة ذاتية ومنها وضعية بجعل الجاعل ومنها طبعية باحداث الطبيعة وكل منها لفظية وغير لفظية واذا كان الانسان مدني الطبع كثير الافتقار الى التعليم والتعلم وكانت اللفظية الوضعية اعمها واشملها فلها الاعتبار ومن ههنا تبين ان الالفاظ موضوعة للمعاني من حيث هي هي دون الصور الذهنية او الخارجية كما قيل فدلالة اللفظ على ما وضع له من تلك الحيثية مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى لازمه الذهني في المركبات وعلى الخارج التزام ولا بد من علاقة عقلية او عرفية وقد قيل الالتزام مهجور في العلوم لانه عقلي ينتقض بالتضمن ويرد عليه المطابقة وكونه غير مطلق ما يسبق اليه الذهن والتضمنية والالتزامية تابعان للمطابقة ثم الافراد والتركيب حقيقة صفة اللفظ الدال ان دل جزؤه على جزء معناه فمركب وهي ممنوعا والا فمفرد وهو الكان مرآة لمعرفة غيره فاداة والا فان الكمل لوجودية منها فان كان هيئته استعداه كون الشي شيئا لم يذكر بعد تسميتها كلمات ودلالتها على الزمان والا فاسما بهيأته على زمان فكلمة [illegible] المنطقيين فان [illegible] واشتي [illegible] فعل عنده وليس كلمة عند المنطقيين [illegible] بخلاف كشي واما [illegible]

على نفس الصوت لا على معناه والمختص به هو هذا والاول يجري في المهملات ايضا و ايضا ان اتحد معناه فمع تشخصه جزئي ويدخل فيه المضمرات واسماء الاشارات فان الوضع فيها وان كان عاما لكن الموضوع له خاصا على ما هو التحقيق وبدونه متواطان تساوت افراده في الصدق والا فمشكك وحصروا التفاوت في الاولية والاولوية والشدة والزيادة ولا تشكيك في الماهيات ولا في العوارض بل في اتصاف الافراد بها فلا تشكيك في الجسم ولا في السواد بل في الاسود ومعنى كون احد الفردين اشد انه بحيث ينتزع منه العقل بمعونة الوهم امثال الاضعف ويحلله اليها حتى ان الاوهام العامة تذهب الى انه متالف منها فافهم وان كثر فان وضع لكل ابتداء فمشترك والحق انه واقع حتى بين الضدين لكن لا عموم فيه حقيقة والمرتجل قيل من المشترك وقيل من المنقول والا فان اشتهر في الثاني فمنقول شرعي او عرفي خاص او عام قال سيبويه الاعلام كلها منقولات خلافا للجمهور والا فحقيقة ومجاز ولا بد من علاقة فان كانت تشبيها فاستعارة والا فمجاز مرسل وحصروه في اربعة وعشرين نوعا ولا يشترط سماع الجزئيات نعم يجب سماع انواعها وعلامة الحقيقة التبادر والعراء عن القرينة وعلامة المجاز الاطلاق على المستحيل واستعمال اللفظ في بعض المعنى كالدابة على الحمار والنقل والمجاز اولى من الاشتراك والمجاز اولى من النقل والمجاز بالذات انما هو في الاسم واما الفعل وسائر المشتقات والادوات فانما يوجد فيها بالتبعية و تكثر اللفظ مع اتحاد المعنى مرادفة وذلك واقع لتكثر الوسائل والتوسع في مجال البدائع ولا يجب فيه قيام كل مقام آخر وانكاره من لغة فان صحة الضم من العوارض يقال صلى عليه ولا دعا عليه وهل بين المفرد والمركب ترادف اختلف فيه والمركب ان صح السكوت عليه فتام خبر وقضية ان قصد به الحكاية عن الواقع ومن ثمه يوصف بالصدق والكذب ضرورة فيقول القائل كلامي هذا كاذب ليس بخبر لان الحكاية عن نفسه غير معقولة والحق انه بجميع اجزائه ماخوذ في جانب الموضوع فالنسبة

الملحوظة مجملا فهي المحكي عنها ومن حيث تعلق الايقاع بها الملحوظة تفصيلا فهي الحكاية فانحل الاشكال بجميع تقاريره ونظير ذلك قولنا كل حمد لله فانه حمد من جملة كل حمد فالحكاية هو محكي عنها فتامل فانه جزء ايهم والا فانشاء منه امر ونهي وتمن وترج واستفهام وغير ذلك ان لم يصح فناقص تقييدي واستراجي وغيره **فصل** المفهوم ان جوز العقل تكثره من حيث تصوره فكلي ممتنع كالكليات الفرضية اولا كالواجب والممكن والا فجزئي فمحسوس الطفل في مبدأ الولادة وشبح ضعيف البصر والصورة الخيالية من البيضة المعينة كلها جزئيات لان شيئا منها لا يجوز العقل تكثرها على سبيل الاجتماع وهو المراد وههنا شك مشهور وهو ان الصورة الخارجية لزيد والصورة الحاصلة منه في اذهان طائفة تصوروه كلها متصادقة فان التحقيق ان حصول الاشياء بانفسها في الذهن لا باشباحها وامثالها فتلك الصورة متكثرة ومن ههنا يستبين كون الجزئي الحقيقي محمولا وهو الحق ولا يجاب بان المراد صدقها على كثيرين هو ظل لها ومنتزع عنها واللازم ان لها ظلا متعددا لا انها ظل متعدد والمطلوب هو الثاني لان التصادق يصحح الانتزاع والظلية فان الاتحاد من الطرفين بل الجواب ان المراد تكثر المفهوم بحسب الخارج فالصورة الحاصلة من زيد باعتبار الاذهان يستحيل ان تتكثر في الخارج بل كلها هوية زيد واما الكليات الفرضية والمعقولات الثانية فلعدم اشتمالها على الهذية لا ينقبض العقل بمجرد تصورها عن تجويز تكثرها في الخارج حتى قيل ان الكليات الفرضية بالنسبة الى الحقائق الموجودة كليات بذواتها والكلية والجزئية صفة المعلوم وقيل صفة العلم والجزئي لا يكون كاسبا ولا مكتسبا وقد يقال لكل مندرج تحت كلي آخر ويخص بالاضافي كالاول بالحقيقي الكليان ان تصادقا كليا فمتساويان والا فتفارقا فان كان كليا فمتباينان والا كان جزئيا فاما من الجانبين فاعم واخص من وجه او من جانب واحد فقط فاعم

واخص مطلقا ثم ان نقيض ٥ قوله رفعه فنقيضا المتساويين متساويان مع الافتراق في الصدق ويلزم
صدق احد المتساويين بدون الآخر سه وههنا شك قوي وهو ان نقيض الصادق فرعه لا صدق
التفارق وربما يكون نقيض المتساويين مما لا فرد له في نفس الامر كنقائض المفهومات الشاملة فيصدق الاول
دون الثاني وما قيل ان صدق السلب على شيء لا يقتضي وجوده ومع رفع الصادق يستلزم التفارق
فبعد تسليمه انما يتم لو اخذت تلك المفهومات وجودية كالشيء والممكن واما اذا كانت سلبية كلا شريك الباري
ولا اجتماع النقيضين فلا مساغ لذلك فيه فلا جواب الا التخصيص للدعوى بغير نقائض تلك المفهومات هذا
ونقيض الاعم والاخص مطلقا بالعكس فان انتفاء العام ملزوم لانتفاء الخاص ولا عكس تحقيقا لمعنى العموم
وشكك بان لا اجتماع النقيضين اعم من الانسان مع ان بين نقيضيهما تباينا كليا وايضا الممكن العام
اعم من الممكن الخاص فكل لا ممكن عام لا ممكن خاص وكل لا ممكن خاص اما واجب او ممتنع وكلاهما ممكن عام فكل لا ممكن
عام ممكن عام والجواب بما مر من التخصيص وبين نقيضي الاعم والاخص من وجه تباين جزئي كالمتباينين
وهو التفارق في الجملة لان بين العينين تفارقا فحيث يصدق عين احدهما يصدق نقيض الآخر
وهو قد يتحقق في ضمن التباين الكلي كاللاحجر واللاحيوان والانسان مع اللاناطق وقد يتحقق في
ضمن العموم من وجه كاللابيض واللانسان مع الحجر والحيوان فههنا سوال جواب على طبق ما مر ثم الكلي ان عين
حقيقة الافراد او داخل فيها تمام مشترك بينها وبين نوع آخر او لا ويقال لها ذاتيات وربما يطلق الذاتي
بمعنى الداخل او خارج مختص بحقيقة او لا ويقال لهما عرضيات والجمهور على ان العرض غير العرضي
وغير المحل حقيقة قال بعض الافاضل طبيعة العرض لا بشرط شيء عرضي وبشرط شيء المحل وبشرط لا شيء
العرض المقابل للجوهر ولذا صح النسوة ابيض والماء ذراع ومن ثم قال المستوفي ما يدل على النسبة دون ما
على الموصوف لا عاما ولا خاصا بل معناه هو المقدار الناعت ، عندي هذا هو الحق ، ويويده قال
ابن سينا وجه ذا الاعراض في نفسها هو وجودها لمحالها ...

على كثير من المختلفين بالحقائق فى جواب ما هو فالكان جواباً عن الماهية وجميع المشاركات فقريب والا فبعيد وههنا مباحث الاول ان ما هو سوال عن تمام الماهية المختصة ان اقتصر فيه على امر فيجاب بالنوع او الحد التام وعن تمام الماهية المشتركة ان جمع بين امور فيجاب بالنوع ان كانت متفقة الحقيقة وبالجنس ان كانت مختلفها ومن ههنا يقترح عدم امكان جنسين فى مرتبة واحدة لماهية واحدة الثانى وجود الجنس هو وجود النوع ذهنا وخارجا فهو محمول عليه فيهما ومنشأ ذلك ان الجنس ليس له تحصل قبل النوع وان كانت قبليته لا بالزمان فان اللون مثلا اذا اخطرناه بالبال فلا يقنع بتحصل شئ متقرر بالفعل بل يطلب فى معنى اللون زيادة حتى يتقرر بالفعل واما طبيعة النوع فليس يطلب فيها تحصيل معناها بل تحصيل الاشارة الثالث الفرق بين الجنس والمادة فانه يقال للجسم مثلا انه جنس للانسان فهو محمول عليه انه مادة له فهو مستحيل الحمل عليه فيقول الجسم الماخوذ بشرط عدم الزيادة مادة والماخوذ بشرط الزيادة نوع والماخوذ لا بشرط شئ بل كيف كان ولو مع الف معنى مقوم داخل فى جملة تحصل معناه جنس فهو مجهول بعد لا يدرى انه على اى صورة ومحمول على كل مجتمع من مادة وصورة واحدة كانت او الفا هذا عام فيما ذاته مركبة وما ذاته بسيطة لكن فى المركب تحصيل معنى الجنس عسير وفى البسيط تفقيح المادة متعسر ومشكل فان ابهام المتعين وتعيين المبهم امر عظيم وهذا هو الفرق بين الفصل والصورة ومن ههنا تسمعهم يقولون الجنس ماخوذ من المادة والفصل ماخوذ من الصورة الرابع قالوا ان الكلى جنس الخمسة فهو اعم واخص من الجنس معا وحله ان كلية الجنس باعتبار الذات وجنسية الكلى باعتبار العرض واعتبار الذات غير اعتبار العرض وتتفاوت الاعتبار بتفاوت الاحكام ومن ههنا تبين جواب ما قيل ان الكلى فرد من نفسه فهو غيره وسلب الشئ عن نفسه محال نعم يلزم كون حقيقة الشئ عينا له وخارجا عنه لكن لما كان باعتبارين فلا محذور ومن ثمه قيل لولا الاعتبارات لبطلت الحكمة الخامس قيل [illegible] فهو تشخص بكيف مقولية على كثيرين [illegible]

الموجودة وحله ان كل موجود متحرك متشخص مسلم وذلك دليل التقسيم والاشتراك ودخول التشخص في

كل موجود ثم الثاني النوع وهو المقول على المتفق الحقائق في جواب ما هو وكل حقيقة بالنسبة الى حصصها

نوع وقد يقال على الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو قولا اوليا والاول الحقيقي والثاني

الاضافي وبينهما عموم من وجه وقيل مطلقا وهو كالجنس اما مفرد او مرتب واخص الكل السافل واعم

الكل العالي والاخص الاعم المتوسط لان الجنسية باعتبار العموم والنوعية باعتبار الخصوص ويسمى النوع

السافل نوع الانواع والجنس العالي جنس الاجناس الثالث الفصل وهو المقول في جواب اي شيء

هو في جوهره وما لا جنس له كالوجود لا فصل له فان ميز عن مشارك الجنس القريب فقريب او البعيد فبعيد وله

نسبة الى النوع بالتقويم فيسمى مقوما وكل مقوم للعالي مقوم للسافل لا عكس والى الجنس بالتقسيم فيسمى مقسما

وكل مقسم للسافل مقسم للعالي ولا عكس قال الحكماء الجنس مبهم لا يتحصل الا بالفصل فهو علة فلا يكون

فصل الجنس جنسا للفصل ولا يكون لشيء واحد فصلان قريبان ولا يقوم الا نوعا واحدا

لا يقارن الا جنسا واحدا وفصل الجوهر جوهر خلافا للاشراقية وههنا شك من وجهين الاول

ما اورد في الشفاء وهو ان كل فصل معنى من المعاني فاما اعم المحمولات او تحته والاول باطل فهو

منفصل عن المشاركات بفصل فاذن لكل فصل فصل ويتسلسل وحله انا لا نسلم انفصال كل مفهوم

بالفصل انما يجب لو كان ذلك العام مقوما له والثاني ما سنح لي وهو ان الكلي كما يصدق على

واحد من افراده يصدق على كثيرين من افراده يصدق واحد فمجموع الانسان والفرس حيوان

فله فصلان قريبان لا يقال يلزم صدق العلة على المعلول المركب لانه مجموع المادية والصورية

وهو محال لان الاستحالة مم فانه معلول واحد وعلة كثيرة وكثرة جهات المعلولية لا تستلزم

كثرة المعلولية حقيقة لا يقال فمجموع شريكي الباري شريك الباري فبعض شريك الباري مركب

وكل مركب ممكن مع ان كل شريك الباري ممتنع لان امكان كل مركب مم لان افتقار الاجتماع

على تقدير الوجود والفرض لا يضر الامتناع في نفس الامر الا ترى انه يستلزم المح بالذات فلا يكون
ممكنا فتدبر وحلها ان وجود اثنين يستلزم وجود ثالث وهو المجموع وذلك واحد لا اثنان على هذا
يلزم من تحقق اثنين تحقق امور غير متناهية لانه بضم الثالث تحقق الرابع وهكذا الا انا نقول الرابع
اعتباري فانه حصل باعتبار شيء واحد مرتين والتسلسل في الاعتباريات منقطع فافهم الرابع الخاصة
هو الخارج المقول على ما تحت حقيقة واحدة نوعية او جنسية وهي شاملة ان عمت الافراد والا فغير
شاملة الخامس العرض العام وهو الخارج المقول على حقائق مختلفة وكل منهما ان امتنع انفكاكه
عن المعروض فلازم والا فمفارق يزول بسرعة او ببطوء او لا ثم اللازم اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية
مطلقا بعلة او ضرورة يسمى لازم الماهية او بالنظر الى احد الوجودين خارجيا او ذهنيا ويسمى الثاني
معقولا ثانيا والدوام لا ينفك عن لزوم يسمى بل المطلق الوجود ونقل ضرورة في لوازم الماهية والحق
لا فان الضرورة لا تعلل حتى يجب وجود العلة او لا كوجود الواجب على مذهب المتكلمين ثم اللازم اما بين
وهو الذي يلزم تصوره من تصور الملزوم وقد يقال على الذي يلزم من تصورهما الجزم باللزوم وهو اعم من
الاول وغير بين بخلافه فالنسبة بالعكس وكل منهما موجود بالضرورة وههنا شك هو ان اللزوم لازم والا
ينهدم اصل الملازمة فيتسلسل اللزومات وحلها ان اللزوم من المعاني الاعتبارية الانتزاعية
التي ليس لها تحقق الا في الذهن بعد اعتباره فينقطع بانقطاع الاعتبار نعم منشؤها ومنبعها
متحقق وذلك هو الحاصل في نفس الامر والانتزاعيات متناهية او غير متناهية مرتبة او
غير مرتبة فقولهم التسلسل فيها ليس بمحال صادق بعدم الموضوع فتدبر خاتمة مفهوم الكلي
يسمى كليا منطقيا ومعروض ذلك المفهوم يسمى كليا طبيعيا والمجموع من العارض والمعروض
يسمى كليا عقليا كذا الكليات الخمس منها منطقي وطبيعي وعقلي ثم الطبيعي له اعتبارات ثلثة
بشرط لا شيء يسمى مجردة وبشرط شيء يسمى مخلوطة ولا بشرط شيء يسمى مطلقة وهي

هي ليست موجودة ولا معدومة ولا شيئا من العوارض ففي هذه المرتبة ارتفع النقيضان والطبعي اعم باعتبار من المطلقة فلا يلزم تقسيم الشي الى نفسه والى غيره اعلم ان المطلق من المعقولات الثانية ومن ثمه لم يذهب احد الى وجوده في الخارج واذا لم يكن المنطقي موجودا لم يكن العقلي موجودا بقي الطبعي اختلف فيه فذهب المحققين ومنهم الرئيس انه موجود في الخارج بعين وجود الافراد فالوجود واحد بالذات والموجود اثنان وهو عارض لهما من حيث الوحدة ومن ذهب منهم الى عدمية التعين قال بمجموسيته ايضا في الجملة وهو الحق وذهب شرذمة قليلة من المتفلسفين الى ان الموجود هو الهوية البسيطة والكليات منتزعات عقلية وليت شعري اذا كان زيد مثلا بسيطا من كل وجه ولوحظ اليه من حيث هو هو من غير نظر الى مشاركات ومباينات حتى عن الوجود والعدم كيف يتصور منه انتزاع صور متغايرة فلا بد لهم من القول بان للبسيط الحقيقي في مرتبة تقومه وتحصله صورتين متغايرتين مطابقتين له وهو قول بالمتنافيين هذا في المخلوطة والمطلقة واما المجردة فلم يذهب احد الى وجودها في الخارج الا افلاطون وهي المثل الافلاطونية وهذا ما يشنع به عليه بل توجد في الذهن قيل لا وقيل نعم وهو الحق فانه لا حجر في التصورات

فصل معرف الشي ما يحمل عليه تصويرا تحصيلا او تفسيرا والثاني اللفظي والاول الحقيقي ففيه تحصيل صورة غير حاصلة فان علم وجودها فهو بحسب الحقيقة والا فبحسب الاسم ولا بد ان يكون المعرف اجلى فلا يصح بالمساوي معرفة وبالاخفى وان يكون مساويا فيجب الاطراد والانعكاس فلا يصح بالاعم والاخص والتعريف بالمثال تعريف بالمشابهة المختصة والحق جوازه بالاعم وهو حد ان كان المميز ذاتيا والا فهو رسم تام ان اشتمل على الجنس القريب والا فناقص فالحد التام ما اشتمل على الجنس والفصل القريبين

٣٩٣

وهو الموصل الى الكنه ويستحسن تقديم الجنس ويجب تقييد احدهما بالآخر وهو لا يقبل
الزيادة والنقصان والبسيط لا يحد وقد يحد به والمركب يحد ويحد به وقد لا يحد والتحديد
الحقيقي عسير فان الجنس مشتبه بالعرض العام والفصل بالخاصة والفرق من الغوامض
ثم ههنا مباحث الاول الجنس والفصل مبهمان لكن الذهن قد يخلق له من حيث التعقل وجودا
منفردا واضاف اليه زيادة لا على معنى خارج لاحق به بل قيده لاجل تحصله وتعينه
متضمنا فيه فاذا صار محصلا لم يكن شيئا آخر فان المحصل ليس بغيره بل بحققه فاذا
نظرت الى الحد وجدته مولفا من عدة معان كل منها كالدرر المنثورة غير الآخر بنحو من
الاعتبار فهناك كثرة بالفعل فلا يحمل احدهما على الآخر ولا على المجموع وليس معنى الحد بهذا
الاعتبار معنى المحدود والمعقول لكن اذا لوحظ الى ابهام احدهما فقيد بالآخر متضمنا فيه
ووصف توصيفا لاجل التحصيل والتقويم كان شيئا مؤديا الى الصورة الواحدانية التي
للمحدود وكاسبا لها مثلا الحيوان الناطق في تحديد الانسان يفهم منه شيء واحد هو بعينه
الحيوان الذي ذلك الحيوان بعينه الناطق كما ان العقد الحملي يفيد الصورة الاتحادية التي
للموضوع مع المحمول في الخارج الا ان هناك تركيب خبري ففيه حكم وههنا تركيب تقييدي
يفيد تصوير الاتحاد فقط فمجموع التصورات المتعلقة بالاجزاء تفصيلا هو الحد الموصل الى التصور
الواحد المتعلق بجميع الاجزاء اجمالا وهو المحدود واندفع شك الرازي ان تعريف الماهية
اما بنفسها او بجميع اجزائها وهو نفسها فالتعريف تحصيل الحاصل او بالعوارض ولا علم
بالحقيقة الا العلم بالكنه والعوارض لا تعطيه فالاقسام باسرها باطلة ومن ههنا ذهب الى
بداهة التصورات كلها الثاني التعريف اللفظي من المطالب التصورية فانه جواب ما وكل ما
هو جواب ما فهو تصور الا ترى اذا قلنا الغضنفر موجود فقال الى بطلب الغضنفر ففسرناه بالاسد

فليس هناك حكم نعم بيان موضوعية اللفظ في جواب هل هذا اللفظ موضوع لمعنى بحث لغوي يقصد اثباته بالدليل
في علم اللغة فمن قال انه من المطالب التصديقية لم يفرق بينه وبين البحث اللفظي اللغوي الثالث مثل المعرف
كمثل نقاش نقش شبحا في اللوح فالتعريف تصوير بحت لا حكم فيه فلا يتوجه عليه شيء من المنوع نعم هناك احكام
ضمنية مثل دعوى الحدية والمفهومية والاطراد والانعكاس الى غير ذلك فيجوز منع تلك الاحكام لكن العلماء اجمعوا
على ان منع التعريفات لا يجوز فكانه شريعة نسخت قبل العمل بها نعم ينقض بابطال الطرد والعكس مثلا والمعارضة
انما تتصور في الحدود الحقيقية اذ حقيقة الشيء لا تكون الا واحدا بخلاف الرسوم والرابع اللفظ المفرد
لا يدل على التفصيل اصلا والا لجاز تحقق قضية لجاوية ومن ههنا قالوا المفرد اذا عرف بمركب تعريفا لفظيا
لم يكن التفصيل المستفاد من ذلك المركب مقصودا قال الشيخ في الاسمار او الكلم في الالفاظ نظير المعقولات
المفردة التي لا تفصيل فيها ولا تركيب ولا صدق ولا كذب بل لا يقبلها والا لزم الدور وانما يقبل الاحضار فقط فلا يصح التعريف الا [illegible]

حامدا ومصليا يقول عبده الراجي عفو ربه القوي ابو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي تجاوز الله عن ذنبه الجلي والخفي ان احسن
المتون المصنفة في المنطق وابهاها اذ هلها دقائق ونكاتا وازكاها سلم العلوم من تصانيف القاضي محب الله
البهاري ولاجل ذلك هبت عليه نسيم القبول وطار بالدبور والقبول كيف لا ومصنفه معدن للذكاوة ومخزن للدراية
نسبته الى بهار بالكسر بلدة عظيمة من بلاد الفورب مسقط راسه موضع كرا بالفتح من توابع محب علي فور من مضافات بهار
جاب ديار الفورب في عنفوان الشباب اخذ اوائل الكتب الدرسية من مواضع شتى ثم انقطع الى حوزة درس المولوي قطب الدين
الشمس آبادي وفرغ من العلوم عنده وبعد ما تحلى بالفضائل قصد الديار الجنوبية من الهند المعروفة بالدكن ولازم السلطان
عالمگير فولاه قضاء لكنو وبعد عدة سنين عزل عنه وقلده السلطان قضاء حيدر اباد والدكن ثم غضب عليه فعزله ثم
عفا عنه بشفاعة الشفعاء وامره بتعليم ابنه رفيع القدر بن السلطان محمد معظم بن السلطان عالمگير وفوض عالمگير في آخر
عمره حكومة كابل الى ابنه محمد معظم الملقب بشاه عالم فسافر شاه عالم وابنه السلطان رفيع القدر ومعه القاضي [illegible] حتى وصلوا
كابل وبعد [illegible] وتوفي السلطان عالمگير في الدكن سنة ١١١٨ ونهض شاه عالم من كابل الى [illegible] واعطى
القاضي منصبا جليلا وولاه صدارة ممالك الهند كلها ولقبه بفاضل خان سنة ١١١٩ وفي هذه السنة [illegible] اللذات و
من مصنفاته سوى السلم مسلم الثبوت في الاصول ورسالة الجوهر الفرد وغير ذلك كذا ذكره الفاضل غلام علي آزاد البلگرامي في
سبحة المرجان في آثار هندوستان ثم ذكر في ترجمة قطب الدين الشمس آبادي ان [illegible] انتقل منها الى شمس آباد
قصبة من توابع القنوج تلمذ في الاوائل على اساتذة العصر ثم [illegible] ملا قطب الدين [illegible]
فاتحة الفراغ ودرس بشمس آباد ومات سنة ١١٢١ انتهى فعلى هذا يكون [illegible]

اشتہار

ناظرین انصاف بین پر واضح ہو کہ یہ مجموعہ شرح سلم قاضی مبارک کا
نہایت تصحیح اور اہتمام کے ساتھ جیسا کہ طالبون کا جی چاہتا تھا چھپکر طیار ہوا
اور اسکی خوبی ترکیب صوری اور حسن تہذیب معنوی مین ایک مدت تک بڑی مشقت
پڑی خصوصًا اسکے تمام و کمال دو حاشیون کے ترتیب دینے اور بقید ہندسہ لکھوانے
مین نہایت محنت ہوئی ایک حاشیہ مولانا مفتی محمد یوسف صاحب لکھنوی کا اور دوسرا
حاشیہ مولانا حافظ دراز کا کہ یہ دونو حاشیے آجتک چھپے نہین تھے اور بوجہ کمیابی کے
بڑے تفحص اور تلاش سے بصرف زر کثیر میسر آئے اور بدقت تمام اسکی نقل لی گئی
لہذا امید کہ کوئی صاحب اس محنت و مشقت و صرف کثیر پر نظر کرکے بدون اجازت راقم اسکو
نہ چھاپین یا جنقدر اسکے نسخے مطلوب ہون اور بھی کتب مندرجہ
حاشیہ سے جسکی خواہش ہو راقم سے منگوالین فقط

المشتہر

محمد خادم حسین سالن کی محل لکھنؤ